الجنَايَات العَوْنية

عَلى الدَّعَائم الإيمَانية

من كتاب

الإفراك

في حوض الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك

٣

الجنايات العونية

على الدعائم الإيمانية

من كتاب

في حوض الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك

شرح لرسالة «الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك»

للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب

رحمهم الله تعالى وأجزل لهم المثوبة والمغفرة

تأليف

أبي عزير عبد الإله يوسف اليوبي الحسني الجزائري

تقديم

الشيخ العلامة الفقيه الأصولي، اللغوي الأريب، الأستاذ الوالد

«محمد بن إبراهيم شقرة أبو مالك»

الجِنَايَاتُ العَوْنِيَةُ عَلَى الدَّعَائِمِ الإِيمَانِيَةِ

تَوْطِئَة:

اْعلم ـ سلَّمك اللَّه ـ أنَّ المشغِّب النَّاصر ـ فيما أوجب اللَّه تعالىٰ خذله وعدم نصره ألبتة ـ ؛ وهو الباطل العاطل، أعظم سلاحه «التَّلبيس»، وذلك يكون إما بـ«زيادةٍ» أو «نقصانٍ»؛ ومدارهما إما علىٰ إيجاب ما لا يجب، وإما بإسقاط ما تمحَّل سقطه، أو إسقاط ما توجَّب عدم إسقاطه، وإما بزيادة قسم فاسد، وإما حمل اللفظ ـ المتفق علىٰ صحته المحصورة في معنًى واحدٍ ـ فيحمله علىٰ ما يريده موهمًا أنه له أكثر من معنىٰ، وإما أن يعتضد بلفظٍ متفقٍّ علىٰ صحته يعطي أشياء كثيرة مختلفة الأحكام والأوصاف فيخصه ببعض من ذلك دون جميعه. هذه هي أسلحة الملبّس المدلّس.

وهذا التَّلبييس هو السفسطة بعينها، بل هو دهليز الزندقة، بابها الأول: هو تصحيح شيء بتصحيح شيءٍ آخرٍ لا يشتركان في «الوصف» و«المعنىٰ»، أو بطلان شيء ببطلان شيءٍ آخرٍ بلا برهان يوجب إضافتهما.

وسلامة العقل ودلالة النقل موجبة لطرح ما شغَّب به هذا المشغِّب؛ لاْستعماله ظنون كاذبة في «الدليل» و«المدلول»؛ لهذا قال ﷺ: «**الظَّنُّ أكذب الحديث**» [البخاري رقم ٥١٤٤ ومسلم رقم ٢٥٦٣]. لأنه توهُّم ذهنيٌّ ومحالٌ عينيٌّ، ومن سمات الظَّن البارزة عليه الاستشهاد

بالعقل علىٰ تصحيح شيءٍ ليس في العقل إلَّا إبطاله، لأنَّ الاستشهاد بدلالة العقل السَّليم تصدقها الفطرة ودعائم المنهج القويم.

وهذا الضَّرب من الناس هو الغالب علىٰ وجه المعمورة، لهذا قال المولىٰ ـ سبحانه ـ لنبيه الكريم ﷺ: ﴿ **وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ** ﴿١١٦﴾ ﴾ [الأنعام]؛ وإضلالهم ٱرتكز علىٰ جدلياتٍ عقليةٍ فاسدةٍ، وشغبيَّاتٍ ساقطةٍ؛ يذمها العقل ويفسدها وينهىٰ عنها قبل دلالة الشرعة لما غلب الحمق علىٰ عقولهم، ولولا ذاك؛ ما صرف المشركون الأوائل والأواخر خصائص «الألوهية» لمن الضعف والحوج والافتقار إلىٰ غيره سمة بارزة عليه.

أما العقلاء الأفاضل ندراء جدًا وقلائل ألبتة، أدركوا الأشياء علىٰ حقائقها لما جرَّدوا نفوسهم عن الأهواء كلّها، فإذا نظروا في الأقوال والآراء جعلوا النَّظر واحدًا مستويًا لا يميل إلىٰ شيءٍ إلَّا ببرهانٍ لايحٍ يهدي إلىٰ قولٍ أو عملٍ فالحٍ، ولم يكن لهم ذلك لولا تفتيش نفوسهم تفتيشًا عقليًا، وليس شهويًا، ومن سمات التَّفتيش العقلي أنه يبتر «داء الهوىٰ» و«داء التَّقليد»، فكل دعوىٰ باطلة وكل بلوىٰ عاطلة راجعة إلىٰ أحد هٰذين الوجهين الخبيثين.

فأولوا الألباب حمدهم المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ لما ٱعتصموا بالشِّرعة المصحَّحة، والنظرة المفصحة، فبشرهم بوعدةٍ محقَّقة. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿ **فَبَشِّرْ عِبَادِ** ﴿١٧﴾ **ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ** ﴿١٨﴾ ﴾ [الزمر].

أما المشغبة ـ بالتَّلبيس والتَّدليس ـ في دينهم محقّبة؛ بظنون كاذبة آفكة في «الدليل والمدلول»، أو في «اللاَّزم والملزوم»، فخاطبهم المولىٰ بقوله: ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [يُونُس].

والمفتر إما أن يقول ما فيه باطل، في «الدَّلائل» وإما في «المسائل»، وإما أن يقول المسألة الحقَّة ، لكن يقيم لها أدلة ضعيفة؛ لتصبح مستحسنة وطرفة؛ يدعي فيها النكت البديعة والأقوال المليحة، وإما أن تكون المسألة باطلة فيجهد نفسه ولا يأل لإقامة أدلة عاطلة، توهن صحة البيان، أو تحمل علىٰ الزَّيغ والتَّيهان، معتضد في ذلك علىٰ الشاذ المطروح من التحقيق العلمي، والدليل التَّخيلي الوهمي.

فالمشاغبة المعروضة قد أخذ «د. الشريف حاتم بن عارف العوني» بحظٍ وافرٍ منها، فيما ٱدَّعىٰ إتقانه فيه . ـ أعني: علم الحديث ـ ، فالرجل في علمي ـ مما أخبرني عنه ثقة؛ له حظ وافر من العلم الذي ٱدَّعاه ـ أنه غلب علىٰ هذا «الدكتور»، الاعتداد بالنَّفس والغرور؛ مما جعله يغالط في أبحاثه ودراساته الحديثية؛ بتوجيه أقوال أئمة هذا الشَّأن توجيهًا يخدم به رأيه، أو يخفي ما أوجبت الأمانة العلمية الشَّرعية إظهاره؛ لخدمة مذهبٍ غروريٍّ مشينٍ، هو: توجيه كلام أعلام الناس فيما لا يريدوه لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ، وكما لا يخفىٰ علىٰ من درج في هذا العلم الجليل ـ أعني: علم الحديث بعلله ورجاله ـ أنَّ هذه جرحة توجب سقطة، كما ذكر ذلك الإمام الجليل «ٱبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب «التَّدليس» من كتابه الكبير «**الإحكام في أصول الأحكام**».

لكن لكلّ علمٍ رجال يذبون عنه ما ألصقه به المشتهية فيه هوىٰ

النَّفس، فٱنتدب له الأخ الفاضل «د. أبو صهيب خالد بن محمود الحايك الحسيني» فنَّد شهواته وليس شبهاته بمصنَّفٍ قيّمٍ يدرك كنهه من أحاط بهذا العلم الشَّريف، سمَّاه «**تَنْبِيهُ المُعْتَبِر لِلأَغَالِيطِ وَالأَوْهَام الَّتِي فِي القَوْل المُحَرّر لِتَرجَمَة أَبِي صَالح بَاذَام المُفَسر للشَّرِيف بن حَاتِم العَوْنِي**» فجزاه اللَّه ـ تعالىٰ ـ عن الإسلام والمسلمين خيرًا، وجعله له يوم اللُّقيا ذخرًا. آمين! آمين! يوم لا ينفع الناس لا مال ولا بنون إلَّا من أتىٰ اللَّه بقلبٍ سليمٍ؛ كان هذا فيما ٱدَّعىٰ «د. الشريف حاتم ٱبن عارف العوني» إتقانه وحيطته به.

أما العلم الضروري ـ وأعني به: دعائم الدّين ومنها «مسألة الإيمان» ـ ؛ التي نام عنها، فتقحَّمها ببضاعة مزجاةٍ ظاهرة المعالم، بمصنَّف سمَّاه «**الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة**»، فتجنَّىٰ بما جهله فيها ـ رواية ودراية ـ هو يتغنَّىٰ، فتوجَّب علىٰ من يتقنون ـ ما تقحَّم فيه هذا الملبّس المدلّس في علمه الذي ٱدَّعىٰ إتقانه ـ أن يبطلوا جناياته العظام المهدمة لصرح الإسلام.

فمن قرأ أبحاث مصنَّفه علم أنَّ الرجل متطفل دعيٌّ لما لا يتقنه؛ لهذا ساءته دعوة العلاَّمة «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فٱتهمها بالغلو في التَّكفير، فطلب تفتيشها من جديد، لعلَّ يجد فيها ما يشغِّب به عليها، فتقحَّمها بمصنَّفه هذا، وهو فاقد للأصل والفرع فيها لا يحسنه.

فلما وقفت علىٰ كتابه هذا تعجَّبت للجهمية المتجذّرة فيه؛ ومع هذا لم يرد عليه في تجهّمه الصَّريح؛ إلَّا بردٍّ عاطفي من قبل الدكتور «عبدالعزيز بن محمد آل عبداللَّطيف»؛ فهذه الردود «العاطفية»

و«الإنشائية» غير محصّلة، وللشبهات غير لازمة أو مفصّلة حتَّىٰ يبعد عن دعواها وتلجم فحواها، وعدم الرَّد عليه من طرف الكبار القائمين علىٰ الدَّعوة التجديدية التي ورثوها، لا يدل علىٰ أنَّ هذا الجهمي علىٰ حقٍّ، كيف وجهميته هذه قد أزكمت الكتاب؟!

فلما رأيت تلك الزَّكامة ـ الخطرة ـ لا مطبّب لها، وقد زاد ٱستفحالها، خفت من الدَّاء علىٰ الانتشار فٱنتدبت لذلك؛ فعدم الرَّد عليه إما لخوفٍ؛ للدَّعائم الملقية لهذا المنهج حتَّىٰ يسود اليوم، ـ مع لِمَ هذا المنهج من عظائم ـ ، وأما لمشاركةٍ ما في هذا المنهج الرَّدي؛ وإما لقصورٍ سببه الجهل في التفصيل للتأصيل، كالدكتور «الفوزان»؛ وقد تجلىٰ ذلك في الردود علىٰ ٱنحرافاته.

فلا يجعل الطريُّ ـ الغبي ـ الرَّد «الإنشائي» أو السكوت «الخوفي» أو الإقرار «الجهلي»، حجة علىٰ سلامة منهج «العوني» الجهمي؛ القبائح العظام المهدمة لصرح الإسلام، متجلية فيه ظاهرة المعالم؛ وسترىٰ ذلك جليًا في الردود عليه ـ إن شاء اللَّه ـ ؛ بفحوىٰ عطرة تبطل دعوىٰ قذرة، فلا نطيل في تعريف الرجل؛ حتَّىٰ لا نعطيه أكثر من حقّه، ولنبدأ في دحر جناياته.

❁ ❁ ❁ ❁

المجنى الأول:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وبالنظر في أدلة الكتاب والسنَّة، وفي كلام أهل العلم المتأخرين عن معتقد «الولاء والبراء» الذي أصطلحوا علىٰ تلقيبه بهذا اللَّقب، وجدناهم يرجعونه إلىٰ معنيين ٱثنين بالتَّحديد، هما «الحبُّ» و«النُّصرةُ» في الولاء، وضدهما البراء.»
[الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٢].

الرَّد:

قلت: عند أصحاب النظرة الصحيحة والفهوم القريحة؛ لما يصطلحون لمصطلحٍ ما، ينظرون إلىٰ حقيقته الشَّرعية لتكون هي الحاكمة في الاصطلاح، فيبنون المصطلح علىٰ الجزء الأعظم؛ التي بُنِيت عليه تلك «الحقيقة الشَّرعية»؛ لأنَّ المصطلح وعاءٌ للفهم يقرّب المعنىٰ لكي لا يستشكل، ولا يشغِّب به أحد ـ كهذا الدكتور ـ فيخرجه عن حقيقته «اللفظية» و«الشَّرعية» ويحصره في لفظٍ تابعٍ ومشتقٍّ من اللفظ الذي بني علىٰ الجزء الأعظم في تلك «الحقيقة الشَّرعية».

والسبب في هذا التَّدقيق والتَّحقيق للتصدي للاصطلاح، هو لحماية «المعنىٰ» و«المبنىٰ» في الحقيقة الشَّرعية، لأنَّ بعض الاصطلاحات ـ وهي كثيرة ـ لم تراع هذه الشروط في الاصطلاح للحقيقة الشَّرعية، فثلمت الحصن، إما بحماية «المعنىٰ» دون «المبنىٰ»، وإما بتجريد «المعنىٰ» عن «المبنىٰ»، وإما باللَّبس والهدم للمعنىٰ فينهدم بذلك المبنىٰ. ومن هنا تتسرب البدع؛ بسبب عقد القران مع المصطلحات الزائفة أو النَّاقصة، فيفرّخ الأقوال المضادة لأصل الدّين، أو المضعفته.

فلا تسأل بعد ذلك علىٰ موج البدع؛ التي تموت بسببها السنن ويظهر الجفاء والبعد عن الآثار، وما تكالب الكفَّار ـ علىٰ ٱختلاف نحلهم ـ علىٰ الأمة إلَّا بسببها.

وإذا علم هذا؛ أنَّ الاصطلاح المقبول والمحمود لابدَّ أن ينبني علىٰ الجزء الأعظم الذي في «الحقيقة الشَّرعية»، فهذا وحده غير كافي لضمان حماية «المعنىٰ» و«المبنىٰ» من الثلم أو التَّصدع؛ حتَّىٰ يضاف إليه عامل مهم وهو: لابدَّ مَن يصطلح للحقيقة الشَّرعية أن يكون سليم العقد خابرًا به وصحيح القصد، وإلَّا فلنقبل إصطلاحات «المعتزلة» و«الأشاعرة» وغيرهم؛ من أهل البدع في التَّوحيد وما ينبني عليه، فهؤلاء ٱصطلحوا علىٰ «المجاز» للتَّوصل إلىٰ تعطيل صفات الباري ـ سبحانه وتعالىٰ ـ.

فالمعتزلة ٱصطلحت لأصولهم الخمسة وأولها: «التَّوحيد»، ويعنون به نفي الصفات وإثبات الأسماء فقط، فهل مصطلحهم حفظ «المبنىٰ»؟ بالطبع لا، ومن هذا الأمثلة الكثيرة. فتوضَّح بما حققناه أنه لابدَّ في الاصطلاح للحقيقة الشَّرعية أن ينبني علىٰ «الجزء الأعظم» في تلك الحقيقة ـ التي يراد الاصطلاح لها ـ، وأن يتعرض لذلك من هو سليم عقد الإيمان، ثاقب النظر فيه فقط، وإن لم يراع فيه هذه الدَّعائم حُقّ للمصطلح أن يلقىٰ في مزبلة؛ بعد تفنيده ثم البول عليه.

فإذا كنا لا نقبل من ٱصطلح للحقيقة الشَّرعية؛ بلفظٍ متفقٍ علىٰ صحته يعطي أشياء كثيرة مختلفة الأحكام والأوصاف؛ فيخصّه ـ كما قلت فيما سبق ـ ببعض من ذلك دون جميعه؛ **فكيف نقبل بلفظٍ تفرَّع**

عن اللَّفظ ـ الذي بُنِيَت عليه الحقيقة الشَّرعية ـ وأصبح من توابعه وليس من موجباته؟!!

وهذا ما فعل الدكتور المغرور؛ لما أدخل «الحبّ» في مفهوم «الحقيقة الشَّرعية» للولاء وجعله من موجباته، من هنا أُتِي لما تقحَّم ما لا يتقنه. تعرف لماذا أيها القارىء؟! لأنه يريد بذلك أن يكون مفهوم «المحبة» هو الحاكم في «الولاء والبراء»، ليمرّر ما يريد تمريره، ومنه: أنه لو نصر أحد الكفَّار وهو كاره في ذلك، ولم يحبهم في الباطن، فالعمل الظاهري؛ الذي هو النصرة ـ ولنقل الممزوجة بالإكراه ـ ليست دالة علىٰ تولّيه الولاء للكفَّار المكفّر، وسوف يظهر لك ذلك جليًا فيما بعد، لأنه بزعمه من أبطل شنشنته ـ التي أوحاها له خنزب ـ فقد دخل في الغلوّ من فهوم «الولاء والبراء». فنرىٰ هل دلالة «الحبّ» هي جزء أعظم في «الحقيقة الشَّرعية» للولاء أم هي «النُّصرة» و«القرب» و«الدُّنو» فقط و«المحبة» متفرعة منهم؟!!

يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٧]. أي: ناصرهم علىٰ من ناوأهم؛ لأنَّ من أسماء اللَّه ـ تعالىٰ ـ الولي وهو النَّاصر، ولا نستطيع أن نقول: هو «المحبّ».

وَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿١١﴾﴾ [محمد] أي: لا ناصرهم.

وَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾ [الممتحنة: ٩].

قال ٱبن منظور الإفريقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: تنصرونهم. قال أبو منصور:

جعل التَّولي هـٰهنا بمعنى النَّصر من الولي.» [لسان العرب ١٥/ ٢٨٢ مادة «ولي»].

وَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾﴾ [مريم].
بمعنىٰ: ناصر وصديق، ولا تكون بمعنىٰ حبيب، لأنَّ لو سألت كلّ كافرٍ علىٰ وجه الأرض أتحب الشيطان؟! لغضب منك ولتعوَّذ منه.

قال أبو إسحاق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. مالفظه: «اللَّه وليهم في حجاجهم وهدايتهم وإقامة البرهان لهم لأنه يزيدهم بإيمانهم هداية، كما قال عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧].؛ ووليهم أيضًا في نصرهم علىٰ عدوهم وإظهار دينهم علىٰ دين مخالفيهم.» [لسان العرب ١٥/ ٢٨٣ مادة «ولي»].

يقول ٱبن منظور الإفريقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «الوَلاية والوِلاية: النُّصرة. يقال: هم عليَّ ولاية. أي: مجتمعون في النُّصرة. قال سيبويه: الولاية بالفتح، المصدر، والولاية بالكسر، الاسم مثل الإمارة والنِّقابة، لأنه ٱسم لما تولّيته وقمت به فإذا أرادوا المصدر فتحوا. قال ٱبن بري: وقرىء «مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ» بالفتح والكسر وهي بمعنىٰ النُّصرة ـ إلىٰ أن قال ـ: والموالاة: ضد المعاداة، والوليُّ: ضد العدوّ، والولاية: القرب والدُّنو، وقوله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٤﴾﴾ [القيامة]؛ بمعناه: التَّوعد والتَّهدُّد أي: الشَّر أقرب إليك. وقال ثعلب: معناه دَنَوْتَ من الهَلَكَة... ـ إلىٰ أن قال ـ: والقوم عليَّ وِلاية واحدة ووَلاية إذا كانوا عليك بخير أو شرٍّ. وداره وَلْيُ داري: أي قريب منها. والموالاة المتابعة وٱفعل هذه الأشياء علىٰ الولاء أي: متابعة.» [لسان العرب ١٥/ ٢٨١ ـ ٢٨٥

مادة «ولي»].

فلقد تتبعت وٱستقرأت «الولاء» و«الوِلاية» و«الوَلاية» عند أئمة اللسان فلم أجد من قال هي «الحبّ» وأنهم كلهم متفقون علىٰ أنها «النُّصرة»، إلَّا ٱبن الأعرابي: قال الوليُّ: التَّابع المحبّ، ولم يقل المحبّ التابع، فقد جعل «الاتباع» هو الأصل و«المحبة» تابعة في ذلك، ومن يعرف خبايا اللسان يعرف ما أقول.

ولنفرض أنَّ معنىٰ «الوِلاية» و«الوَلاية» و«الولاء»: كلها راجعة إلىٰ الحبّ كما ٱدَّعىٰ الدكتور المغرور، فـ«الحقائق اللسانية» غير حاكمة علىٰ «الحقائق الشَّرعية»، فيكون بذلك أنها ولو كانت «المحبة» كذلك تحمل علىٰ المعنىٰ الشَّرعي؛ الذي يريده به الشَّارع الحكيم؛ كـ«الإيمان اللغوي» و«الإيمان الشَّرعي»، فإن كان الإيمان اللغوي هو «التَّصديق» فقط، فقد علمنا أنَّ الحقيقة الشَّرعية غير ذلك، ولاشكَّ في كفر من ٱكتفىٰ بالتَّصديق وحده.

فلو كانت الولاية مبناها علىٰ «المحبة»، لما كان للآيات النَّاهية عن ولاية الكفَّار معنىٰ، ولكان معنىٰ قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ﴾ [المائدة : ٥٢]. لا معنىٰ له. لأنَّ المسارعة للعدو تكون بـ«النُّصرة» و«القرب» و«الدُّنو»، فإذا كان كذلك فلا مانع أن يكون معها البغض لهذا العدو، وتكون المسارعة بذلك سبب مصلحة مرجوة في دنيا مع إضمار البغض لمن سورع إليه، وعلىٰ هذا مدار الآية الكريمة فقط؛ بالكلام المستأنف من الآية ﴿نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ﴾ [المائدة : ٥٢]. والدَّائرة تدور علىٰ المصالح الدُّنيوية، فأين دور «المحبَّة» هنا؟!!

أليس من يقول بذلك قد ظهر بردُ كذبه للعيان. ولقد تتبعت كلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الولاية» فوجدته لا يحملها علىٰ المحبة ألبتة، وإنما علىٰ ما قال الشَّارع وأصحاب اللسان، وإن أضافها نادرًا جعلها تابعة وليس موجبة، **فهل تعرف يا دكتور الفرق بين التَّابع والموجب؟!!**

الجنى الثاني:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ المغرور ـ في الحاشية ما لفظه: «[1] الاصطلاح عليه بهذا اللَّقب متأخر، ومضامينه الصحيحة فهي ثابتة في أدلة الكتاب والسنَّة ولذلك فقد تكلم عنه أئمة الدّين وعلماؤه من حين بزوغ نور الإسلام، **وعدُّوا هذا المعتقد من شعب الإيمان، كما في شعب الإيمان للبيهقي ٧/ ٣٧ ـ ٤٥**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٢].

الرَّد:

قلت: ألم يتوضَّح للعيان، ولسالكي صحة البيان، أنَّ هذا الدكتور يهرف بما لا يعرف، فمَن من العلماء الذين عدُّوا أصل الدّين ـ أعني: «الولاء والبراء» ـ من شعب الإيمان؟! أتدري ماذا تقول؟!

ألا تعلم أنَّ شعب الإيمان مختلفة في «المنشأ» و«الثمرة»، فمنها ما يذهب أصل الدّين، ومنها المضعفته، ومنها الواجبة، ومنها الكمالية، ومنها المستحبة، أفلا تخبرنا من أيِّ شعبة هو «الولاء والبراء»؟!

فٱنظروا ـ يرحمكم اللَّه ـ إلىٰ هذا الجاني ـ المتقحّم المباني ـ بما لا يتقنه، كيف يجعل أصل الدّين وملَّة إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ من شعب الإيمان

فقط؟!!

أما جهله البالغ بهذه الدَّعامة يظهرها قوله لما قال: «**كما في شعب الإيمان للبيهقي**».

أتعلم من هو «البيهقي»؟! هو الذي نظر في علم الكلام وتأثر بمسحوره وشيخه «ٱبن فورك» ـ أطعمه سم علم الكلام؛ الذي لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد ـ فتجسَّر بعد ذلك علىٰ «الصفات»، وتبنىٰ مقولة «المرجئة» في دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ ، فما فعله «البيهقي» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ من جعل أصل الدّين من شعب الإيمان ـ كان بسبب ما حواه عقده.

أفترىٰ إمام من أئمة هذا الشأن يستدل بالبيهقي في دعائم الدّين ومنها «الولاء والبراء»؟! أليس كان الأولىٰ لك أن لا تسوّد الكاغد؟!

فَدَعْ عَنْكَ الكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا ... وَلَوْ سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بِالمِدَادِ

الجنى الثالث:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ المغرور ـ ما لفظه: «والبراء هو بغض الطَّواغيت التي تعبد من دون اللَّه ـ تعالىٰ ـ (من الأصنام المادية والمعنوية: كالأهواء والآراء)، وبغض الكفر (بجميع ملله) وأتباعه الكافرين، ومعاداة **ذلك** كلّه.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٣].

الرَّد:

قلت: «البراء» في الحقيقة اللسانية هو: «التَّنزه» و«التَّباعد» و«التَّخلص»، فقول إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لقومه: ﴿**إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ**﴾ [المُمتَحنَة: ٤]؛ بمعنىٰ: متنزهون وبعداء مما أنتم فيه من التَّبار،

ثم بعد ذلك يكون البغض تابعًا لهذا أو من موجباته وعدم الانفكاك عنه كاللاَّزم والملزوم؛ لهذا أعقبها إبراهيم عليه السلام بقوله: ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤]. لماذا قلنا هذا؟!

لأنَّ الذين عاتبتهم الملآئكة ـ وٱعتذروا بالاستضعاف في الأرض ـ لم يعذروا بذلك؛ مع أنَّ لهم البغض التَّام للكفَّار؟ فلم يشفع لهم ذلك وحده، فلما لم ينأوا ويبعدوا كما نأىٰ وبعد أصحابهم لم يعذروا ودخلوا في جملة الظالمين، بقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ﴾ [النساء: ٩٧]. فهؤلاء أوجبت لهم النار مع بغضهم للكفَّار ومع الإكراه الذي كانوا عليه يا دكتور؟!

فأدعوا أن تتدبَّر يا دكتور ـ إن كان لك مسكة عقل وبقية من إنصاف ـ في قوله: « **ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ** » تجد بعينٍ باصرة، ودلالة حاصرة، **أنَّ الظلم أنيط بالبقاء فقط، ورتّب علىٰ ذلك الوعيد الشَّديد.**

ثم أدعوك لتتدبَّر قوله: «**فِيمَ كُنتُمْ**» تجد أنَّ السؤال ٱستفهاميٌّ ٱستنكاريٌّ من الملآئكة الكرام لهؤلاء الظالمين؛ لتركهم الهجرة من دار الكفر مع القدرة عليها. فإذا كان ذلك كذلك علم أنَّ مناط الظلم وعتاب السؤال دارا علىٰ عدم البعد مع وجود البغض فقط.

ثم تعالَ لأستزيدك من الإنارة والاستنارة؛ التي تريد ـ بأقوالك هذه الشَّنيعة ـ إطفاءها والمشي في الظلمة ـ والعياذ باللَّه ـ ما ٱستخرج من فحوىٰ سؤال الملآئكة لهم.

فالملآئكة لم تكذّبهم في إيمانهم، وإنما في تعليلهم، وممَّا يدل

كذلك علىٰ هذا المناط ـ تكثير سواد الكفَّار فقط ـ قول الصحابة الكرام: «قتلنا إخوانَنا»، فلو كان الحكم يدور علىٰ «التصديق» أو «التكذيب» أو «البغض» فقط؛ لم يقولوا: «قتلنا إخوانَنا»، فالأخوة تحقَّقت لعلمهم بإيمانهم وصدقهم في ذلك، ولا كانوا تأسَّفوا علىٰ قتلهم.

يقول العلاَّمة محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فمن تأمَّل في قصتهم ـ يعني: المعتذرة بالاستضعاف ـ ، وتأمل قول الصحابة: «قتلنا إخوانَنا»، **علم أنه لو بلغهم عنهم كلام في الدّين، أو كلام في تزيين دين المشركين، لم يقولوا: «قتلنا إخوانَنا» فإنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ قد بيَّن لهم ـ وهم قبل الهجرة ـ أنَّ ذلك كفرٌ بعد الإيمان**، بقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ [النحل: ١٠٦].» [شرح ستة مواضع من السيرة ضمن جامع الفريد ص ٢٥٠، ٢٥١].»

فالجماعة الظالمة لنفسها كان لها البغض للكفَّار والتَّكذيب لمعتقدهم التَّبار، إلَّا أنه نقص البعد والتَّخلص فلم يعذرون بذلك، **فعلم أنَّ الحكم علّق بالسبب فدلَّ أنه علَّة له.** فقالت الملآئكة بعدئذٍ: ﴿أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ٩٧﴾ [النساء].

أتفقه هذا يا دكتور؟! فأدعوك ـ وأنت تدَّعي التَّحقيق ـ إلىٰ النظر في «**الدَّليل السَّادس**» من شرحنا فستجد فيه ـ بإذن اللَّه ـ ما هو شهب لكلّ أفاكٍ أثيمٍ.

وإذا كان ذلك كذلك، علمنا أنَّ البعد والتَّخلص والتَّنزه مع البغض أصل في ظهور ذلك، ولو اكتفي بالبغض دون البعد أو بالبعد

دون البغض لم يتحقَّق أصل البراء، وفي هذا كان النبي ﷺ ـ يأخذ العهد والميثاق إذا بايع ـ بقوله: «**أبايعك علىٰ أن تعبد اللَّه، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق المشركين**» [السلسلة الصحيحة رقم ٦٣٦].

فلو لم يكن البعد هو الأصل في البراء لما أوجبه النبي ﷺ ولقال: «ٱمكثوا وٱكتفوا بالبغض فقط»؛ كما علَّل الدكتور صاحب قول الزُّور.

ويقول عليه الصلاة والسلام: «**برئت الذّمة ممَّن أقام مع المشركين في بلادهم ـ وفي رواية ـ من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة**» [السلسلة الصحيحة رقم ٧٦٨ و٢/ ٢٢٩]. ونفي ذمة اللَّه وذمة رسوله لا تكون إلَّا في كافرٍ مرتدٍ.

يقول عليه الصلاة والسلام: «**أنا بريء من كلِّ مسلمٍ يقيم بين أظهر المشركين** قالوا: يا رسول اللَّه! لِمَ؟ قال: **لا تراءىٰ ناراهما**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٢٦٤٥].

يقول الإمام ٱبن حزم رحمه الله ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وهو عليه السلام لا يبرأ إلَّا من كافرٍ؛ فصح بهذا أنَّ من لحقَّ بدار الكفر والحرب مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، **فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلها**؛ من وجوب القتل عليه، متىٰ قدر عليه، ومن إباحة ماله، وٱنفساخ نكاحه، وغير ذلك؛ لأنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يبرأ من المسلم.» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

وكلام الإمام «ٱبن حزم» رحمه الله هذا لنا عودة إليه لما قلت ـ أيها المغرور ـ في «الصفحة ٢٩» في «الحاشية الثانية» ما لفظه: «نعم..

لا نشك أنَّ من تولاَّهم الولاية المطلقة الكاملة، وهي الولاية علىٰ الدّين[١]، أنه كافر. فيجب، أن يُنْتَبه أنَّ «ٱبن حزم» هنا لا ينقل الإجماع علىٰ أنَّ المرتد بالموالاة من جملة الكفَّار، **ولم يبيّن لنا متىٰ يكون الموالي مرتدًا؟**».

فلا أقول لك هذا أجلىٰ بيان من «ٱبن حزم» يبيّن فيه سبب الردَّة حتَّىٰ ٱستزيدك مما جعلته يريبك لما نلحق إليه. فلنعد إلىٰ المقصود.

قلت: اللحقوق إلىٰ دار الحرب قد يكون مع البغض لمن لحق بهم، إلَّا أنه ـ بلحقوه هذا ـ يريد أن ينجي جاهه، أو ماله، أو كرسيه فقط، ومع هذا فهو كافرٌ مرتدٌ تجري عليه أحكام الردَّة كلّها، فعلمنا بهذا أنَّ بغض الكفَّار لا يمنع من الردَّة؛ إذا كان الحامل علىٰ ذلك ٱستحباب الدُّنيا.

فأقول للدكتور ـ الحاطب الجاهل ـ السَّفاهة والتَّفاهة والنَّواكة ـ المحاكة في أقوالك هذه ـ لا تروّج إلَّا علىٰ سفهاء الأحلام وأشباه الأنعام، ومن أنفع للمرء ـ كحالتك المزرية التي تقحَّمت بها هذا الباب العظيم ـ أن لا يخوض فيما لا يدريه وأن يعطي القوس باريه، وليعلم أنَّ لا لومة علىٰ من كان أخشمًا أن ينكر الروائح، ولا علىٰ من ولد أعمىٰ أن ينكر الألوان، لكن اللَّوم علىٰ من ٱدَّعىٰ الشَّم وهو يستروح

---

(١) ٱنظر ـ رحمك الله ـ كيف يعلّق الولاية على الدّين فقط؛ لأنَّ علَّتها السببية مناطها على «المحبة» فقط.

فهو بهذا يعلّل، أنه متى لم تكن محبة الكفَّار في القلب على دينهم؛ فمهما ظهر من الموالاة الأخرى فغير مكفّرة. سبحانك هذا بهتان عظيم!! كيف والبليد يدري أنَّ الولاية على الدّين تجيب الانتقال إليه، ألا ترى أنك تقول سامج الأذهان ومحال الأعيان.

بالمذمّ، أو ٱدَّعىٰ صحَّة الإبصار وهو يدل علىٰ الأخطار ـ «العقدية» و«المنهجية» و«السلوكية» ـ كحالتك ـ نعوذ باللَّه منها ـ .

أيصح بعد هذا تسمية كتابك بـ«الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة» أم «الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء»؟!!

الجنى الرَّابع:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وبناء علىٰ هذا التَّقرير، يتضح أنَّ ركن الولاء الأكبر هو «الحبّ»، **والنُّصرة العملية هي ثمرة هذا الحبّ وأثره علىٰ الجوارح**. وأنَّ ركن البراء الأكبر هو «البغض»، **والعداوة العملية هي ثمرة هذا البغض وأثره علىٰ الجوارح.**

وهذا يعني أنَّ «النُّصرة العملية»، لا يكفّر من أخلَّ بأكثر مظاهرها مادام لحبّ الإسلام وأهله في قلبه ٱستقرار. ولا يكفر المرء إلَّا إذا ٱستبدل بالحبّ بغضًا. وكذلك «العداوة العملية» لا يُكفَّر من أخلَّ بأكثر مظاهرها، مادام لبغض الكفر، وأهله في قلبه ٱستقرار. ولا يكفُر المرء إلَّا إذا ٱستبدل بالبغض حبًّا للكفر وأهله.

وبذلك نعلم أنَّ كفر ٱنعدام الولاء والبراء كفرٌ قلبي ٱعتقادي، لا يمكن أن يكفَّر العبد بدعوىٰ الإخلال به، إلَّا إذا صرَّح ببغض الإسلام وأهله، أو صرَّح بحبِّ الكفر وأهله.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٤، ١٥].

الرَّد:

قلت: إذا كان من الكذب الفاضح ٱستحسان الطَّالح؛ بغير برهانٍ لاح في الأفق، فيتقلَّب الإنسان في المبالاة بما نصره، من حقٍّ أو باطل،

أو محالٍ ـ علىٰ الأذهان والأعيان ـ أو مكابرةٍ، أو أذىً؛ فشعبة من هذا النُّوك هو الاغترار بكثرة صواب الواحد، فتقبل له قولة بلا برهان، لأنه قد يخطىء في خلال صوابه في ما هو أبين وأوضح من كثيرٍ مما أصابه، فكيف يكون النُّوك إذا كان الاغترار بإنسان لا يعلم معنىٰ الصواب في الأقوال والأعمال ـ هذا فيما يدَّعي أنه يتقنه ـ ؛ كحال هذا الدكتور المغرور؟!

وٱعلم يا ناصب نفسه للتَّعبد بالبرهان، إنَّ الوقوف علىٰ الحقائق لا يكون إلَّا بشدَّة البحث، وهذه لا تكون إلَّا بالمطالعة الكثيرة لجميع الأقوال، ليعلم فيها صحة الأحوال، وهذا لا يكلّفك العناء في أقوال هذا الدكتور، فأقواله كلّها باهتة قدَّمها بسمجات مستنكرة وشغبيات ساقطة غير معتبرة؛ عند المتعبد بلا برهان، فكيف بمن كان إقامة البرهان ـ لكل كلام ـ سمة تلوح علىٰ جبينه.

فإذا كان الحمق أن يتكلم الإنسان في شيءٍ لم يتكلم فيه الأوائل ـ ليس لبرهانٍ خفي عنهم ـ، وإنما في الانعدام الاستفادة فيه؛ فلم يلقوا له بالاً، فالتّكلم فيما علمه الأوائل وفقهوه وٱتقنوه وحصروه في صوره المعدودة؛ ببراهين لايحة ومحدوة، فإخراجه عن صوره المحصورة فيه؛ خاصة إذا كان هذا من الأصل الذي ينبني عليه الدّين، هو الجناية العظمىٰ، والبلوىٰ الفحمىٰ علىٰ الدّين. وهذا ما فعل الدكتور عندما جعل «الحبَّ» الركن الأعظم في «الولاء».

فلقد مرَّ عليك ـ فيما سبق ـ أيها الباصر المستبصر لدينه، أنَّ أئمة اللسان وأصحاب فقه البيان لم يجعلوا الحبَّ تفسيرًا للولاء، إلَّا «ٱبن

الأعرابي» جعله من توابعه وليس من موجباته. فأين من قال من أئمة اللسان: أنَّ الحبَّ هو الركن الأكبر في الولاء؟! هذا من حيث «الحقيقة اللسانية»، أما من حيث «الحقيقة الشَّرعية» فأتني بواحدٍ من سليمي العقد يحصره الولاء في «المحبة» فقط، اللَّهم إلَّا أنت ـ فريد عصرك ـ ، حتَّىٰ «طائفة المرجئة الجدد» ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ يبرؤون من هذا القول الشَّنيع.

تعرف أيها القارىء الكريم ما يقصد بالركن، يعني به: هو الهادم وحده فقط للولاء ـ إذا تحقَّق في الشخص ـ ، هذا كقول ﷺ: «**الحجّ عرفة**»، فمن فاتته عرفة بطل حجه.

فأين من أئمة «الحقيقة الشَّرعية» من يقول إنَّ المحبة هي الركن الأعظم في «الولاء»؟!!

نقول: هبك أنَّ ما قلته هو الصحيح ـ مما فات الأوائل فٱستدركته عليهم ـ وهذا من باب التَّنزل للخصم حتَّىٰ يعرف أنَّ ما صحَّحه لا ينضبط له بتاتًا إلَّا إذا حفظ «المعنىٰ» و«المبنىٰ»، وإلَّا يكون ما أقامه، هو زلزاله ـ أنَّ المحبة هي الركن الأعظم في الولاء ـ .

أقول: أفلا تخبرنا ما هي لوازم المحبة؛ التي إذا ٱنتفت حكمنا عليها بالانتفاء التَّام؟! لأنك قلت: «والنُّصرة العملية هي ثمرة هذا الحبّ وأثره علىٰ الجوارح، وأنَّ ركن البراء الأكبر هو البغض والعداوة العملية هي ثمرة هذا البغض وأثره علىٰ الجوارح».

ومن جهله التَّام بحقائق «اللسانية » و«الشَّرعية» أنه جعل للركن ثمرة وليس لازمًا؛ الذي نعلم به أنه إذا ٱنتفىٰ علمنا وقطعنا أنَّ ركن

الدكتور منتفٍ، لأنَّ الثمرة لا تبطل الأصل أبدًا، فإذا ٱنعدمت لا تدل علىٰ موت الأصل، وبهذا يقول: إذا ٱنتفت النُّصرة العملية كليًا والعداوة العملية كليًا لا يدلان علىٰ ٱنتفاء «الحبّ» و«البغض» ـ الذي جعلهما الدكتور الركنيين الأكبرين والأعظمين في «الولاء والبراء» ـ، فقد علَّل هذا في كلامه المسطَّر.

فمهما أخلَّ الإنسان بكل موجبات «الولاء والبراء» فلا يدل علىٰ كفره وردَّته مادام حبّ اللَّه وحبّ رسوله قائمًا، ولاشكّ يا من حققت هذه الدَّعامة ـ أعني: مسألة الإيمان ـ أنَّ هذا هو قول «جهم» بعينه.

لكن أقول للدكتور المغرور المبهور ـ بكثرة مريديه المبهورين فيه ـ إنَّ «أبا طالب» أثبتت له محبة للنبي ﷺ ولدينه بقوله:

وَلَقَد عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِينا

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي** ﷺ **ويحبون علو كلمته، وليس عندهم حسدًا له، وكانوا يعلمون صدقه.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٣ ط/ جـ ١٩٢، ١٩٣ ط/ ق].

ومع هذا فلم يؤمن فما الإشكال يا دكتور؟! أتقدر علىٰ حلّه؟! فإنك صاحب ظهورٍ محبٍّ له بشكلٍ جنونيٍّ، حملك علىٰ تقحّم الصعاب.

فتعالَ معي يا دكتور أحلّ لك هذا الإشكال وأشفيك من مرض الزلال الذي أصاب مفاصلك فجعلك تهرف بما لا تعرف في مقاصدك.

فهذا الإشكال فنَّدته في «**الإجابة الوهلة أو النسخ أطال**

القولة»؛ الذي عالجت فيه شبهة تعرَّض لها الشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «٢/ ٦٣٣ ـ ٦٤٥» من هذا السفر النَّفيس، ونفاسته لا تعقلها أنت بالطَّبع.

فمن جملة ما قلته فيها ـ في حلّ إشكال «أبي طالب»، لأنه أثبتت له محبة ـ ما لفظه: «فبعد هذا الطَّرح ليوثَّق الصَّرح؛ من كان فطنًا ونظر نظرة إثقاب وجد المحبة منقسمة إلىٰ قسمين ٱثنين. محبة «خاصة بالاعتقاد» ومحبة «خاصة بالانقياد»، فالأولىٰ: لا تحمل علىٰ الإيمان؛ فوجدت لـ«أبي طالب» و«هرقل» ولم تحملهما علىٰ الإيمان.

والثانية: لو وجدت لحجزت المستهزئين حين ٱستهزائهم بذلك ـ لأنها كانت موجودة قبل فحملتهم إلىٰ الخروج إلىٰ «الغزاة» مع النبي ﷺ ـ لكن ٱنتفت في ذلك الوقت المخصوص مع وجود وثبوت «محبة الاعتقاد» لهم.

فـ«محبة الانقياد» لم تنتف إلَّا في وقت مخصوص فقط؛ ومع ذلك ذهب إيمانهم. فالأولىٰ تحقق التَّصديق، والثانية تمنع من الانحراف والتَّلفيق، والأولىٰ تقرّ للدَّلائل، والثانية تمنع من الزلائل، والأولىٰ تستلزم التفهيم؛ لأنَّ من أحبَّ شيئًا فهمه بسهولةٍ؛ كفهم «هرقل» و«أبي طالب»، والثانية تستلزم التَّعظيم.

فإذا فهم هذا علمت أنَّ من علَّق الموالاة المكفِّرة علىٰ «المحبة» فقط، قد أخطأ كالشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن قرَّر أنَّ الموالاة المكفِّرة تستلزم نفي «المحبة» كليًا ـ لعدم التفريق الآنف ـ قد أخطأ أيضًا.» [الإفراك في حوض الدَّلائل في حكم موالاة أهل

الإشراك ٢/ ٦٤٠].

إذن: «محبة الاعتقاد» موجودة لأبي طالب بالدَّليل المدلول الذي طرحناه؛ فما هو الذي غلب «محبة الانقياد» من تأثير في «أبي طالب»؟!!

فلنكمل الكلام ـ من حيث وقفنا في كلام شيخ الإسلام ـ الآنف؛ ليظهر المراد للعيان؛ أنَّ هذا التقسيم للمحبة ـ وأعني به: «محبة خاصة بالاعتقاد» و«محبة خاصة بالانقياد» ـ لم يسبقن إليه أحدٌ، وإنما هي من قريحةٍ موهوبةٍ من الوهاب؛ له الفضل فيها وحده من قبل ومن بعد؛ فنسأله المزيد. آمين! آمين!

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي ﷺ ويحبون علو كلمته، وليس عندهم حسدًا له، وكانوا يعلمون صدقه. **ولكن كانوا يعلمون أنَّ في متابعته فراق دين آبائهم وذم «قريش» لهم، فما ٱحتملت نفوسهم ترك تلك «العادة» وٱحتمال الذم، فلم يتركوا الإيمان لعدم العلم بصدق الإيمان به، بل لهوىٰ النفس.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٣ ط/ جـ ١٩٢، ١٩٣ ط/ ق].

فهوىٰ النفس عند «أبي طالب» منع «محبة الانقياد» من التأثير؛ مع وجود «محبة الاعتقاد» ـ التي تفيد صحَّة العلم بالإيمان والتصديق به ـ فأين خانته ـ التي ينبغي «لهوىٰ النفس» أن يضع فيها ـ ؟!

قلت: أخبرنا بها ربنا ـ سبحانه ـ بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٠٧﴾ [النحل].

فتبيَّن بهذا أنَّ الاستحباب للدُّنيا مانع مؤثر ينفي أصل الدّين؛ مع وجود العلم والتصديق بصحة الإيمان، ومعناه: أنَّ العلم والتصديق بأنَّ «الكفر» أو «الردَّة» يضرا في الدُّنيا والآخرة ومع هذا ـ لٱستحباب الدُّنيا ـ يقدم عليهما.

فالموالي للكفَّار إذا والاهم لدنيا ـ مع وجود المحبة والتصديق للدّين والبغض لهم ولدينهم ـ يكفر بذلك؛ كما حققناه، فأين مكان ٱشتراط «المحبة الدّينية» في «الولاء المكفّر» من الإعراب؟!

ثم تعالَ معي أيها الدكتور المغرور ـ وأنت فاقد لأصل والفرع لا تحسنه ـ لأستزيدك من البرهان جلاء و من الدَّلائل فرقانًا، فأعطيك عملاً مكفّرًا مخرجًا من الملَّة؛ لم ينف المحبة بتاتًا؛ فٱحلل لنا إشكاله، فأنت خبير في فقه السَّند؛ لهذا شكرك الأخ الفاضل الدكتور «أبو صهيب خالد بن محمود الحايك الحسيني» ـ الابن العم في النَّسب ـ في مصنفه «**تنبيه المعتبر**». ولعلَّ يشكرك ـ إن شاء اللَّه ـ بمصنَّفٍ آخرٍ؛ لأنَّ الرجل ـ نحسبه واللَّه تعالىٰ حسيبه ـ شديد الغيرة علىٰ دينه؛ لهذا تجده يفتّش علىٰ أمثالك؛ ليشكرهم. فنسأل اللَّه أن يطلعه علىٰ أمثالك ـ الذين غبروا والذين بقوا ـ لا أبقاهم اللَّه تعالىٰ ـ.

روىٰ أبو بكرة عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**ينزل ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمُّونه «البصرة»؛ عند نهرٍ يقال له: «دجلة»، يكون عليه جسرٌ؛ يكثر أهلها، وتكون من أمصار المهاجرين ـ قال ٱبن يحيىٰ: قال أبو معمر: ـ وتكون من أمصار المسلمين ـ ؛ فإذا كان في آخر الزَّمان جاء «بنو قنطوراء»؛ عراض الوجوه، صغار الأعين؛ حتَّىٰ ينزلوا علىٰ شَطِّ**

النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاث فرق: فرقةٌ يأخذون أذناب البقر والبرية؛ وهلكوا، وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكفروا، وفرقةٌ يجعلون ذراريَّهُم خلف ظهورهم ويقاتلونهم؛ وهم الشهداءُ» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٣٠٦].

فأدعوك أن تتدبَّر في قوله: «**وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكفروا**» فستجد فيه «واحدة» لا «ثانية» لها ألبتة، أنَّ قوله: «**يأخذون لأنفسهم**» أنهم ألقوا السَّلم ليأخذوا الأمان فقط، حملهم علىٰ ذلك، إما الخوف علىٰ «الذرية،» وإما الخوف علىٰ «المال»، وإما الخوف علىٰ «الجاه»، وأيّ كان منها فلا يمتُّ بصلة إلىٰ المحبة لدين الكفر ـ الذي ٱشترطته في الردَّة ـ ، وكيف يحبون دينه ـ كما قلت يا دكتور وجعلته هو الأصل والفصل في الموالاة المكفّرة ـ وهو جاسٌّ للديار مهتك لحرمتها؛ ومع هذا مَن فعل ذلك فقد كفر؛ كما قال النبي ﷺ.

فالتَّكفير أنيط بمن شهد الدَّفع ولم يدفع، ولو كان غير ذلك لما فسّق الآخذ بأذناب البقر الفار في البرية، فعلم من هذا أنَّ **السبب** ـ وهو عدم الدَّفع لما توجَّب عينًا ـ **علَّة** في التَّكفير، لا يزاحمه سبب آخر ألبتة.

ألم أقل لك خلّ الكلام لداريه، وأعط القوس باريه، وخلّ الحبّ لأصحابه الذين كابدوه حتَّىٰ لان أصعبه.

فلا أشكّ في جهميتك في هذه الدَّعامة ألبتة، ولا أقول تأثرت بهم، بل أنت منهم ـ لتبنّيك أصولهم وبحوثهم، كيف وأنت داخل دهليزها الأكبر بما قلته؟!!

ألم أقل لك أنك تؤلف «الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء»؟!! ـ أعاذنا اللَّه من الظلمة ووقَّ غسقها عن الأمة ـ .

الجنى الخامس:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وفي هذا بيان حقيقة العلاقة بين المؤمنين، وأنها (في أقلّ تقدير) مساويةٌ لأخوة النَّسب، بل هي تفوقها (كما تدل عليه النصوص) علَّق في الحاشية عند آخر كلمة من قوله:

(٢) ٱنظر: التفسير الكبير للرازي (٢٨/ ١٣٠)» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٠].

الرَّد:

قلت: ألم أقل لكم الرجل حاطب ليل، همّه تسويد الكاغد ولا يبالي بما سوَّده فيه، أتعلم من «فخر الدين الرازي»؟!

هو الفلسفي الحائر المتناقص الناصر لهواه القائل البشاعات والشناعات في حق رسول اللَّه ﷺ.

يقول أبو شامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «أنَّ الشناعات عليه ـ يعني: فخر الدين الرازي ـ قائمة بأشياء منها: أنه كان يقول: قال محمد «التازي» ـ يعني: العربي ـ يريد النبي ﷺ، وقال محمد «الرازي» ـ يعني: نفسه ـ ، ومنها أنه كان يقرر في مسائل كثيرة مذاهب الخصوم وشبههم بأتم عبارة، فإذا جاء إلىٰ الأجوبة ٱقتنع بالإشارة» [ذيل الروضتين ص ٦٨ وموقف ٱبن تيمية من الأشاعرة ٢/ ٦٥٥].

و«التَّازي» كلمة يطلقها العجم علىٰ العرب، فهو ليس إلَّا هذا،

بل هو مشرك قد صنَّف في الردَّة ـ في دين المشركين ـ يحسن لهم ذلك، بمصنَّف سمَّاه «**السِّر المَكْتُوم فِي مُخَاطَبَة النُّجُوم**» وفيه من آثار الشرك الصراح والكفر البواح ما هو ظاهر للعيان، منه أنه ذكر من الأنواع المعتبرة في هذا الباب ٱتخاذ القرابين وإراقة الدماء، فقال ما لفظه: «إنه لما دلَّت التجارب عليها وجب المصير إليها» [موقف ٱبن تيمية من الأشاعرة ٢/ ٦٦٧].

ٱنظروا ـ رحمكم اللَّه ـ لما ينعدم الوازع الإيماني بما يأمر الأزّ الشَّيطاني، فهذا المصنَّف هو مما جعل شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يصرّح بكفره وردَّته بما لفظه: «وأبلغ من ذلك، أنَّ منهم من يصنف في دين المشركين والردَّة عن الإسلام؛ كما صنَّف «الرازي» كتابه في عبادة الكواكب، وأقام الأدلة علىٰ حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه، **وهذه ردَّة عن الإسلام بٱتفاق المسلمين.**» [التفسير الكبير ١/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢].

فـ«الرازي» لما ٱتصل بالسَّلاطين والملوك ـ الذي حذَّر النبي ﷺ من القرب منهم بعدَّة أحاديث صحيحة ذكرناها فيما سبق ـ ألف لهم أغلب كتبه التي حُقَّ لها أن تحرق، فلقد كان ملازمًا لـ«خوارزم شاه» وولده «محمد».

فالتفسير ـ الذي أحلت عليه ـ قال أئمته عن كتابه هذا: «فيه كلّ شيء إلَّا التفسير».

والنوع ـ الذي منه الدكتور العوني ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ لما يستدلون بالقرآن **يكون علىٰ وجه الاعتضاد والاستشهاد لا علىٰ وجه الاعتماد والاعتقاد، وما خالف قولهم تأوَّلوه علىٰ مقتضىٰ آرائهم؛ بنخالة فكر،**

وزبالة قول، وحثالة رأي؛ التي إن عرضناها علىٰ الحمار لقال: أكره مضغ الباطل، وهؤلاء ٱستساغوه وٱستلذوا بهذه الكنَّاسة ـ المحتوية علىٰ هذه النجاسة ـ لماذا هذا؟! **أهو عندما ينعدم الإبصار يقدم علىٰ هذه الأقذار؟!!**

الجنى السَّادس:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وأما البراء، فقال ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾**﴾ [آل عمران].

قال ٱبن جرير في تفسيرها: «ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفَّار ظهرًا وأنصارًا، توالونهم علىٰ دينهم. يعلِّق الدكتور عند كلمة دينهم ـ في الحاشية ـ [1].

[1] «**هذا نصٌّ صريح أنَّ الموالاة المخرجة من الملَّة هي الموالاة علىٰ الدّين،** لا مطلق الموالاة.

وتنبَّه: أنَّ «ٱبن جرير» هنا، حمل مطلق الموالاة في الآية علىٰ الموالاة المطلقة، **وهي التي تكون علىٰ الدّين؛** لأنَّ ظاهر الآية يدل علىٰ كفر صاحب هذه الموالاة، فكان لزامًا لمن صحَّح هذا الظاهر (أي حمل الآية عليه) أن يحمل الموالاة فيها علىٰ الموالاة المطلقة التَّامة، دون مطلق الموالاة. وسيأتي المزيد بيان لذلك «ص ٢٣، ١٠١ ـ ١٠٢».

ثم يعود إلىٰ الأصل ليتتم الكلام: وتظاهرونهم علىٰ المسلمين، وتدلُّونهم علىٰ عوراتهم. فإنه من يفعل ذلك « **فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ** »

يعني: فقد برىء من اللَّه[١]، وبرىء اللَّه منه، بٱرتداده عن دينه ودخوله في الكفر.

«﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗ﴾» إلَّا أن تكونوا في سلطانهم، فتخافونهم علىٰ أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم علىٰ ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم علىٰ مسلم بفعل».

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١﴾ [المائدة].

قال ٱبن جرير: «إنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ ذِكره نهىٰ المؤمنين جميعًا أن يتخذوا «اليهود» و«النصارىٰ» حلفاء علىٰ أهل الإيمان باللَّه ورسوله، وأخبر أنه من ٱتخذهم نصيرًا وحليفًا ووليًّا من دون اللَّه ورسوله والمؤمنين فإنه منهم في التَّحزّب علىٰ اللَّه وعلىٰ رسوله والمؤمنين، وأنَّ اللَّه ورسوله منه بريئان.

وأما قوله: «﴿بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾» فإنه عنىٰ ـ تعالىٰ ـ ذكره بذلك: أنَّ بعض اليهود أنصار بعضهم علىٰ المؤمنين، ويدٌ واحدةٌ علىٰ جميعهم، وأنَّ النصارىٰ كذلك بعضهم أنصار بعضٍ علىٰ من خالفَ دينهم وملّتهم، مُعرّفًا بذلك عبادَه المؤمنين أن من كان لهم أو لبعضهم وليًّا، فإنما هو ولّيهم علىٰ من خالف ملّتهم ودينَهم من المؤمنين، كما «اليهود»

---

(١) قلت: الأصل في التفسير هو كما يلي: «أي: فقد برىءَ منه الله، وبراءةُ الله منه، بٱرتداده عن دينه، ودخوله في الكفر».

و«النصارى» لهم حربٌ. فقال ـ تعالىٰ ـ ذكره للمؤمنين: فكونوا أنتم أيضًا بعضكم أولياء بعض، ولليهود والنصارىٰ حربًا، كما هم لكم حربٌ، وبعضُهم لبعض أولياء؛ لأنَّ من والاهم فقد أظهر لأهل الإيمان الحربَ، ومنهم البراءة، وأبانَ قَطْعَ ولايتهم. ويعني ـ تعالىٰ ـ ذكره بقوله: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ ومن يتولَّ «اليهود» و«النصارىٰ» دون المؤمنين ﴿ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ يقول: فإنَّ من تولاَّهم ونصرهم علىٰ المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملّتهم؛ فإنه لا يتولَّىٰ متولٍّ أحدًا إلَّا وهو به وبدينه وما هو عليه راضٍ. يعلّق الظالم لنفسه عند كلمة «راضٍ»[1] في الحاشية ما لفظه:

«[1] لاشكّ أنَّ التوليِّ التَّام المطلق، وهو الحبّ والنصرة لدين الكفَّار، لا يجتمع مع تولِّ المؤمنين ودينهم، وهذا كفر بلا خلاف. فكلام «الطبري» هنا عن التَّولي الذي يتضمّن الرضا عن دين الكفَّار، كما هو واضح عبارته. كما أنه سبق عن «ٱبن جرير» أنه فسَّر الولاية (المطلقة في الآية) بأنها الموالاة علىٰ الدّين، مما يدل علىٰ ما ذكرت، من كون الموالاة التامة المطلقة هي التي تكون علىٰ الدّين. فمن نسب إلىٰ «ٱبن جرير» أنه يكفِّرُ بمطلق الموالاة، فقد ضرب كلامَه بعضَه ببعض، أو ٱستعجل فَهْمَ أحدِ قوليه دون نظر في قوله الآخر. فكما قيّد «ٱبن جرير» كُفْرَ الموالاة في آية آل عمران (كما سبق ص ٢١) بالموالاة علىٰ الدّين، ينبغي علينا أن نقيّد الموالاة المُكَفِّرة عنه بهذا القيد الذي ٱرتضاه هو، لنفهم كلامه بما دلّنا عليه!. وسيأتي مزيد بيان لذلك ص ١٠١ ـ ١٠٢».

ثم يتمم الكلام: وإذا رضيه[1] ورضي دينه فقد عادىٰ ما خالفه

---

(١) قلت: الأصل في التَّفسير هو كما يلي: «وإذا رضي به وبدينه، فقد صار حُكْمُه حُكْمَه، وعادى ما خالفه وسخطه».

وسخطه، وصار حُكْمُه حُكْمَه.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٠ ـ ٢٣].

الرَّد:

قلت: كما يعلم عند المحقّقين، أنَّ التَّفسير في «الحقيقة اللسانية» هو الكشف، والبيان، سواء كان ذلك في المعاني أم المحسوسات والأعيان.

أما «حقيقته الشَّرعية» ـ عند أصحاب قحّ السنَّة ـ هو بيان مراد اللَّه ـ تعالىٰ ـ لما يؤول إليه لفظه، بقدر الطاقة البشرية؛ لأنَّ الذين خالطوا في معتقدهم الأهواء والآراء؛ كهذا الدكتور، أدخلوا في حقيقته ما لا يمتُّ بصلَّة إلىٰ حقيقة التَّفسير، وهذا العلم الجليل له قواعد يمشي عليها المفسر؛ «سليم العقد»، لأنَّ إذا كان غير ذلك ٱنحرف ـ بما سبقه إلىٰ عقده ـ فيجني علىٰ كلام اللَّه ـ تعالىٰ ـ ويحمله علىٰ ما لا يريده المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ، ومنشأ البدع والأهواء هذا سببها.

ذكر العوام أنه حدثه إبراهيم التّيمي أنه قال: «خلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذات يوم فجعل يحدث نفسه فأرسل إلىٰ «ٱبن عباس» فقال: كيف تختلف هذه الأمة فكتابها واحد ونبيها واحد قبلتها واحدة؟!!

قال ٱبن عباس رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين، إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيمَ نزل، وإنه يكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن، ولا يعرفون فيمَ نزل؛ فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قومٍ فيه رأي ٱختلفوا؛ فإذا ٱختلفوا ٱقتتلوا» [أخرجه الخطيب في الجامع ٢/ ١٩٤ وشعب الإيمان رقم ٢٢٨٣].

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وليس لأحدٍ أن يحمل كلام اللَّه ورسوله علىٰ وفق مذهبه، إن لم يتبيَّن من كلام اللَّه ورسوله ما يدل علىٰ مراد اللَّه ورسوله، **وإلَّا فأقوال العلماء تابعة لقول اللَّه ـ تعالىٰ ـ ورسوله** ﷺ **ليس قول اللَّه ورسوله تابعًا لأقوالهم**.»

[مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٦، ٢٧ ط/ جـ ٣٥ ط/ ق].

فـ«ٱبن جرير الطبري» رَحِمَهُ ٱللَّهُ أو غيره ـ مهما بلغ من العلم في التَّفسير ـ لا يكون تفسيره هو الحاكم علىٰ ما أطلقه اللَّه ـ تعالىٰ ـ أو أطلقه رسوله، ولم يقيداه، فما يقوله المفسر هو تقريب مراد اللَّه إلىٰ الأفهام؛ بما حباه به من العلم. أما أن يكون ما يصدر منه في التَّفسير هو ما يريده اللَّه بعينه في صورته المحدودة فهذا لا، إلَّا إذا جاء ذلك التَّفسير من صاحب لم يكن له مخالف، كما أنَّ «اللفظ المطلق» في كلام اللَّه يدخل فيه صوره العديدة، ولا يجوز بأيّة حالٍ من أحوال حمله علىٰ صورةٍ واحدةٍ منها، إلَّا بإجماع الصحابة فقط.

كما لا يجوز تقيد لفظٍ مطلقٍ بمقيدٍ ـ وإن كان مقيَّده ٱعتمد علىٰ أصلٍ في تقييده ـ والقول أنَّ هذا هو مراد اللَّه، وهذا ما ٱلتزم به «ٱبن جرير» الطبري نفسه في تفسيره؛ لم يوافق من قيد لفظًا مطلقًا ـ وإن كان له في ذلك ٱستدلال في عدَّة مواطن ـ بما لم يره هو تقييد. وعلىٰ هذا يبقىٰ كلام اللَّه هو كلام اللَّه، وهذا سرّ كلام اللَّه في الاستمرارية وشموله كلّ الأحوال في مختلف الأزمان، فقد يدخل الإشكال علىٰ المفسر، فما أشكل فيه وحرَّره، فلا نستطيع أن نقول هذا هو مراد اللَّه، أو نجعله هو الحاكم؛ لهذا ألف شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه

الذي سمَّاه «**تفسير آيات أشكلت**»، فلقد أشكلت آيات عدَّة علىٰ أئمة جهابذة من قبله، منهم الإمام الجليل «ٱبن جرير» الطبري نفسه، كما أشكلت ألفاظها علىٰ إمام اللّسان «سيبويه» نفسه، عالجها «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك الموطن.

ومن أتقن هذا الباب ـ ودخل من بابه وليس من ظهره؛ الذي دلَّ عليه أهل البدع ـ علم ما أقول في تحقيق هذا، **فما عليَّ إلَّا إبداء الغوامض وما عليَّ بعد هذا إن لم تفهم البقر.**

فتعالَ معي لأضرب لك مثلاً ـ أنَّ الإمام «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يأخذ بقول من قيَّد «المطلق» ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**﴾ [المائدة : ٨٩].

فهذه الرقبة جاء تقييدها بالإيمان في بعض المواضع كما لا يخفىٰ، وزاد بعض أهل العلم والتَّفسير قيودًا أخرىٰ في «الرقبة»، فلم يرتض ذلك «ٱبن جرير» الطبري كلّه وعمَّ الرقبة سواء كانت مسلمة أو كافرة بعموم قول العرب.

يقول ٱبن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ عمَّ بذكر «الرقبة» كل رقبة، فأيُّ رقبةٍ حرَّرها المكفِّر يمينَه في كفارته، فقد أدَّىٰ ما كلِّف به.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١٠/ ٥٥٥].

فإذا كان هذا في كلام اللَّه ورسوله، فكذلك هذا ينطبق علىٰ «كلام الناس»، خاصة أهل العلم البصراء بما يريده منا المولىٰ ـ سبحانه ـ ؛ أن نحمل كلامهم علىٰ ما لا يريدوه أو نقيد مطلقهم؛ إن لم يتبيَّن لنا ذلك،

فهذه جناية عظمىٰ علىٰ العالم، وهذا ما فعل الأثرية ـ بين المعكوفتين ـ لما حملوا كلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الدعائم الإيمانية علىٰ مذهبهم «الإرجائي»، وكذلك أنت يا دكتور تفعله في طرَّتك هذه المحشوة بظلمة الأهواء والآراء؛ تدَّعي علىٰ «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لا يريده، وتقول هذا مراده من «الولاية»؛ أن تكون الولاية علىٰ الدّين هي المكفّرة فقط، وجمعت بين قولين مختلفين في موطنٍ واحدٍ للإيهام واللَّبس؛ وهذا من بين ما قلته أنا في توطئتك.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «بل ليس لأحدٍ أن يحمل كلام أحد من الناس إلَّا علىٰ ما عرف أنه أراده، لا علىٰ ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد، **فإنَّ كثيرًا من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله؛ يسلك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص وهذا خطأ.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٨ ط/ جـ ٣٦ ط/ ق].

وهذا بالحرف الواحد ما فعلته في كلام الإمام «ٱبن جرير» الطبري وكلام الإمام الجليل «ٱبن حزم» رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ الذي سوف يأتي بعد هذا «الجنىٰ» مباشرة.

فـ«ٱبن جرير» الطبري لما تكلم في الآية الأولىٰ ـ وعلَّقت عليها بذاك التَّلبيس في الحاشية ـ كان يتكلم عن آية في الولاية تخصّ مرحلة الاستضعاف؛ بدلالة كلامه المستأنف: «إلَّا أن تكونوا في سلطانهم فتخافونهم علىٰ أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة»، وهذا الإظهار باللسان بيَّن العلماء؛ من هم أعلم من «ٱبن

جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ شَكله.

يقول ترجمان القرآن عبداللَّه بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ما لفظه: «نهىٰ اللَّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفار، أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين، إلَّا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين، **فيظهرون لهم اللُّطف، ويخالفونهم في الدّين**، وذلك قوله: ﴿**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗ**﴾» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

فقوله ـ رضي اللَّه عنهما ـ : «**إلَّا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين**» يدل علىٰ أنَّ المضطر في ديارهم وسلطانهم وبين أظهرهم، فالظهور لا يكون إلَّا في ديارهم».

أما قاصمة الظَّهر ـ التي تقصم ظهرك يا دكتور في الزُّور ـ قول «ٱبن عباس» في تفسير آية الولاية المكفِّرة؛ والتي قيّدتها بقيد الاستضعاف ـ إذا كان في مكانه ـ قوله: «**نهىٰ اللَّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفار، أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين**»؛ جعل «ٱبن عباس» «الملاطفة»، و«الوليجة» سببا في الردَّة بالولاية؛ إن لم تكن مرحلة الاستضعاف.

فهل «ٱبن جرير» الطبري أعلم من هذا الحَبْر؟!! فلا نحتاج بعد هذا الجلاء إلىٰ قول أحد مهما بلغ علمه عنان السماء، لأنه أجلىٰ في البيان من الشمس؛ هذا علىٰ فرضية أنَّ «ٱبن جرير» الطبري يخالف هذا التفسير، وهو ليس كذلك، إلَّا عند أمثالك.

فأنا أسلك النَّظر المتفحّص ـ الذي لا يتقنه إلَّا المتمرّس ـ في قوله: «لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفَّار ظهرًا وأنصارًا، توالونهم علىٰ دينهم، «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم.

فإنه من يفعل ذلك « فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ » يعني: فقد بريء من اللَّه، وبريء اللَّه منه، بٱرتداده عن دينه ودخوله في الكفر.»؛ **فهل «الواوات» هنا للعطف أو للربط؟!! فعليك أن تجيب إن كنت لبيبًا.**

فليس لك إلَّا ثلاث لا رابع لها، وهو: إن كانت «واوات عطف» ـ في «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، وفي «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم ـ **فعطف الشيء علىٰ الشيء في القرآن الكريم وسائر الكلام يقتضي مغايرة بين «المعطوف» و«المعطوف عليه»؛ مع ٱشتراك «المعطوف» و«المعطوف عليه» في الحكم الذي ذكر لهما، وهذه «المغايرة» علىٰ مراتبٍ؛ أعلاها أن يكون «المعطوف» و«المعطوف عليه» متباينين؛ ليس أحدهما هو الآخر ولا جزأه، ولا يعرف لزومه له وهذا هو الغالب.**

فيكون بذلك، توالونهم علىٰ دينهم، «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم ـ ، ليس أحدهم هو الآخر ولا جزأه، بمعنىٰ كل واحد منهم يقتضي الردَّة لوحده دون غيره للمغايرة المتباينة.

أما إن كانت هذه «المغايرة» تقتضي «التَّلازم» ـ المعطوف لازم للمعطوف عليه ـ كقوله: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥**﴾ [النساء]. فإنه من يشاقق الرسول ـ من بعد ما تبيَّن له الهدىٰ ـ فقد ٱتبع غير سبيل المؤمنين، ومن ٱتبع غير سبيل المؤمنين ـ بعد بيان الهدىٰ له ـ لزمه مشاقة الرسول.

فيكون بذلك معنىٰ كلامه «توالونهم علىٰ دينهم»؛ فهذا العطف

اللاَّزم جعل المظاهرة، وهي «النُّصرة» فقط ـ كيف كان الحامل عليها ـ و«الدَّل علىٰ العورة» ـ كيف كان الحامل عليها ـ في قوله: «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، وفي «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم ـ لازمين للولاية الدّينية؛ كما أنَّ الولاية الدّينية لازمة لهما، أو هما مناط الوصف للولاية الدّينية، فإذا رأينا «النصرة» أو الدَّل علىٰ «العورة»، علمنا أنَّ التَّولي دينيٌّ؛ كما أنَّ التَّولي الدّيني يقتضي ذلك؛ و«عطف المغايرة التَّبايني» هو الأصح؛ لغالبيته في الكلام.

أما إن جعلتهما «واوات ربطٍ»، فليس البعض مشروطًا ببعضٍ، لأنَّ أبعاض ذلك موجب لمناط الوصف للولاية المكفِّرة منفردًا، سواء كانت الولاية علىٰ «الدّين»، أو الولاية علىٰ «النُّصرة»، أو الولاية علىٰ «الدَّل علىٰ العورة». ونظير هذا كثير في كلام اللَّه وفي كلام رسوله ﷺ وكلام صحابته الكرام، لكن أنت لا تعقل هذا.

فتعالَ معي لأضرب لك مثلاً علىٰ تحقيقي هذا؛ لتعلم أننا لا نتكلم من محض اللّجاج ليسلك صعاب الفجاج.

عن عبداللَّه بن عمرو قال: «من بنىٰ في بلاد الأعاجم، وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبَّه بهم حتَّىٰ يموت وهو كذلك، حشر معهم يوم القيامة» [السنن الكبرىٰ رقم ١٨٨٦٤].

فهل الذَّم هنا بعضه ذلك مشروطًا ببعضٍ؟!! أم أبعاض ما ذكره تقضي الذَّم منفردًا؟!! فهذا هو الفهم الأليق بالنص، يا صانع الفص!.

فلننزل إلىٰ حثالة عقلك، ونخالة فكرك، وزبالة ذهنك، ونقول هبك أنَّ ما قلته هو صحيح، وهذا من باب التَّنزل حتَّىٰ يعلم أنك

حاطب في هذا ـ طور الحطب الأول ـ ، وهذا الحطب في الطور الأول من الممكن أن يحمل صاحبه روثة ويظنها حطبة، والشَّمس بازغة في رابعة النهار؛ أخبرنا عن لوازم «الولاية الدّينية»، حتَّىٰ نحكم علىٰ من فعل ذلك بالردَّة؟!!

فإن قلت: لازمها هو الحبّ لدين الكفَّار ـ لأنك حصرت الولاية في هذه «المحبة» فقط ـ .

قلنا: من لوازم المحبة لدين الكفَّار الانتقال إلىٰ دينهم، والتَّدين بشعائرهم، وهذا مرجعه إلىٰ «التصديق» و«التكذيب»، فيكون بذلك أنك ٱشترطت في «الولاية المكفّرة» الانتقال إلىٰ النحلة الكافرة الفاجرة وجعلته هو مراد «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن كان في طوره الأول في تعلم دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ يعلم أنَّ «ٱبن جرير» الطبري من هذا الكذب الفاضح والتَّجني الطَّالح براء.

وبهذا القول يكون القبح الفاضح؛ أنه لا كفر إلَّا كفر «التكذيب»، ولاشكّ أنَّ هذا هو قول «جهم» الزنديق، فهل تتبناه؟!! ولاشكّ أنك تتبناه وإن أردت التَّنصل منه.

أما إن قلت: الكفر ليس مناطه إلَّا علىٰ «المحبة» فقط، فصوره كثيرة.

قلنا: صدقت ـ ونتمنىٰ لك ٱلتزامه لأنه هو وحده المنجي من الشناعات والسَّماجات ـ ؛ فكذلك مناط «الولاية المكفِّرة » لها صور عديدة، لا تنحصر إلَّا في «المحبة» فقط. فهل تقبل هذا الإنصاف؛ الذي واجبه الأول البعد عن الإجحاف؟!!

فإن قبلت به رجعت إلىٰ رشدك، وإن نفرت منه نفور البقر التي تجتر وتبعر؛ فقد ظهر بذلك تلبيسك وتجنّيك.، فنحمد اللَّه بذلك علىٰ ٱنكشاف سريرتك.

هذا كان علىٰ آية « آل عمران »، أما آية « المائدة » الجلية، فتعالَ معنا لنجلّيها لك ولأمثالك ولمريديك، لعلَّ يندفع عنهم الحبّ الذي يعمي ويصم، فينقادوا للحقّ اللاَّحب، لأنك علَّقت عليها بحاشية ملبّسة توهم القارىء بها؛ أنه لابدَّ من أن يحمل كلام «ٱبن جرير» الطبري هنا ـ الظاهر في مطلق الولاية ـ علىٰ آية « آل عمران »؛ التي ٱدَّعيت أن كلامه فيها علىٰ الولاية المطلقة؛ وحصرتها في «الولاية الدّينية» فقط، ولقد تبيَّن من تحقيقنا فيها؛ أنك تمضغ الباطل فيها وتستلذ به.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالىٰ ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ٥٢ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ٥٣﴾ [المائدة]. ما لفظه: «والمفسرون متفقون علىٰ أنها نزلت بسبب قوم ممن كان يظهر الإسلام وفي قلبه مرض، **خاف أن يغلب أهل الإسلام فيوالي الكفار من اليهود والنصارىٰ وغيرهم للخوف الذي في قلوبهم، لا لأعتقادهم أنَّ محمدًا كاذبٌ، واليهود والنصارىٰ صادقون.** وأشهر النقول في ذلك أنَّ عبادة بن الصامت قال: يا رسول اللَّه، إنَّ لي

موالي من «اليهود» وإني أبر إلىٰ اللَّه من ولاية اليهود، فقال عبداللَّه بن أبيّ: لكني رجل أخاف الدَّوائر ولا أبرأ من ولاية «يهود» فنزلت هذه الآية.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٤ ط/ جـ ١٩٤ ط/ ق].

فالحادثة قطعية الدّلالة أنَّ «الولاية» غير «المحبة» ـ كما ٱدَّعىٰ الدكتور صاحب الزُّور ـ؛ وتأمل في قول «عبداللَّه بن أبيّ» تجد ولايته تدور علىٰ تحالفات علىٰ مصالح دنيوية فقط خاف من خفرها فتدور عليه الدَّائرة، لأنه لو أحبّهم ـ لدينهم ـ لكفر بالمحبة المجردة فقط، وبدون تحالفات؛ ولو قال للنبي ﷺ إني أحبهم ـ الحبّ الديني ـ لكفَّره وسمَّاه يهوديًا لقوله ﷺ: «**المرء مع من أحبَّ**» [البخاري رقم ٦١٦٨]؛ لأنَّ المحبة الدّينية تقتضي الانتقال للدّين المحبوب.

قال أبو إسحاق رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وقد كان ثابت بن قيس بن الشَّمَّاس، كما ذكر لي «ٱبن شهاب الزهري»، أتىٰ «الزبير بن باطا القرظي»؛ وكان يكنَّىٰ أبا عبدالرحمن، وكان الزبير قد منَّ علىٰ ثابت ٱبن قيس بن شمَّاس في الجاهلية. ـ ذكر لي بعض ولد الزبير أنه كان منَّ عليه يوم «بُعاث»، أخذه فجزَّ ناصيته، ثم خلَّىٰ سبيله ـ فجاءه ثابت وهو شيخ كبير، فقال: يا أبا عبدالرحمن هل تعرفني؟

قال: وهل يجهل مثلي مثلك. قال: إني قد أردت أن أجزيك بيدك عندي، قال إنَّ الكريم يجزي الكريم، ثم أتىٰ ثابت بن قيس رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه! إنه قد كانت للزبير عليَّ منَّة، وقد أحببت أن أجزيه بها، فهب لي دمه، فقال رسول اللَّه ﷺ: **هو لك**، فأتاه فقال: إنَّ رسول اللَّه ﷺ قد وهب لي دمك، فهو لك، قال: شيخ كبير لا أهل له

ولا ولد، فما يصنع بالحياة؟ قال: فأتىٰ ثابت رسول اللَّه ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول اللَّه، هب لي ٱمرأته وولده، قال: **هم لك**. قال فأتاه فقال: قد وهب لي رسول اللَّه ﷺ أهلك وولدك فهم لك، قال: أهل بيتٍ بـ«الحجاز» لا مال لهم، فما بقاؤهم علىٰ ذلك؟ فأتىٰ ثابت رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه هب لي ماله، فقال: هو لك. فأتاه ثابت فقال: قد أعطاني رسول اللَّه ﷺ مالك، فهو لك، قال أيْ ثابت، ما فعل الذي كأنَّ وجهه مرآة صينيَّة يتراءىٰ فيها عذارىٰ الحيّ، «كعب ٱبن أسد»؟ قال: قتل. قال: فما فعل سيّد الحاضر والبادي «حيي بن أخطب»؟ قال: قتل. قال: فما فعل مقدمتنا إذا شددنا، وحاميتنا إذا فررنا، «عزَّال بن سموأل»؟ قال: قتل. قال فما فعل المجلسان؟ ـ يعني: «بني كعب بن قريظة» و«بني عمرو بن قريظة»؟ قال: ذهبوا قتلوا. قال: فإني أسألك يا ثابت بيدي عندك **إلَّا ألحقتني بالأحبة ـ وفي رواية ـ** بالقوم، فواللَّه ما في العيش بعد هؤلاء من خير، **فما أنا بصابر للَّه قَتْلَة دلوٍ ناضح حتَّىٰ ألقىٰ الأحبَّة**. فقدّمه «ثابت» فضرب عنقه.

فلما بلغ «أبا بكر الصديق» قوله: ألقىٰ الأحبة. قال: يلقاهم واللَّه في نار جهنم خالدًا مخلَّدًا.» [الروض الأنف ٣/ ٤٤٧].

رأيت يا دكتور كيف «المحبة» جعلته يثبت علىٰ دينه الكفري ويشتبشر بلقاء الأحبة ـ في النار ـ ويستعجله؟! والنكتة الأخرىٰ في القصة «الشهادة العينية» من «أبي بكر» لـ«لزَّبير بن باطا» بالنار، تبطل من يقول بعدم جواز ذلك. فلنعود إلىٰ المقصود.

فلقد ذكر «ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ» إجماع المفسرين؛ ومنهم بالطبع «ٱبن

جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ آية « المَائدة » لا تمتُّ بصلة إلىٰ «التصديق» أو «التكذيب»؛ الذي جعلت «المحبة» تدور عليهما، مع أنَّ المحبة منقسمة إلىٰ قسمين ٱثنين كما حققت ذلك سابقًا وأجليته حتَّىٰ وضح للسَّالكين عيانًا.

محبة «خاصة بالاعتقاد»، ومحبة «خاصة بالانقياد»، يعني: محبة «خاصة بالإخبار» ـ لأنَّ التصديق إخبار ـ ، ومحبة خاصة «بإنشاء الالتزام» ـ لأنَّ العمل وأعني به: «عمل القلب»، إنشاء ـ .

فإن قال قائل: ما هو نوع المرض المذكور في الآية؟ أهو مرض النّفاق؛ الذي يستلزم «التكذيب»؟!

قلنا: لقد شططت في القول ولا نلومك إن كنت طري العود، فٱسمع لما يشدد عودك، المرض هنا لو كان مرض النفاق؛ لقال المولىٰ ـ سبحانه ـ «ترىٰ المنافقين» ويصرّح بذلك؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ لما ذكر التَّحاكم إليه وإلىٰ رسوله ـ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ ﴾ [النِّسَاءِ].

وهذه أبلغ آية في الحكم علىٰ الحاكم بالقانون الوضعي بـ«النفاق الأكبر» المخرج من الملَّة، فالذي يعرض عن التحاكم إليه لا يكون إلَّا من نفاقٍ كارهٍ لما أنزل اللَّه ـ تعالىٰ ـ .

أما مرض المسارعة، فهو بسبب خوف الدَّوائر؛ التي تذهب بالمكتسبات، من «مال» أو «جاه» أو «منصب»، دلَّ عليها الكلام المستأنف من الآية الكريمة ﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ [المَائدة : ٥٢]. وهذه المسارعة من هؤلاء المسارعين؛ نراها اليوم جلية في هذه الحملة

«اليهوصليبية» اليوم، التي طالت ديار الإسلام في عدَّة أمكنة، فتصدَّىٰ لها جُنَّة المؤمنين وعصابة الموحدين.

فأين هذا من تلبيسك الذي مضغت فيه الباطل، حتَّىٰ بعرت «القول» و«الفكر» العاطل؟!

فأقول لمن ٱنبهر فيك ـ فيما ٱدَّعيت حسنه ـ وأعني به: علم الحديث برجاله ـ ؛ وأنت لست كذلك؛ بشهادة أصحاب الخبرة المتمرّسين فيه، فما بالك في الذي نمت عليه وجهلته وهو أصل الأصول، ما قال «منصور الفقية» توفىٰ «٣٠٦هـ»:

وَقَالَ الطَّانِزُونَ لَهُ فَقِيه ... فَصَعَّدَ حَاجِبَيه بِهِ وَتَاهَا

وَأَطْرَقَ لِلمَسَائِلِ أَيِ بِأَنِي ... وَلاَ يَدْرِي لَعَمْرِكَ مَا طَحَاهَا

الجنى السَّابع:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ عند الاستدلال للولاء والبراء بالإجماع ـ ما لفظه: «لاشك أنَّ أمرًا هذا هو ظهوره في أدلة الكتاب والسنَّة، ٱجتمع فيه أن يكون حكمًا مقطوعًا به، لكونه قطعيَّ الثبوت والدِّلالة، مع تضافر الأدلة وتواردها عليه أنه سيكون من الأمور المعلومة من الدّين بالضرورة. ولذلك فإننا لا نحتاج في مثله إلىٰ نصٍّ من عالمٍ علىٰ الإجماع فيه، بل يكفي أن نستحضر أدلَّته وحقيقته وعلاقَته بأصل الإيمان[1]، لنوقن أنَّ «الولاء والبراء» محلُّ إجماعٍ حقيقيٍّ بين الأمة.

(١) ٱنظر ـ رحمك الله ـ كيف يربط هنا «الولاء والبراء» بأصل الإيمان، وفي «التوطئة» لهذه الدَّعامة العظيمة ـ وأعني بها: الولاء والبراء ـ يقول هي من «شعب الإيمان»، أليس هذا من الاضطراب الفاضح، والتَّقلب الناطح؛ للنصوص دعامة الدّين الجلية؟!! فإذا كان هذا جائزًا من باب الإجمال؛ فهو ممنوع ألبتة لما يتطرَّق للتفصيل والتأصيل. ←

ومع ذلك فقد نقل «الإجماع» في ذلك:

فقد قال «ٱبن حزم» «ت ٤٥٦هـ» في «المحلىٰ»: «وصحَّ أنَّ قول اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة : ٥١]. إنما هو علىٰ ظاهره، بأنه كافر من جملة الكفَّار فقط، وهذا حقٌّ، لا يختلف في ٱثنان من المسلمين» [المحلىٰ ١١/ ١٣٨].

وأنَّىٰ نشك في صحَّة هذا الإجماع. ـ يعلق الدكتور عند كلمة «الإجماع» في الحاشية بما لفظه ـ :

(٢) نعم.. لا نشك أنَّ من تولَّاهم الولاية المطلقة الكاملة، وهي : «الولاية علىٰ الدّين»، أنه كافر.

فيجب أن ينتبه أن «ٱبن حزم» هنا لا ينقل الإجماع علىٰ أنَّ كل موالاة كفر، وإنما ينقل الإجماع علىٰ أنَّ المرتد بالموالاة من جملة الكفَّار، ولم يبيّن لنا متَّىٰ يكون الموالي مرتدًا؟

ومن نظر في المسألة الفقهية التي أوردها «ٱبن حزم» من أجلها هذا الكلام، وفي قوله هنا «فقط»، ووازن ذلك بٱحتجاج خصمه عليه بالآية، وقوله لابن حزم: «فصحَّ بهذا أنَّ المرتد من الكفَّار بلاشك، فإذ هو منهم، فحُكْمُه حكمهم» [المحلىٰ ١١/ ١٣٦]. من نظر في ذلك عرف صحَّة ما قلت.

وأما من ٱحتج بإجماع «ٱبن حزم» علىٰ أنَّ كل موالاة كفر، وأنَّ هذا عليه الإجماع فقد أخطأ خطأً بيّنًا! ولن أقول إنه ٱعتسف أو حرّف؛ لأني أحسن الظن بمن هو له أهل.»

فالمؤلف الذي يتصدَّى لهذا الباب عليه أن يحفظ ويسدّ أيّ ثقب يتسرب منه «الاستشكال» «والاضطراب»، كي لا تكون الفتنة في النصوص «القطعية الدّلالة» و«القطعية الثبوت»، وهذا لا يكون إلَّا بحفظ «المعنى» و«المبنى»، ولا يتقن ذلك إلَّا المتمرّس.

[الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٨، ٢٩].

الرَّد:

فمن تدبَّر قوله يتضح له إنَّ الدكتور المبهور إما محرّف أو مزيّف أو خَلْف لسوء، لأنَّ كلمة «الخَلْف» لا تكون إلَّا للمذموم الرَّديء، كما ذكرت ذلك في كتابي «**مَنهَج أهل السُنَّة في تقرير عَقيدة الأمة**»؛ في باب «الحقائق الشَّرعية والمصطلحات».

فهذه التأويلات المستنكرة والتشكيكات الباردة ـ في إجماع «ٱبن حزم» المكفّر للمتولِّي ـ لا تدل علىٰ صحتها شاردة ولا واردة، فمن أراد أن يعرف كم الهوىٰ هو محجب للحقائق البينات، والدَّلائل الواردات؛ فلينظر إلىٰ هذا الدكتور في هذه الفقرة التي شطط فيها شططًا، لا يقبله حتَّىٰ الذين تعوَّدوا علىٰ «المشائية».

و«المشائية» سمُّوا بذلك، لأنهم كانوا يقررون تحقيقاتهم ـ التي لا يحتاج إليها الذَّكي ولا ينتفع بها البليد ـ وهم يمشون ذهابًا وإيابًا في تلك «السفسطة»، وما أظن أنَّ الدكتور المبهور بعيد عن تحقيقاتهم وتأصيلاتهم «السوفسطائية».

فقد نسب أنه مَن ٱحتج بإجماع الإمام «ٱبن حزم» ـ أنَّ كل موالاة كفر ـ، «فقد أخطأ خطأً بيّنًا، وليس ٱعتسف أو حرَّف».

فٱنظروا ـ رحمكم اللَّه ـ إلىٰ هذا الآداب والغش في آنٍ واحدٍ، ومن تأمَّل بضائع النُّوك ـ الغُرم بجني الصُّكوك ـ أو المغرىٰ بهم، يجد أنهم يتلذذون بقول الآخر لهم إنك مليحٌ وهو قبيحٌ ـ في التَّعليق والتَّحقيق ـ وكما هو معلوم هذه سبل من صَحب الأماني، فإذا ثاب إلىٰ

عقله وجد نفسه، في أضاليل وأباطيل، يشمّ رائحتها من مسيرة «كذا» و«كذا»؛ هذا إذا كانت عناية اللَّه قد أحاطت به، وإلَّا أضحىٰ منسلخًا وممسخًا ـ لفطرته ولفطرة غيره ـ وهذا معنىٰ قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧**﴾ [المائدة].

أما السَّالك نهج الحقّ لا يرضىٰ لنفسه أقل من التَّعبد بالحقّ حيث وجد، ولا يستنكف عن قبوله، ولو جاء به «الملاحدة»، لأنَّ الحقّ أزليٌّ والباطل طارئٌ، لأنَّ الحقّ باب الحكمة، وهذه ضالة المؤمن، حيث وجدها كان أحقّ بها، ولهذا لا نقبل منك هذا التَّجني علىٰ الإمام الجليل ـ المجدد في وقته «مدرسة فقه الدَّليل» ـ ، فلقد أوصنا وعهد لنا من الحكم الجليلة في هذا؛ ما جعلنا نجهز علىٰ ٱفترائك هذا؛ لنبتغي في ذلك مرضات اللَّه ـ تعالىٰ ـ .

فقبل الجهز عليك ـ وندعو اللَّه أن يكون خالصًا مخلصًا لوجه في حماية دينه ـ نضع وصيَّته نصب عينيك؛ لتعلم ما هو السبب في الانتداب إليك.

يقول الإمام الجليل ٱبن حزم الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «باب الكلام في رتب الجدال وكيفيَّة المناظرة المؤدِّيَيْن إلىٰ معرفة الحقائق» ـ ما لفظه: «هذا ولا تقنع إلَّا بحقيقة الظَّفر ـ يعني: بالحقائق ـ ، ولا تبالِ إن قيل عنك: إنك مبطلٌ! فلك فيمن نُسب إليه ذلك من المحققين أكرم أُسوة؛ من الأنبياء ـ عليهم السَّلام ـ فمَن دونهم. نعم! حتَّىٰ إنَّ كثيرًا منهم قُتل دفعًا لحقِّه، ونسبةً للباطل إليه. **ولا تستوحش مع الحقّ إلىٰ أحدٍ، فمن**

كان معه الحقُّ فالخالقُ ـ تعالىٰ ـ معه. ولا تبالِ بكثرة خصومك، ولا بقدم أزمانهم، ولا بتعظيم النَّاس إيَّاهم، ولا بعزَّتهم، فالحقُّ أكثرُ منهم، وأقدم، وأعزُّ، وأعظمُ عند كلِّ أحدٍ، وأولىٰ بالتَّعظيم.» [التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص ٥٩٨].

فهل تدبَّرت الوصية؟!

فإن قلت: نعم. ما أعظمها وما أجلّها!

قلنا: نتوكَّل علىٰ اللَّه في محو تلك الرزّية السَّاقطة الشَّغبية؛ التي حوتها دعواك هذه.

فنقول فيها وباللَّه ـ تعالىٰ ـ نتأيَّد وبما منَّه اللَّه علينا من حجج نتلبَّد:

سوف نعرض كلام «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ كاملاً ليتجلىٰ ـ للمتعبّد بالحقّ ـ هل إجماع «ٱبن حزم» صحيح؟ وما هي صوَّر «الموالاة المكفّرة» عند «ٱبن حزم»؟ وهل هي عديدة ومتنوعة أو علىٰ صورة واحدة وهي: «الموالاة الدّينية» المستلزمة للمحبَّة فقط؛ كما ٱدَّعىٰ «العونيُّ» الجهمي وأصحابه، وزيَّف وكذب في ذلك علىٰ الإمامين الجليلين «ٱبن جرير» الطبري و«ٱبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ.

يقول الإمام ٱبن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «المسألة ٢١٧٤»: «فيمن أصاب حدًا ثم لحق بالمشركين أو ٱرتد»؛ بعدما ٱستفاض في ذلك ـ مالفظه: «فإن قال قائل: فإنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ يقول: ﴿**قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ**﴾ [الأنفال: ٣٨]. وقال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ**﴾ [المائدة: ٥١].

فصحَّ بهذا المرتد من الكفَّار بلاشكّ فإذ هو منهم فحُكمه حكمه. ـ إلىٰ أن قال ـ : وصحَّ أنَّ قول اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة : ٥١]. إنما هو علىٰ ظاهره بأنه كافرٌ من جملة الكفَّار فقط ـ وهذا حقّ لا يختلف فيه ٱثنان من المسلمين.» [المحلىٰ ١٢/ ٣١ـ٣٣ تحت «المسألة ٢١٧٤»].

هذا هو قول الإمام «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكامله في هذه المسألة؛ التي قال فيها «العونيُّ» الجهميُّ ما لفظه: «**فيجب أن ينتبه أن «ٱبن حزم» هنا لا ينقل الإجماع علىٰ أنَّ كل موالاة كفر، وإنما ينقل الإجماع علىٰ أنَّ المرتد بالموالاة من جملة الكفَّار، ولم يبيّن لنا متَّىٰ يكون الموالي مرتدًا؟**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٩].

نقول: هبك أنَّ هذا ليس إجماعًا، وليكن لك ذلك، لكن تعالَ معي لأبيّن لك متىٰ يكون المواليُّ مرتدًا عند «ٱبن حزم» ـ كما ٱدَّعيت أنه لم يُبيّن ذلك ـ وترىٰ صورها الجلية؛ كيف والإمام الجليل ما نُصب له العداء وحرّقت كتبه؛ إلَّا بسبب «التَّجلية» و«التَّحلية» للمسائل الخصومية، بالدَّلائل اليقينية؟!!

يقول الإمام ٱبن حزم الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «المسألة ٢٢٠٢»؛ عنوانها «**من صار مختارًا إلىٰ الأرض الحرب، مشاقًا للمسلمين أمرتد هو بذلك أم لا؟ ومن ٱعتضد بأهل الحرب علىٰ أهل الإسلام ـ وإن لم يفارق دار الإسلام ـ أمرتد هو بذلك أم لا؟**» مالفظه:

«قال أبو محمد: نا عبداللَّه بن ربيع نا محمد بن معاوية نا بن شعيب نا محمد ٱبن قدامة عن جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: كان جرير يحدث عن النبي ﷺ:

«إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة، وإن مات مات كافرًا، فأبق غلام لجرير، فأخذه فضرب عنقه».

وبه ـ إلىٰ أحمد بن شعيب أنا قتبتة نا حميد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عن الشعبي عن جرير بن عبداللَّه البجلي قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا أبق العبد إلىٰ الشرك فقد حلَّ دمه**».

ومن طريق مسلم نا علي بن حجر السعدي نا إسماعيل ـ يعني: ٱبن علية ـ عن منصور بن عبدالرحمن عن الشعبي عن جرير أنه سمعه يقول: **أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتَّىٰ يرجع إليهم** ـ قال منصور: قد واللَّه روىٰ عن النبي ﷺ ولكن أكره أن يروي عني هـٰهنا في «البصرة».

حدثنا عبداللَّه بن ربيع نا محمد بن إسحاق نا ٱبن الأعرابي نا أبو داود نا هناد ٱبن السري نا أبو معاوية ـ هو ٱبن أبي حازم الضرير ـ عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبداللَّه البجلي قال: بعث رسول اللَّه ﷺ سرية إلىٰ «خثعم» فٱعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل، وقال: «**أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**، قالوا: يا رسول اللَّه لِمَ! قال: **لا تتراءىٰ نارهما**».

قال أبو محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حديث الشعبي عن جرير الذي قدمنا هو من طريق منصور بن عبدالرحمن عن الشعبي موقوف علىٰ جرير، فلا وجه للاشتغال به.

وهو طريق مغيرة عن الشعبي مسند، إلَّا أنَّ فيه: أنَّ العبد بإقامته يكون كافرًا، فظاهره في المملوك، لأنَّ الحر لا يوصف بإباق ـ في المعهود ـ لكن رواية أبي إسحاق عن الشعبي في هذا الخبر بيان أنه في

«الحر» و«المملوك»، وبيان الإباق الذي يكفر به، وهو إباقه إلىٰ أرض الشرك، والبعد واقع علىٰ كل أحد، لأنَّ كل أحد، عبداللَّه ـ تعالىٰ ـ.

كما روينا من طريق مسلم نا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة سمعت النبي ﷺ يقول: **«قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: الحمد للَّه ربّ العالمين، قال اللَّه: حمدني عبدي»**. فقوله ـ تعالىٰ ـ: «**إذا قال العبد**» عنىٰ بـ«الحر» و«المملوك» ـ بلاشكّ ـ.

والإباق مطلق علىٰ «الحرّ» أيضًا. ﴿**إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ** ﴿١٤٠﴾﴾ [الصافات]. فأخبر ـ تعالىٰ ـ عن رسوله الحر «يونس بن متىٰ» ﷺ أنه أبق إذ خرج مغاضبًا لأمر ربه ـ تعالىٰ ـ.

وقد علمنا أنَّ من خرج عن «دار الإسلام» إلىٰ «دار الحرب» فقد أبق عن اللَّه ـ تعالىٰ ـ، وعن إمام المسلمين وجماعتهم، ويُبيّن هذا حديثه ﷺ: «**أنه بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**» وهو عليه السلام **لا يبرأ إلَّا من كافرٍ**، قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ: ﴿ **وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ** ﴾ [التوبة: ٧١].

قال أبو محمد رحمه الله ـ إنتبه هنا جيدًا أيها المتعبّد بالدَّليل، قد بدأ في تجلية الصُّور المكفِّرة في «الولاية» ـ:

فصحَّ بهذا **أنَّ من لحق بدار «الكفر» و«الحرب» مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلّها**: من وجوب القتل عليه، متىٰ قدر عليه، ومن إباحة ماله، وٱنفساخ نكاحه،

وغير ذلك، **لأنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يبرأ من مسلم.**

وأما من فرَّ إلىٰ أرض «الحرب» لظلمٍ خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعانهم عليهم، ولم يجد في المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره.

وقد ذكرنا أنَّ «الزهري محمد بن مسلم بن شهاب» كان عازمًا علىٰ أنه إن مات «هشام بن عبدالملك» لحق بأرض الروم، لأنَّ «الوليد ٱبن يزيد» كان نذر دمه إن قدر عليه، وهو كان الوالي بعد «هشام» فمن كان هكذا فهو معذور.

وكذلك من سكن بأرض «الهند»، و«السند»، و«الصين»، و«الترك»، و«السودان»، و«الروم»، من المسلمين، فإن كان لا يقدر علىٰ الخروج من هنالك لثقل ظهر، أو لقلة مال، أو لضعف جسم، أو لٱمتناع طريق، فهو معذور.

فإن كان هناك محاربًا للمسلمين معينًا للكفَّار بخدمة، أو كتابة، فهو كافرٌ ـ وإن كان إنما يقيم هنالك لدنيا يصيبها، وهو كالذمي لهم، وهو قادر علىٰ اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم، **فما يبعد عن الكفر**، وما نرىٰ له عذرًا ـ ونسأل اللَّه العافية ـ.

وليس كذلك من سكن في طاعة أهل الكفر من «الغالية»؛ ومن جرىٰ مجراهم، لأنَّ أرض «مصر» و«القيروان»، وغيرهما، فالإسلام هو الظاهر، وولاتهم علىٰ كل ذلك لا يجاهرون بالبراءة من الإسلام، بل إلىٰ الإسلام ينتمون، وإن كانوا في حقيقة أمرهم كفَّارًا.

وأما من سكن في أرض «القرامطة» مختارًا فكافرٌ بلاشكّ، لأنهم

معلنون بالكفر وترك الإسلام ـ ونعوذ باللَّه ـ من ذلك.

وأما من سكن في بلد تظهر فيه الأهواء المخرجة إلىٰ الكفر، فهو ليس بكافر، لأنَّ ٱسم الإسلام هو الظاهر علىٰ كلّ حال، من التَّوحيد، والإقرار برسالة محمد ﷺ والبراءة من كلّ دين غير الإسلام وإقامة الصلاة، وصيام رمضان، وسائر الشرائع التي هي الإسلام والإيمان ـ والحمد للَّه ربّ العالمين ـ.

وقول رسول اللَّه ﷺ: «**أنا بريء من كلّ مسلم أقام بين أظهر المشركين**» يُبيّن ما قلناه، وأنه عليه السلام إنما عنىٰ بذلك «دار الحرب»، وإلَّا فقد ٱستعمل ـ عليه السَّلام ـ عماله علىٰ «خيبر»، وهم كلهم «يهود».

وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يسمىٰ الساكن فيهم ـ لإمارة عليهم، أو لتجارة ـ بينهم كافرًا، ولا مسيئًا، بل هو مسلم حسن، ودارهم «دار إسلام»، لا «دار شرك»، **لأنَّ الدَّار إنما تنسب للغالب عليها، والحاكم فيها، والمالك لها.**

ولو كان كافرًا مجاهدًا غلب علىٰ دار من دور الإسلام، وأقرَّ المسلمين بها علىٰ حالهم، **إلَّا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها، وهو معلن بدين غير الإسلام لكفر بالبقاء معه كل من عاونه، أو أقام معه ـ وإن ٱدَّعىٰ أنه مسلم** ـ لما ذكرنا.

وأما من حملته الحمية من أهل الثغر من المسلمين فٱستعان بالمشركين الحربيين، وأطلق أيديهم علىٰ قتل من خالفه من المسلمين، أو علىٰ أخذ أموالهم، أو سبيهم، **فإن كانت يده هي الغالبة وكان الكفَّار له كأتباعٍ، فهو هالكٌ في غاية الفسوق**، ولا يكون بذلك كافرًا، لأنه لم

يأت شيئًا أوجب به عليه كفرًا، «قرآن» أو «إجماع»، **وإن كان حكم الكفَّار جاريًا عليه فهو بذلك كافرٌ علىٰ ما ذكرنا**، فإن كانا متساويين لا يجري حكم أحدهما علىٰ الآخر فما نراه بذلك كافرًا ـ واللَّه أعلم ـ وإنما الكافر الذي بريء منه رسول اللَّه ـ صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلَّم ـ هو المقيم بين أظهر المشركين ـ وباللَّه تعالىٰ التَّوفيق ـ .» [المحلىٰ ١٢٣ ـ ١٢٧].

نقلناه كاملاً حرفًا بحرفٍ؛ حتَّىٰ يعلم مَن الملبّس المدلّس الغاش للمسلم، والكاذب علىٰ الإمام «ابن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ؛ صراحة، أو الجاهل والنَّافي ـ بدون أدلَّة ـ ؛ مع العلم أنَّ عدم العلم لا يفيد العدم بتاتًا.

والآن تعالَ معي أيها الباصر المستبصر لدينه؛ الكاره للتَّقليد نفصّل كلام الإمام الجليل «ابن حزم» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ تفصيلاً، ونرىٰ هل فيه صوَّر الموالاة المخرجة من الملَّة أم كذبنا عليه ـ نعوذ باللَّه ـ من ذلك؟!

الصُّوَّر المكفِّرة في «الولاية» عند «ابن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ:

الصورة الأولى:

١ ـ «الإباق»:

«والإباق مطلق علىٰ «الحرّ» أيضًا. ﴿**إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ** ﴿١٤٠﴾﴾ [الصافات]. فأخبر ـ تعالىٰ ـ عن رسوله الحر «يونس بن متىٰ» ﷺ أنه أبق إذ خرج مغاضبًا لأمر ربه ـ تعالىٰ ـ .

وقد علمنا أنَّ من خرج عن «دار الإسلام» إلىٰ «دار الحرب» فقد

أبق عن اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، وعن إمام المسلمين وجماعتهم، ويُبيّن هذا حديثه ﷺ: «**أنه بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**» وهو عليه السلام **لا يبرأ إلَّا من كافرٍ**، قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ** ﴾ [التوبة : ٧١]» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

الصورة الثَّانية:

٢ ـ «اللحوق الاختياري إلى دار «الكفر» أو دار «الحرب»»:

«فصحَّ بهذا **أنَّ من لحق بدار «الكفر» و«الحرب» مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلّها**: من وجوب القتل عليه، متىٰ قدر عليه، ومن إباحة ماله، وٱنفساخ نكاحه، وغير ذلك، **لأنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يبرأ من مسلم**» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

الصورة الثالثة:

٣ ـ «السكنىٰ في دار الكفر»:

«وكذلك من سكن بأرض «الهند»، و«السند»، و«الصين»، و«الترك»، و«السودان»، و«الروم»، من المسلمين، فإن كان لا يقدر علىٰ الخروج من هنالك لثقل ظهر، أو لقلة مال، أو لضعف جسم، أو لٱمتناع طريق، فهو معذور» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

قلت: لكن الهجرة في حقّه واجبة إذا فتن في الدّين؛ لقوله ﷺ: «**لا يقبل اللَّه من مشركٍ بعدما أسلم عملاً؛ أو يفارق المشركين إلىٰ المسلمين**» [السلسلة الصحيحة رقم ٣٦٩]. و«أو» هنا بمعنىٰ: «حتَّىٰ»؛ التي تفيد «الغاية».

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رحمه الله ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وهذا دليل

علىٰ قبول إسلامه إذا رجع إلىٰ المسلمين، وبيان أنَّ معنىٰ «الحديث» **أنَّ توبته لا تقبل مادام مقيمًا بين ظهراني المشركين مُكثِّرًا لسوادهم؛** كحال الذين قتلوا بـ«بدرٍ»، ومعناه: **أنَّ من أظهر الإسلام ثم فتن عن دينه حتَّىٰ ٱرتد فإنه لا تقبل توبته وعمله حتَّىٰ يهاجر إلىٰ المسلمين.**» [الصَّارم المسلول علىٰ شاتم الرسول ٣/ ٥٩٤].

الصورة الرَّابعة:

٤ ـ «الإعانة» بـ«خدمة» أو «مكاتبة»:

«**فإن كان هناك محاربًا للمسلمين معينًا للكفَّار بـ«خدمة»، أو «كتابة»، فهو كافرٌ**» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

قلت: تدبَّر في كلمة «معينٍ»، تجد أنها لا تمتُّ بصلةٍ إلىٰ «المحبة» ـ التي ٱشترطها «العونيُّ» الجهميُّ ـ ؛ وجعلها هي وحدها المكفِّرة، وسمَّها الولاية الدّينية ـ نعوذ باللَّه ـ من الكذب ولو مزاحًا.

فإن قال قائل: ما الحامل علىٰ «الخدمة» و«الكتابة»؟! قلنا: ٱستحباب الدُّنيا؛ كما أخبر بذلك ربنا ـ سبحانه ـ : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

الصورة الخامسة:

٥ ـ «السكنىٰ في دار الزَّندقة»:

«**وأما من سكن في أرض «القرامطة» مختارًا فكافرٌ بلاشكّ، لأنهم معلنون بالكفر وترك الإسلام** ـ ونعوذ باللَّه ـ من ذلك.» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

الصورة السَّادسة:

٦ ـ «جريان حكم الكافر علىٰ المسلمين؛ والردَّة الصَّريحة، بـ«البقاء» أو «المعاونة؛ وعدم «النأي» أو «الدفع»:

«ولو كان كافرًا مجاهدًا غلب علىٰ دار من دور الإسلام، وأقرَّ المسلمين بها علىٰ حالهم، إلَّا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها، وهو معلن بدين غير الإسلام لكفر بالبقاء معه كل من عاونه، أو أقام معه ـ وإن ٱدَّعىٰ أنه مسلم ـ لما ذكرنا» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

وكلامه هذا لم يصدر عن هوىٰ أو خلل في الاعتقاد؛ كحال «الغلاة» أو «الجفاة»؛ والدكتور من هذه الأخيرة ـ نعوذ باللَّه ـ من ذلك؛ يشهد له حديث «أبي بكرة»؛ وهذا من باب الاحتجاج لكلام العالم قبل الاحتجاج به، وهذا مسلك المستبصر لدينه.

روىٰ أبو بكرة عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**ينزل ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمُّونه «البصرة»؛ عند نهرٍ يقال له: «دجلة»، يكون عليه جسرٌ؛ يكثر أهلها، وتكون من أمصار المهاجرين ـ قال ٱبن يحيىٰ: قال أبو معمر: ـ وتكون من أمصار المسلمين ـ ؛ فإذا كان في آخر الزَّمان جاء «بنو قنطوراء»؛ عراض الوجوه، صغار الأعين؛ حتَّىٰ ينزلوا علىٰ شَطِّ النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاث فرق: فرقةٌ يأخذون أذناب البقر والبرية؛ وهلكوا، وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكفروا، وفرقةٌ يجعلون ذراريَّهُم خلف ظهورهم ويقاتلونهم؛ وهم الشهداءُ**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٣٠٦].

وبسبب هذه الأدلَّة النَّيرة أَلَّف العلاَّمة «أبو العباس أحمد بن

يحيىٰ» الونشريسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ للأندلسيين رسالة سمَّاها «**أَسْنَى المَتَاجِرِ فِيمَن غَلَبَ عَلَى وَطَنِهِ النَّاصِرِيُّ وَلَم يُهَاجِر وَمَا يَتَرَتَّب عَلَيْهِ مِن العُقُوبَاتِ وَالزَّوَاجِر**»؛ سبب التأليف ذكرناه في «**الإفراك** ٩٦/١»؛ وممَّا قلنا فيه هناك: أنه كفَّر من ندم علىٰ الهجرة من «الأندلس»[١] فراجعه؛ مع القياس المتعذّر لوجود الفرق الذي ٱستند عليه العلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فُتياه للفلسطنيين.

الصورة السَّابعة:

٧ ـ «الاستعانة بالكفَّار علىٰ قتال المسلمين وجريان حكم الكفَّار علىٰ المستعين»:

«وأما من حملته الحمية من أهل الثغر من المسلمين فٱستعان بالمشركين الحربيين، وأطلق أيديهم علىٰ قتل من خالفه من المسلمين، أو علىٰ أخذ أموالهم، أو سبيهم، فإن كانت يده هي الغالبة وكان الكفَّار له كأتباعٍ، فهو هالكٌ في غاية الفسوق، ولا يكون بذلك كافرًا، لأنه لم

---

(١) قلت: فتواه هذه ٱستند فيها على ٱنقطاع طرق الإمداد، بما يسمى اليوم «العمق الاستراتجي» إلَّا أننا لا نستطيع القول بهذا دائما، وإلَّا لم تبق دار للمسلمين، وإنما أفتى بذلك لما فُتنوا على دينهم ولم يكن لهم مساعد؛ وهذا موافق للحديث الذي شرحه شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ وتعلم أيها القارىء ما فعلت «محاكم التَّفتيش» هناك، وهذا هو فعلهم مادام على وجه المعمورة المسلم موحدًا؛ بل حتَّى لو كان بعيدًا عن الإسلام، والواقع شاهد عيان، وشهادة الحال أبلغ من شهادة المقال.

لأنَّ من تدبَّر ـ في كراهة ملل الكفر لنا ـ وجدها تدور على الإيمان بصحَّة الإيمان. قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۝٨﴾ [البروج].

فمن قال ـ بعد ذلك ـ ؛ من النُّوك أنَّ مشكلتنا مع الملل الكفرية سبب قطعة أرض، فلا نشك أنَّ الحمق أصبح من سمته الذي هو صفة الأنعام التي خلقت للمراتع؛ ولا ذنب عليها إن فعلت ما يضاده العقل؛ لأنه لم توهبه.

يأت شيئًا أوجب به عليه كفرًا، «قرآن» أو «إجماع»، **وإن كان حكم الكفَّار جاريًا عليه فهو بذلك كافرٌ علىٰ ما ذكرنا»** [المحلىٰ ١٢/ ١٢٧].

قلت: أليس هذا شبه ـ من جميع الأوصاف ـ ما يفعله الحاكم بالقانون الوضعي في هذه الحملة «اليهوصليبية» اليوم؟!! فمن لم يبصر ـ هذا ـ فليذهب إلىٰ الزَّريبة يجتر ويبعر.

الصورة الثامنة:

٨ ـ «مناط وصف دار الإسلام»:

«وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يسمىٰ الساكن فيهم ـ لإمارة عليهم، أو لتجارة ـ بينهم كافرًا، ولا مسيئًا، بل هو مسلم حسن، ودارهم «دار إسلام»، لا «دار شرك»، **لأنَّ الدَّار إنما تنسب للغالب عليها، والحاكم فيها، والمالك لها»** [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

إذن: الإمام «ٱبن حزم» كغيره من الأئمة الذين يقولون: إذا ٱنتفىٰ حكم الشَّرع من الدَّار، فالدَّار حينئذٍ «دار كفر».

الصورة التاسعة:

٩ ـ «حكم الإقامة في الدّيار التي طرأ عليها وصف الكفر؛ كديارنا المحكومة بالقوانين الوضعية»، تنبَّه كلّ هذه الأوصاف للإمام «ٱبن حزم» لا نكذب ولا نفتري في ذلك:

«وأما من سكن في بلد تظهر فيه الأهواء المخرجة إلىٰ الكفر، فهو ليس بكافر، لأنَّ ٱسم الإسلام هو الظاهر علىٰ كلّ حال، من التَّوحيد، والإقرار برسالة محمد ﷺ والبراءة من كلّ دين غير الإسلام وإقامة الصلاة، وصيام رمضان، وسائر الشرائع التي هي الإسلام والإيمان ـ

والحمد للَّه ربّ العالمين ـ» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

قلت: ولا يستلزم من تكفير الدَّار تكفير أهلها، وإنما يعامل كلّ واحد فيها بما أظهر من الإسلام من حيث «الجملة».

ٱنظر إلىٰ تفصيلنا وقولنا: «من حيث الجملة»؛ كيف نلتزم التَّفصيل في مسألة «الاسم والحكم».

الصورة العاشرة:

١٠ ـ «حكم من فرَّ إلى دار الكفر لظلم خافه؛ كما يسمَّىٰ بعرفنا اليوم «اللجوء السياسي» ـ إذا كان فرارًا بالدِّين وليس بسبب معتقد العلمانيين» ـ:

«وأما من فرَّ إلىٰ أرض «الحرب» لظلمٍ خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعانهم عليهم، ولم يجد في المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره.

وقد ذكرنا أنَّ «الزهري محمد بن مسلم بن شهاب» كان عازمًا علىٰ أنه إن مات «هشام بن عبدالملك» لحق بأرض الروم، لأنَّ «الوليد ٱبن يزيد» كان نذر دمه إن قدر عليه، وهو كان الوالي بعد «هشام» فمن كان هكذا فهو معذور» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

الصورة الحادية عشرة:

١١ ـ «حكم من فرَّ إلى دار الكفر لجوعٍ؛ كما يسمَّىٰ بعرفنا اليوم «اللجوء البطني» أو «لجوء قوارب الموت»:

«وإن كان إنما يقيم هنالك **لدنيا يصيبها**، وهو كالذمي لهم، وهو قادر علىٰ اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم، **فما يبعد عن الكفر،**

وما نرىٰ له عذرًا ـ ونسأل اللَّه العافية ـ » [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

إحدىٰ عشر «صورة» يوضّحها الإمام الجليل «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، في «الموالاة المكفّرة»، فأين صورة «المحبة» لدين الكفَّار ـ التي يشترطها «العونيُّ» الجهميُّ ـ قطع اللَّه دابره ـ وأراح الأمة من بهتانه؟!!

فما أكثر من يكذبون علىٰ الأئمة الأجلاء والمحرّرة البصراء؛ حتَّىٰ جعلونا ننشغل بهذه الرّدود؛ التي حرَّرناها دافعًا عن الإسلام وحوزته، نبتغي في ذلك مرضات اللَّه ـ تعالىٰ ـ والفوز بما عنده من «الحسنىٰ» و«الزيادة».

أفيظن «العونيُّ» الجهميُّ وإخوانه ـ في التَّلبيس والتَّدليس ـ أنَّ الأمة مصابة بداء السَّذاجة لهذه الدَّرجة؛ حتَّىٰ ذهب يدعو دعوة مغلَّفة بالكذب الفاضح، والقول الطَّالح، أنَّ لا موالاة مكفِّرة إلَّا «الموالاة الدّينية»؛ المرتكزة علىٰ «المحبة» لدين الكفَّار!!

فما نملك لك من القول إلَّا قول النبوة: «**إن لم تستح فٱصنع ما شئت**».

الجنى الثَّامن:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «**يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة].

قال شيخ الإسلام ٱبن تيمية «ت ٧٢٨ هـ» في كتاب «الإيمان»:

«فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشَّرط وجد المشروط بحرف «لو»، التي تقتضي مع الشرط ٱنتفاء المشروط، فقال: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾، فدلَّ علىٰ أنَّ الإيمان المذكور ينفي ٱتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان وٱتخاذهم أولياء في القلب، ودلَّ ذلك علىٰ أنَّ من ٱتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان باللَّه والنبي وما أنزل إليه.

ومثله قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾(١) [المائدة: ٥١]. فإنه أخبر في تلك الآيات أنَّ متوليهم لا يكون مؤمنًا، وأخبر هنا أنَّ متوليهم هو منهم، فالقرآن يصدّق بعضه بعضًا» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٥، ١٦ ط/ جـ ١٧، ١٨ ط/ ق].

وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام ظاهرٌ واضح من الآية، لكني أحببت بيان فهم أئمة الإسلام لها. ـ ثم قال في الحاشية عند كلمة «لها» (٢) وٱنظر موافقة «الزمخشري» لذلك أيضًا في «الكشَّاف ١/ ٣٥٨». [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٣، ٣٤].

الرَّد:

---

(١) قلت: إنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يكمل الآية، و«العونيُّ» الجهمي أكملها، والأمانة العلمية لا تقتضي ذلك ألبتة في النَّقل الحرفي إلَّا بالإشارة إلى ذلك، لأنَّ الإبقاء على الأصل يفهم الفصل، فهو توقَّف عند «فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ» ليكون موافقًا لقوله: « وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ »؛ وليكون كذلك قارعًا زاجرًا؛ لأنَّ آخر الكلام هو الذي يسبق فهمه إلى الذهن؛ وشيخ الإسلام أراد ذلك بالوقوف عند قوله: «فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ»؛ ولا يعرف ذلك إلَّا المتمرّس؛ الذي خاض هذا المضمار، وتزوَّد بصحة الأخبار؛ التي تعين على فهم الأخيار، ومن لم يعرف هذا، فأرجوه أن لا يسوّد وجهه بالمداد.

قلت: تعالَ معي أيها الباصر المستبصر لدينه لأريك ـ بعين اليقين ـ، أنَّ الذين يسبق إلىٰ عقدهم الوعك المشوَّك، يفرّخ لنا الباطل المسوَّك، فقبل أن أريك الباطل المسوَّك، أريد أن أطرح سؤالاً:

لماذا ٱختار «العونيُّ» الجهميُّ هذه الفقرة من كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» بالذَّات؟!

فإذا عرفت هذا؛ تعرف هؤلاء ما يريدون من كلام الأئمة الأجلاء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

ألم قل مرارًا أنَّ هؤلاء الأبالسة الملبّسة يتقنون شغل «التَّحريف» و«التَّزيف» و«الإيهام بالمجمل» و«الإعراض عن المفصَّل» في كلام الأئمة؛ ومنهم شيخ الإسلام؟!!

فشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ حذَّر بنفسه من يفعل ذلك في كلامه أو كلام غيره ـ بما لفظه: «بل ليس لأحدٍ أن يحمل كلام أحد من الناس إلَّا علىٰ ما عرف أنه أراده، لا علىٰ ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد، **فإنَّ كثيرًا من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله؛ يسلك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص وهذا خطأ.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٨ ط/ جـ ٣٦ ط/ ق].

فلنذكر ما يريده «حاتم العوني» الجهمي؛ ولنرىٰ هل هو مراد شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» أم هو من البهتان الشَّنيع والكذب الفظيع في حقّ هؤلاء الأجلاء؟!!

فقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ «**فدلَّ علىٰ أنَّ الإيمان المذكور ينفي ٱتخاذهم أولياء**

ويضاده، ولا يجتمع الإيمان وٱتخاذهم أولياء في القلب».

أريدك منك أيها الباصر المستبصر لدينه، أن تركّز معي عند كلمة «في القلب»؛ لنقول فيها ما لفظه:

أوَّلاً: فهذه الكلمة مجملة ـ وأعني بها: «في القلب» ـ وإن هي عندنا إلَّا مفصَّلة ما بعدها تفصيل ـ لكن المحروم من حرم هذا، أما «العونيُّ» الجهميُّ يريد بها أن يوهم أنَّ «التصديق» و«التكذيب» هما العمدة في «الولاء والبراء»؛ لأنَّ كلمة «في القلب» تعني «**قول القلب**» و«**عمل القلب**».

ثانيًا: قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ «**ودلَّ ذلك علىٰ أنَّ من ٱتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب**».

فالإيمان الواجب لا يذهب الأصل بتاتًا، فهل يكون بذلك أنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يريد أن يقول: «أنَّ من ٱتخذهم أولياء فوَّت الإيمان الواجب؛ الذي يضعف الإيمان باللَّه وبرسوله فقط» ـ والعياذ باللَّه ـ ؟!!

ولاشكّ أنَّ هذا ما ٱعتضد عليه الأثرية ـ بين المعكوفتين ـ في إرجائهم، وٱتهموا بـ«الخارجية» والإفراط في «التكفير»؛ كلّ من قال غير ذلك، و«ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بريء من قولهم هذا الشَّنيع، فهذا كان ممَّا حملنا علىٰ صنعة «**مَسْأَلَة الإِيمَان فِي كَفَتَي المِيزَان**»؛ للدفاع عن الأئمة الأجلاء.

لأنَّ «الإيمان الواجب» عند «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ يعني به: أصله ـ ، كـ«الإيمان التَّام» ـ ويعني به: الصحيح ـ ، وككلمة «في القلب» أو

«بقلبه» ـ التي جاءت بكثرة ـ في «**كتاب الإيمان**» وغيره ـ ويعني بها: «عمل القلب» المستلزم للعمل الظاهري عن طريق التَّلازم.

فلما كان كلام أيّ إنسان ـ بغضّ النظر عن دينه ـ يفهم إلَّا بردّ بعضه إلىٰ بعضٍ، فنودّ أن نردَّ كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» بعضه إلىٰ بعضٍ لنرىٰ هل هو يقول بقول هؤلاء الأبالسة الملبّسة أم هو براء منهم؟!!

وما أريد أن أعصّر ذهني في ذلك، لأنَّ تطرقنا إليه في «الشَّرح» وعصَّرناه هناك في بابه؛ وهذه دلالة أنَّ الذي يتصدَّىٰ للشَّرح لابدَّ أن يسدَّ الثغرات ولا يترك «فجوة» أو «كوَّة» تنفلت منهما بدعة، ولا كلمة «مجملة» لمثل هؤلاء الأبالسة الملبّسة يعتضدون عليها.

فسمتي ـ التي توسَّمت بها ـ ؛ وذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء ـ وهذه نعمة نحدّث بها ونعلنا ـ لقوله: ﴿**وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ** ⑪﴾ [الضحى]. أنَّي لا أترك ـ في صنعة قلمي ـ شيئًا يعتضد عليه «الغالي» أو «الجافي»؛ وهذا ورثناه عن الأئمة الأجلاء مثل الإمام الجليل «ٱبن حزم» الأندلسي، وشيخ الإسلام «ٱبن تيمية»، وتلميذه البار به «ٱبن قيم الجوزية» والعلاَّمة المحقّق الجليل «الشوكاني» رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، فلا داعي إلىٰ التَّطويل في ذلك؛ ولأعرض ما قلت في الشَّرح كاملاً بحروفه؛ لتعرف هل هو سمة فينا أم تحلَّينا بما ليس فينا؟!!

قال أبو عزير عبدالإله الحسني ـ عفا اللَّه عنه ـ ما لفظه: «**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ**

﴿أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُۖ﴾ [المجادلة: ٢٢] ما لفظه: «فأخبر أنك لا تجد مؤمنًا يواد المحادين للَّه ورسوله، فإنَّ نفس الإيمان ينافي موادته، كما ينافي أحد الضدين الآخر، فإذا وجد الإيمان ٱنتفىٰ ضده، وهو موالاة أعداء اللَّه، فإذا كان الرجل يوالي أعداء اللَّه بقلبه، كان ذلك دليلاً علىٰ أنَّ قلبه ليس فيه الإيمان الواجب.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٥ ط/ جـ ١٧ ط/ ق].

ولنا وقفة مع قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**فإذا كان الرجل يوالي أعداء اللَّه بقلبه**»؛ لأنَّ كلمة بِـ«قَلْبِه» ٱعتضد عليها طائفة المرجئة الجدد ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ وطاروا بها في الأجواء؛ يؤصّلون الباب ويفصلون الثياب ـ السَّابرية ـ عليها، وكأنَّ شيخ الإسلام وعلم الأنام يرىٰ ما يرون، وهذه قاصمة الظهر وفضيحة الدَّهر؛ أنَّ هؤلاء جروا في هذا المضمار جري سكيتٍ؛ ففضحتهم شواهد الزمان ـ لأنهم تحلّوا بغير ما فيهم ـ، بل أثلجوا صدور المحادين النَّاقضين للإيمان من كل جوانبه ـ وعلىٰ رأسهم الحاكم بالقانون الوضعي ـ أنَّ مادام الإيمان في القلب ثابتًا ـ ويقصدون منه «قسم التصديق» ـ فلا حرج إذا ٱنتفت الأعمال، أو ظهر منها ما هو يضاد الإيمان من كل جوانبه؛ كالموالاة لأعداء اللَّه؛ التي نشاهد اليوم الدخول فيها ـ من هذا الفريق الكادح الكالح ـ والمسارعة إليها، والتَّبجُّح بها جهارًا.

فٱنفتح بذلك علىٰ الأمة سد الجهمية ـ بعدما كان مبنيًا بزبر الحديد ـ وطغىٰ طوفان الشبهات، وسهّل علىٰ الأمة ركوب المحارم، وٱنتهش لحم الموحّد؛ الشانىء لكل ندٍّ، ووسم بـ«الخارجية»؛ وكأنَّ مقارعته

اليوم للحلف «اليهوصليبي» وأعوانه من المرتدين ـ الذين يظنون أنهم مسلمون؛ بسبب إلحاد هذه الطائفة المرجئة الجديدة ـ مصادمة للشِّرعة المنزَّهة، وٱدَّعىٰ الدَّعي البدعي ـ الأثري بين المعكوفتين ـ أنه لقحِّ السنَّة ينتمي.

لكن يأبىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ إلَّا وأن يرفع الأستار ويجلي الغبار ـ علىٰ يد من هم رجومًا للشياطين ـ ؛ لتصان الملَّة وتظهر العلَّة ـ التي بها فضحوا في هذا الزمان ـ أنَّ هؤلاء أبالسة تزيَّنوا بزيِّ أهل العلم ولبَّسوا بلَبْس الطَّيالسة، فٱحذروهم، وٱقعدوا لهم كل مرصد؛ فذلك من الحقِّ اللاَّحب، وأوجب الواجب؛ حتَّىٰ لا تتهافت الأمة علىٰ ركوب المحارم. فلنعود إلىٰ المقصود.

قلنا: إنَّ من العادلة والبعد العذالة، أن يحمل المجمل ـ في كلام اللَّه وكلام رسوله وكلام الناس ـ علىٰ مفسّره؛ ليظهر المراد، ويتجنّب الإلحاد؛ الذي به حرّفت الكتب الأولىٰ. **فالمراد لا يظهر إلَّا بحمل المجمل علىٰ المفسر؛ وذلك لا يكون إلَّا بردِّ الكلام إلىٰ بعضه البعض؛** فلنرد الكلمة المجملة بِـ«**قَلْبِه**» ـ من كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ لنرىٰ هل هو علىٰ شاكلة القوم ـ طائفة المرجئة الجهمية الجديدة ـ ، أم هم ٱدَّعوا وصلاً به فلم يقرّ لهم بذاك؟!!

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ في الكلام المفسّر للإجمال ـ ما لفظه: «فيقال لهم ـ يعني: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ومنها الطائفة الجديدة؛ المدَّعية الوصل به، الأثرية بين المعكوفتين ـ : هذه الآية ـ وهي قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ**

يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ ـ إلىٰ قوله تعالىٰ ـ : ﴿**أُوْلَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ** ﴾ [المجادلة : ٢٢]؛ والتي ذكر لأجلها الكلمة المجملة بـ«قَلْبِه» ـ فيها نفي الإيمان عمن يواد المحادين للَّه ورسوله، وفيها أنَّ من لا يواد المحادين للَّه ورسوله فإنَّ اللَّه كتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروحٍ منه، وهذا يدل علىٰ مذهب السلف أنه لابد في الإيمان من محبة القلب للَّه ولرسوله، ومن بغض من يحاد اللَّه ورسوله، **ثم لم تدل الآية علىٰ أنَّ العلم الذي في قلوبهم بأنَّ محمدًا رسول اللَّه يرتفع ولا يبقىٰ منه شيء.**

والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد «العلم» و«التَّصديق» بل «**تصديق القلب**» و«**عمل القلب**»، ولهذا قال: ﴿**وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ** ﴿٢٢﴾ ﴾ [المجادلة]. ـ إلىٰ أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ :

ودلت هذه الآية علىٰ أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفَّار، **ومعلوم أنَّ خلقًا كثيرًا من الناس يعرف من نفسه أنَّ «التَّصديق» في قلبه لم يكذب الرسول، وهو مع هذا يواد بعض الكفَّار**[(١)].

فالسلف يقولون: **ترك الواجبات الظاهرة دليل علىٰ ٱنتفاء الإيمان**

---

(١) وهذا هو واقع الحكام المرتدين اليوم ـ الذين ٱتخذوا القوانين الوضعية شرعة منزَّهة، ومحاربة الفضيلة دينًا متبعًا ومعاداة أولياء الله تطورًا وتقدمًا حضاريًا ـ ؛ ومع هذا كلّه يلقي عليهم «طائفة المرجئة الجدد»، و«أحبار السُّوء» ـ الذين خانوا الميثاق، وعلى كلِّ مفسرٍ ومفصلٍ أحكموا الوثاق ـ جلباب «ولاة الأمر» ـ وهم عن الأمر خرجوا، وللشرعة شنأوا. فنقول لهم: «إن لم تستحيوا فٱصنعوا ما شئتم».

الواجب من «القلب»(١)، لكن قد يكون ذلك بزوال «عمل القلب» ـ

---

(١) قلت: ٱنظر جيدًا في كلمة «القلب» وما هو الذي ٱنتفى منه؟ ـ بسبب الترك للواجبات الظاهرة ـ ؛ كموالاة أولياء الله ومعاداة أعدائه؛ لأنها دلت على ٱنتفاء «الإيمان الواجب» من «القلب»، فما هو «الواجب » المنتفى من القلب؟! أليس أصله؟!! وهل «أصل الإيمان» متمثّل في «قول القلب» أم في «عمل القلب»؟!.

فإن كان «الإيمان الواجب» هنا غير أصله، فيصبح على هذا أنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» «مرجىء»؛ يقول بذهاب أصل الإيمان إلَّا بٱنتفاء «التصديق» ـ والعياذ بالله ـ من الكذب الفظيع والبهتان الشَّنيع؟!! الذي حرمته مغلَّظة وعلى الأعلام أشد غلظة وحرمة. فأجب أيها المستجيب وتابع الكلام المفسر.

فإن قال العونيُّ الجهميُّ: سلمنا أنَّ «الإيمان الواجب» عند «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو أصله، فأصله يخدم ما ذهبنا إليه؛ أنه متعلق بـ«المحبة» فقط، وبذلك يصحّ قولنا؛ لما علَّقنا «الولاية الدّينية» على «المحبة» فقط**!!**

قلنا: لا تعجل وضع صوَّانًا كبيرًا في سروالك ـ وهذا مثل عندنا في «الجزائر» نطلقه على الذي يتسرّع في الإجابة ولا يترك لخصمه الوقت كي يجيب ـ.

لكن قلنا مرارًا إنَّ «المحبة» منقسمة على قسمين ٱثنين؛ **محبة «خاصة بالاعتقاد»، ومحبة «خاصة بالانقياد»، يعني: محبة «خاصة بالإخبار» ـ لأنَّ التصديق إخبار ـ، ومحبة خاصة «بإنشاء الالزام» ـ لأنَّ العمل وأعني به: «عمل القلب»، إنشاء ـ**. فما هي المحبة المذهبة لأصل الإيمان؟**!** وما هي التي يريدها «ٱبن تيمية»؟**!!**

فإن قلت: «الأولى»، قسنا لك ضغط دمك؛ فإن وجدناه مرتفعًا، عفونا عنك ورفعنا عنك قلمنا؛ لأنَّك في هذه الحالة لا تدري ما تقول.

وإن قلت: «الثانية»، قلنا: صدقت ونتمنى لك ٱلتزامه دائمًا، لكن ما هو اللاَّزم ـ عن طريق التَّلازم ـ للثانية، أليس «العمل الظاهري»؛ الذي إذا ٱنتفى علمنا أنَّ «الثانية» منتفية؟**!!**

فإذا ٱنتفى «العمل الظاهري» ـ اللاَّزم للولاء والبراء ـ؛ في مواطن غير الاستضعاف، قطعنا أنَّ «الثانية» وهي «المحبة الخاصة بالانقياد» غير موجودة؛ ولا يستلزم من عدم وجودها عدم وجود «الأولى» والتي هي «المحبة الخاصة بالاعتقاد»؛ وحتَّى في مرحلة الاستضعاف لابدَّ من وجود «الثانية»، مع دخول «تقية اللسان» على «العمل الظاهري»؛ وفي ذلك المندوحة فقط؛ كما قال الحبر «عبدالله بن عباس» و«مجاهد» و«عكرمة » و«أبو العالية».

هذا كلّه إذا كانت «المحبة» تعني «المودة»، وإلَّا وجود المودَّة لا يستلزم وجود المحبة، فقد تكون مع البغض؛ كما سمى الله ـ تعالى ـ عمل «حاطب بن أبي بلعة» مودَّة بمجرد كتابة كتاب إلى الكفَّار فقط، مع أنَّ الكتاب فيه ما هو تهديد ووعيد لهم؛ كما حققناه سابقًا.

الذي هو حب اللَّه ورسوله وخشية اللَّه، ونحو ذلك ـ لا يستلزم أن لا يكون في القلب من «التَّصديق» شيء، وعند هؤلاء ـ يعني بهم: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ولاشك الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ اليوم منهم ـ **كل من نفىٰ الشرع إيمانه دلَّ علىٰ أنه ليس في قلبه شيء من «التَّصديق» أصلاً، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٩٦، ٩٧ ط/ جـ ١٤٧، ١٤٨ ط/ ق].

فٱحمل أيها الباصر المستبصر الكلمة المجملة بِـ«**قَلْبِه**» ـ التي ٱدَّعىٰ بها طائفة المرجئة الجدد؛ الوصل بشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وجروا بها جري سكيتٍ ففضحتهم شواهد الزمان ـ ؛ وإن هي: إلَّا قمة في بيان، ومن باب الافتراض فنقول: هبكم أنها كذلك؛ علىٰ المفسّر وهو قوله: «الإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد «العلم» و«التَّصديق»، **بل «تصديق القلب» و«عمل القلب»**. وقوله: «... **دليل علىٰ ٱنتفاء الإيمان الواجب من «القلب»، لكن قد يكون ذلك بزوال «عمل القلب» ـ الذي هو حب اللَّه ورسوله وخشية اللَّه، ونحو ذلك ـ لا يستلزم أن لا يكون في القلب من «التَّصديق» شيء**».

فإياك أيها المرجىء الجلد الجديد ـ الأثري بين المعكوفتين ـ ؛ الذي سهلت علىٰ «أحبار السُّوء» مبتغاهم ـ لأنك ٱدَّعيت التَّصحيح والتَّضعيف وعهدتك إن هي إلَّا التَّزييف والتَّحريف ـ ؛ أن تقدم علىٰ ما فيه بأسك، وتدَّعي علىٰ مؤلف «**الدَّلَائِل فِي حُكْم مُوَالَاةِ أَهْل الإِشْرَاك**» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ كما ٱدَّعيت في كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» ـ أنَّ المعني من قوله: «**وأنَّ هذا منافٍ للإيمان مضاد له**» هو

قول القلب بقسميه أو بأحدهما، وهما «المعرفة» و«التَّصديق»؛ فتجد منا ما لا يسرّك ـ النَّقد لتلبيسك والحبّ في تعريتك والجرح المفسر لشخصيتك؛ حتَّىٰ لا تضل العامة في دينها؛ بالأدب الجمّ، والتَّفصيل للمجمل المعتضد عليه المهمّ ـ هذا ما لم تظلمنا وتقدحنا بما ليس فينا ـ ؛ فإن أبيت إلَّا ذلك، فلا تجد الغلظة في الخطاب وسوء الآداب فحسب، وإنما السيل الجرار علىٰ من ٱختلس الأخبار، وكما تعلم أنَّ السيل يحمل علىٰ الجَرْف بكل طاقاته، فلك وما شئت. فهذا عارضٌ من القول ٱستوجب ذكره علىٰ هذه الفقرة فلنرجع إلىٰ الشَّرح.» ٱنتهىٰ بكامله [الإفراك في حوض الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ٢/ ٥٧١ ـ ٥٧٤].

قلت: لقد أضفنا إلىٰ «الحاشية» ما هو مستلزم لمناظرة «حاتم ٱبن عارف العوني» الجهمي؛ زيادة قليلة في الإفصاح عن «الإيمان الواجب» وما هو؟! هل هو أصله أم غير ذلك؟!

فإن قال قائل: لماذا هذه القسوة علىٰ «الأثرية» ـ بين المعكوفتين ـ وعلىٰ د. «حاتم بن عارف العوني»؟! ألا يكفي البيان مع الرقَّة في العبارة؟!!

قال أبو الطَّيب المتنبي:

إِذَا قِيلَ حِلْمًا قُلْ لِلْحِلْمِ مَوْضِعٌ
وَحِلْمُ الفَتَىٰ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ جَهْلُ

الجنىٰ التَّاسع:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «**قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ**

﴿قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٢٢﴾ [المجادلة].

يقول عبد الحقّ بن عطية «ت ٥٤١هـ» في تفسيره «**المحرر الوجيز**»: «نفت هذه الآية أن يوجد من يؤمن باللَّه ـ تعالىٰ ـ حقَّ الإيمان، ويلتزم شُعبَه علىٰ الكمال، يوادّ كافرًا أو منافقًا. ومعنىٰ «يوادُّ»: يكون بينهما من اللطف بحيث يودُّ كل واحد منهما صاحبه.. ثم قال: وتحتمل هذه الآية أن يريد بها لا يوجد من يؤمن باللَّه والبعث «**مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ**» من حيث هو محادٌّ؛ لأنه حينئذٍ يودُّ المحادَّة، وذلك يوجب أن لا يكون مؤمنًا».

وسيأتي الحديث على المحبَّة القلبية للكفَّار، وبيان التَّفصيل في حكمها ـ كتب عند هذه الكلمة في الحاشية ـ [٢] أنظر «ص ٦٥ ـ ٧٠» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٤، ٣٥].

الرَّد:

قلت: أتعلم لماذا نقل د. «حاتم العوني» هذا النصّ؟!؛ لزيّن الفص، وهو أنَّ هذا الأصل الإيماني ـ إذا كان «التَّصديق» به فقط ـ فلا حرج بعد ذلك في التَّفريط فيه؛ لأنَّ التَّفريط فيه كليًّا يذهب «كمال الإيمان»؛ وليس واجبه ـ الأصلي عند «ٱبن تيمية» ـ كما قال صاحب «**المحرر الوجيز**» ما لفظه: «نفت هذه الآية أن يوجد من يؤمن باللَّه ـ

تعالىٰ ـ حقَّ الإيمان، ويلتزم شُعبَه علىٰ الكمال، يوادّ كافرًا أو منافقًا»؛ فهو يعلم من أين تأكل الكتف.

فـ«عبد الحقّ بن عطية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يقل: «ويلتزم شُعبه علىٰ الوجوب». ولاشكّ أنَّ هذا التَّفسير خطأ جملة، فهو كما نقل نصّ «ٱبن تيمية» ـ الذي فيه «في القلب» ـ؛ نقل هنا كلام «ٱبن عطية» ـ الذي فيه «شعبه علىٰ الكمال» ـ؛ ليدلّس ويلبس.

وكما تعلم ـ يرحمك اللَّه ـ هذا هو شغل من سبق إلىٰ عقده الهوىٰ ـ إذا صادف فراغًا في القلب ـ؛ فيتمكَّن؛ والانفكاك منه إن لم أبالغ يكون كالضَّرب في الحديد البارد، إلَّا إذا جاءت العناية من اللَّه، وكان له نقد ذاتي للعقده ـ في «العقيدة» و«المنهج» و«السلوك» ـ وزهد في ـ إن كان من الأعيان ـ ما عند السلطان وما عند العامة، وإلَّا كبّر عليه سبعًا أو تسعًا.

لكن نريد أن نتكلم على «ٱبن عطية» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لماذا تكلم بذاك الكلام؟!؛ لتعلم أنَّ الدكتور «العوني» الجهمي يبدل القثاء والبصل ـ الذي إذا أكلهما الإنسان لا يقرب جمع المسلمين لرائحتهما الكريهة؛ كما بيّن النبي ﷺ ذلك بالمنّ والسلوىٰ ـ؛ وما حواه عقد «ٱبن عطية» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيه كراهة لا يقربها أصحاب قحّ السنَّة ولا من يريد أن يؤلف في دعائم الدّين كـ«الولاء والبراء» ـ الذي علّق عليه «الاسم والحكم» ـ علىٰ منهجهم.

فـ«ٱبن عطية» نهل من كتب أعلام «الأشاعرة» وتبنَّىٰ مجمل ٱعتقادهم في «الأسماء والصفات»، وفي «الاستواء»، وفي «الكلام» ـ

بأنَّ اللَّه يتكلم كلامًا نفسيًا قديمًا ـ، وفي «التّكليف»، وفي صفة «الإتيان والمجيء»، وصفة «اليد»، وفي وصفة «الوجه» وفي «الإيمان»؛ وغيرها من المزالق العقدية التي لا تمتُّ بصلةٍ إلىٰ معتقد الجماعة الأولىٰ ـ رضي اللَّه عنها ـ وقبّح اللَّه من سبّها، أو سفّهها، أو ضلّلها.

وكما تعلم ـ يرحمك اللَّه ـ أنَّ الإيمان عند «جهم بن صفوان» هو مجرد تصديق القلب، وإن لم يتكلم به، وهذا القول هو الذي تبنّاه «الأشعري» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ونصره مع أكثر أصحابه؛ و«ٱبن عطية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ منهم في هذا الباب، لكن «الأشاعرة» كلهم قالوا: «إنَّ كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره، وٱستدللنا في ذلك علىٰ خلو «المعرفة» من قلبه»، ولاشكّ أنَّ هذه سفسطة عند جماهير العقلاء.

فمثلاً «ٱبن عطية» الأندلسي يقول في الذين قالوا: ﴿**إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُۚ**﴾ [التوبة: ٦٥]. إنهم كانوا منافقين، واللَّه ـ تعالىٰ ـ يقول: ﴿**قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْۚ**﴾ [التوبة: ٦٦]. **فلقد أثبت لهم الإيمان وكفَّرهم بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحَّته،** ويقول في المنافقين: ﴿**وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ**﴾ [التوبة: ٧٤].

ويقول «ٱبن عطية» الأندلسي في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿**وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا**﴾ [النحل: ١٠٦]. «معناه: ٱنبسط إلىٰ الكفر بٱختياره» [المحرر الوجيز ٣/ ٤٢٣].

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفرٌ كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرًا؛ إذ لا يكاد يقصد الكفر أحدٌ إلَّا ما شاء اللَّه.**» [الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول

٢/ ٣٣٩].

ويقول الإمام ٱبن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «بل كل من نطق بالكلام الذي يحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا «قارئًا» ولا «شاهدًا» ولا «حاكيًا» ولا «مكرهًا» فقد شرح بالكفر صدرًا **بمعنىٰ: أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم علىٰ أهل الإسلام وعلىٰ أهل الكفر أن يقولوه وسواء ٱعتقدوه أو لم يعتقدوه.**» [الفِصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٢٩، ٢٣٠].

فهذا الذي يريده «العوني» الجهمي من ٱستدلاله بـ«ٱبن عطية» الأندلسي هو التَّلبيس والتدليس وإضعاف معتقد «الولاء والبراء» بأقوال المتكلمين؛ الذين عندهم دعامة الدّين مبنية علىٰ «المعرفة» فقط.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وتفسير ٱبن عطية ـ وأمثاله ـ أتبع للسنَّة والجماعة وأسلم من البدعة من تفسير «الزمخشري»(١)، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم علىٰ وجهه لكان أحسن وأجمل، فإنه كثيرًا ما ينقل من تفسير «ٱبن جرير» الطبري، وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدرًا، **ثم إنه يدع ما نقله «ٱبن جرير» عن السلف لا يحكيه بحالٍ، ويذكر ما يزعم أنه قول**

---

(١) يقصد «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكلامه هذا، ليس أنه سليمٌ من البدع، كيف وهو محشوٌّ بها إلى النخاع، وإنما بدع «الأشاعرة» أخف من بدع «المعتزلة»؛ التي تبنّاها «الزمخشري»؛ فالكلام المستأنف في التَّحقيق يظهر ذلك وهو: «وإن كانوا أقرب إلى السنَّة من المعتزلة. لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه، ويعرف أنَّ هذا من جملة التفسير على المذهب. ـ يعني به: علىٰ مذهب الأشاعرة ـ»؛ فتنبّه لهذا حتَّى لا تتجنَّى على شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

المحققين، وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به «المعتزلة» أصولهم، وإن كانوا أقرب إلىٰ السنَّة من «المعتزلة». لكن ينبغي أن يعطىٰ كل ذي حق حقه، ويعرف أنَّ هذا من جملة التفسير علىٰ المذهب. ـ يعني به: علىٰ مذهب الأشاعرة ـ» [مجموعة الفتاوىٰ ١٣/ ١٩٣، ١٩٤ ط/ جـ ٣٦١ ط/ ق]. فلنرجع إلىٰ المقصود.

لكن نحن نريد أن نعيد نقل «ٱبن تيمية» في تفسير الآية التي فسَّرها «ٱبن عطّية» ـ الذي نقلناه آنفًا ـ لتكون المسألة ليس بالتَّشهي، فكما ٱستدليت به في الآية: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المائدة]. فعليك أن تستدل به هنا في هذه الآية: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة]. لتكون مساجلة علمية بين «عبدالحقّ بن عطية» وشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُمَا اللهُ.

ولكن أنت لا تعلم ما نقلناه عن «ٱبن تيمية» وحرّرناه بذاك التَّحقيق الذي يعرف كنهه إلَّا المتمرّس في هذا الباب؛ باب دعائم الإيمان وموجباته ومستلزماته؛ فلنذكر الكلام ثانية؛ لأنَّ في الإعادة إفادة.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **ـ تعالىٰ ـ** في الكلام المفسّر للإجمال ؛ والذي يهدم كلام «ٱبن عطية»؛ أنَّ الموادة هي من كمال الإيمان ـ ما لفظه: «فيقال لهم ـ يعني: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ومنها الطائفة الجديدة؛ المدَّعية الوصل به، الأثرية بين المعكوفتين ـ : هذه الآية ـ وهي قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ**﴾ ـ إلىٰ قوله تعالىٰ ـ : ﴿**أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ**﴾ [المجادلة : ٢٢]؛ والتي ذكر لأجلها الكلمة المجملة بـ«**قَلْبِه**» ـ فيها نفي الإيمان عمن يواد المحادين للَّه ورسوله، وفيها أنَّ من لا يواد المحادين للَّه ورسوله فإنَّ اللَّه كتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروح منه، وهذا يدل علىٰ مذهب السلف أنه لابد في الإيمان من محبة القلب للَّه ولرسوله، ومن بغض من يحاد اللَّه ورسوله، **ثم لم تدل الآية علىٰ أنَّ العلم الذي في قلوبهم بأنَّ محمدًا رسول اللَّه يرتفع ولا يبقىٰ منه شيء**، والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد «العلم» و«التَّصديق»، **بل** «**تصديق القلب**» و«**عمل القلب**»، ولهذا قال: ﴿**وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾**﴾ [المجادلة]. ـ إلىٰ أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ :

ودلت هذه الآية علىٰ أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفَّار، **ومعلوم أنَّ خلقًا كثيرًا من الناس يعرف من نفسه أنَّ «التَّصديق» في قلبه لم يكذب الرسول، وهو مع هذا يواد بعض الكفَّار.**

فالسلف يقولون: **ترك الواجبات الظاهرة دليل علىٰ ٱنتفاء الإيمان**

الواجب من «القلب»، لكن قد يكون ذلك بزوال «عمل القلب» ـ الذي هو حب اللَّه ورسوله وخشية اللَّه، ونحو ذلك ـ لا يستلزم أن لا يكون في القلب من «التَّصديق» شيء، وعند هؤلاء ـ يعني بهم: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ولاشك الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ اليوم منهم ـ **كل من نفىٰ الشرع إيمانه دلَّ علىٰ أنه ليس في قلبه شيء من «التَّصديق» أصلاً، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء.»** [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٩٦، ٩٧ ط/ جـ ١٤٧، ١٤٨ ط/ ق]. فلننتقل إلىٰ «جنىٰ» آخر؛ فنجهز عليه ـ بعون اللَّه ـ .

الجنى العاشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «نعم.. إنَّ «الولاء والبراء» ليس أمرًا تكليفيًا منفصلاً عن الأمر بأصل الإيمان؛ لأنَّ الأمر بالدخول في الإسلام يقتضي حدوث معتقد «الولاء والبراء» في قلب المسلم من ساعة دخوله في الإسلام. ولذلك لم يأت في الآية السابقة نهيٌّ للمؤمنين عن محبّة وموادَّة الكافرين لكفرهم، وإنما جاءت الآية بخبرٍ عن واقع وهو أنه لا وجود أصلاً لمؤمنٍ يحبُّ ويوادّ الكافرين لكفرهم.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٥].

الرَّد:

أولاً: قوله: «لأنَّ الأمر بالدخول في الإسلام يقتضي حدوث معتقد «الولاء والبراء» في قلب المسلم».

قلت: في شعبة عمله، ولابدَّ من ظهور ذلك علىٰ الجوارح بسبب التَّلازم. وإن كان غير ذلك فهذه السفسطة عند جماهير العقلاء.

ثانيًا: الكفر الذي عليه الكفَّار ٱستلزم نفي المحبة ـ المتعلّقة

بالنُّصرة والموالاة ـ وليس محبة «الإنفاق» و«المواساة»؛ فهذه مودعة في القلب ٱتجاه كلّ حي؛ للإنسية التي عليها الإنسان، وإذا فقدها دخل في «الحيوانية» مباشرة.

لكن محبة الكفَّار لكفرهم كما ـ تدَّعي وتفتري ـ؛ ليست وحدها هي الموجبة للردَّة، بل هي صورة من صوَّر الردَّة، وليست الردَّة متعلقة عليها. لأنَّ قد يوجد من يكره الكفَّار ويبغضهم، لكن يلج الردَّة بسبب ٱستحباب الدُّنيا؛ فيواليهم مع وجود البغض والكره لهم ولدينهم ـ بالطَّبع ليس عندك يا جهميّ ـ . فلقد نقلنا نصوصًا كثيرة في ذلك ولا مانع من ذكر أحدٍ منها لإخراصك في هذا المقام.

يقول الشيخ حمد بن علي بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فصل ما يعذر به الرجل علىٰ موافقة المشركين؛ بعدما ذكر «الحالة الأولىٰ» و«الحالة الثانية»، ذكر في «الثالثة» ما لفظه: «أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو علىٰ وجهين:

أحدهما: أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم، مع ضربهم أو تقييدهم له، أو يتهدَّدونه بالقتل، فيقولون له: إما أن توافقنا وتظهر الانقياد لنا، وإلَّا قتلناك. فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر مع كون قلبه مطمئن بالإيمان، كما جرىٰ لـ«عمَّار» رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حين أنزل اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]. وكما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨].. فإنَّ الآيتين متفقتين كما نبه علىٰ ذلك «ٱبن كثير» في تفسير آية «آل عمران».

الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في

الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله علىٰ ذلك إما «طمع» في رئاسة، أو «مال»، أو «مشحة» بوطن، أو «عيال»، أو «خوف» مما يحدث في المآل. **فإنه في هذه الحالة يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراهته في الباطن**، وهو ممن قال اللَّه فيه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

فأخبر أنه لم يحملهم علىٰ الكفر الجهل بالحق أو بغضه، ولا محبة الباطل، وإنما هو أنَّ لهم حظًا من حظوظ الدُّنيا، فآثروه علىٰ الدّين. هذا معنىٰ كلام شيخ الإسلام «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ وعفا عنه.» [سبيل الفكاك والنجاة من موالاة المرتدين والأتراك ص ٣٢].

الجنى الحادي عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ في الحاشية ـ ما لفظه: «[٢] وكما كان ثبات الكافر علىٰ كفره ولاءً للكافرين وبراء من المؤمنين، كذلك يكون مجرّد ثبات المسلم علىٰ إسلامه ولاءً للمسلمين وبراءً من الكافرين. وكما كانت من مظاهر ثبات الكافر علىٰ كفره إعلان دينه ومعتقداته وعباداته، كذلك تكون من مظاهر ثبات المسلم علىٰ إسلامه إعلان دينه ومعتقداته وعباداته.

ولذلك قررنا آنفًا أنَّ ٱنعدام «الولاء والبراء» في المسلم بالكليّة، لا تكون إلَّا مع الانخلاع من الدّين تمامًا؛ لأنَّ من مظاهره إعلان الدّين وٱلتزام ما لا يصحّ إسلام المرء إلَّا به من العبادات الاعتقادية والقولية والعملية.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٨، ٣٩].

الرَّد:

قلت: من كان صاحب عقدٍ متينٍ، أزكمته نتانة هذا القول المشين؛

وشمَّ رائحته من مسيرة «كذا» و«كذا».

فهذا الملبّس المدلّس يظن أنَّ مجرد إظهار العبادات «القولية» و«العملية»؛ هو إعلان للولاء للمؤمنين والبراء من الكافرين، وظنَّ ـ الذي هو أكذب الحديث ـ أنَّ ملَّة إبراهيم عليه السلام قائمة علىٰ هذا فقط.

فالكفَّار ـ علىٰ ٱختلاف نحلهم ـ هذا الذي يريدوه منا اليوم، ويسعون في إقامة بكل الأشكال؛ ويصرّحون بقولهم: تعبَّدوا بكل العبادات ونحن نساعدكم علىٰ هذا ولا تصرّحوا بتكفيرنا والدَّعوة إلىٰ جهادنا.

وفي الحقيقة هذا «العوني» الجهمي يشارك أصحاب «الدَّعوة الإبراهيمية»؛ ومناطها علىٰ المسلمين أن يتديّنوا بإسلامهم، وعلىٰ اليهود أن يتديّنوا بيهوديتهم، وعلىٰ النصارىٰ أن يتديّنوا بنصرانيهم، وعليهم أن يلتقوا جميعًا في الانتساب إلىٰ إبراهيم عليه السلام.

فنحن نعيش في بلد الكفر حاليًا ـ نسأل اللَّه تعالىٰ أن يخرجنا منه مع أبنائنا وأهالينا سالمين ـ ، أشدّ محاربة للإسلام بطرق ملتوية؛ وإيحاءات ديمقراطية شيطانية، وما ٱستهزاء هذا البلد بنبيّنا الكريم منك ببعيدٍ، ومع هذا لا يمنعون نساءنا من النقاب، وبناتنا في المدارس من الحجاب، ونحن من إعفاء لحانا، والالتزام بملابسنا الإسلامية؛ أفيكون هذا هو «الولاء» للمؤمنين و«البراء» من الكافرين؟!!

لكن إذا صرَّحنا بتكفيرهم، قالوا لنا: أنتم تدعون إلىٰ «الكراهية» وحقّ سجنكم إلىٰ أجلٍ غير مسمَّىٰ، لأنَّ فهموا ـ وهم كفَّار ـ أنَّ هذا التَّصريح هو دعوة إبراهيم عليه السلام؛ التي قائمة عليها ملَّة الإسلام.

فالكفَّار فهموا «الولاء والبراء» مناطه علىٰ ماذا، أفضل من د. «العوني» الجهمي ـ الدَّاعي إلىٰ الاكتفاء بالمظاهر فقط ـ.

فالذي يكتفي بمظاهر الإسلام «العقدية» و«القولية» و«الفعلية»؛ وٱقتضىٰ الأمر بوجوب التَّصريح بالعداوة للكفَّار وبيان حالهم الكفري ولا يصرّح فهو كافرٌ وإن صلىٰ وصام وحج البيت الحرام ـ إن لم يكن في دار ٱستضعاف كحالنا.

فسأذكر لك قصة أيها القارىء الكريم جرت لي من حوالي «خمس وعشرين» سنة مضت في «فرنسا» الصَّليبية ـ المفتخرة بـ«بطرس» النَّاسك؛ الذي كان يمشي علىٰ حمارٍ بصليب خشبيٍّ كبيرٍ يحرّض علىٰ الحملات الصَّليبية التي مضت ـ، فكان ممَّا جرىٰ لي؛ أنه هيئت لي زيارة إلىٰ أهلٍ مقيمين في «فرنسا»، فسافرت ومكثت أيامًا فيها، وكان هؤلاء الأهل، يعرفون ثرية إبنة لسفيرٍ لـ«فرنسا» في أحد البلدان، فكلَّموها في مساعدتي علىٰ الإقامة ـ والحمد للَّه لم أوفّق فيها ـ فوافقت علىٰ ذلك؛ علىٰ أن يكون عقد العمل ـ الذي بسببه تكون الإقامة ـ مسجلاً ومختومًا بختم مؤسستها.

فكانت بين فينة وأخرىٰ تقوم بزيارة إلىٰ هذه العائلة ـ لأنها كانت تتردد عليها أحيانًا ـ فجاءت في يومٍ ما لشرب فنجان قهوة، وصادفتها وكان بيدي كتاب «**شرح العقيدة الطَّحاوية**» ـ أتأمل المواطن «الإرجائية» التي فيه ـ ففاجأتني بسؤالٍ لم يكن في الحسبان ـ مع العلم أنَّ هذه تدين بالعلمانية الشكلية لكن تتبجَّح بالنصرانية.

فقالت: أتفهم في الإسلام؟!

قلت: يعني، فأصوله أعرفها، ويخفي عليّ بعض علومه؛ التي يحتاج إلىٰ تجليتها بما قاله العلماء.

فقالت: أنا عندك ماذا؟!

فقلت: نصرانية كافرة ـ بالطَّبع الكلام كان بالفرنسي ـ.

فقالت: أنا لا أسمح لك أن تصفني بالكفر.

قلت: أنا إن لم أصفك بالكفر فأنا لست بمسلم؛ فإسلامي يقتضي ذلك.

فقالت: هل أنت من المتزمّتين؟!

قلت: لا! أنا من البسطاء المسلمين.

فقالت: كيف تكفّرني وأنا أريد أن أساعدك علىٰ الإقامة هنا؟!!

قلت: أتساومينني في دنيا أهدم بها آخرتي؟! فأنا لا أبيع آخرتي بدنياي.

فقالت: أشكرك علىٰ مبدأك هذا وأنا لا أساعدك أبدًا.

فقلت لها: لك وما شئت، هذا ما تجديه دائمًا وأبدًا عندي ـ إن شاء اللَّه ـ، ولا تنخدعي بصحبة هذه العائلة؛ فإن لم يكفّروك فهم كفَّارٌ لاشكٌّ في ذلك ولا ريبٌ.

فبدأت تلك العائلة تنحرج منها وتقول:وقّف! وقّف!.

فقلت: ٱنظروا ما فعلت بكم الإقامة في ديار الكفر، حتَّىٰ أصبحتم لا تتجرؤون علىٰ وصف الكافر بالكفر، مع أنهم هم يكفّرونكم، ويستحلون دماءكم وأموالكم ودياركم. ألا تنظروا إلىٰ التاريخ؟! هل نسيتم ما فعلوا لما دخلوا علىٰ الجزائريين؟! ألم يحرّقوا آباءكم

وأجدادكم في الأفران وهم أحياء؟!!

أم لبَّس عليكم شعارهم الذي يرفعونه: «أخوة» و«مساواة»؟!! باطنه وظاهره ـ الذي لا يره أعمىٰ البصر والبصيرة ـ «عداوة» و«مفارقات»! **يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾** [الحج].

فعلىٰ قول الدكتور «العوني» وتحريره الجهمي، أتهرب من ذلك ولا أوَّاجهها بذلك؛ وأكتفي بمظاهري الأخرىٰ الإسلامية؟!!

فلاشكّ أنَّ هذا هو توحيد «المرجئة» و«الجهمية» ولا يمتُّ بصلة إلىٰ ملَّة إبراهيم عليه السلام؛ لأنَّ مدارها علىٰ التَّصريح بالعداوة ليحيا مَن حيِيَ عن بيّنة، ويهلك من هلك عن بيّنة.

روىٰ أبونعيم وغيره، عن ٱبن مسعود قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«أوحىٰ اللَّه إلىٰ نبيٍّ من الأنبياء، أنْ قل لفلان العابد: أما زهدك في الدُّنيا، فتعجَّلت راحة نفسك، وأما ٱنقاعك إليَّ فتعززت بي، فماذا عملت فيما لي عليك؟ قال: يا ربّ وما لك عليَّ؟ قال: هل واليت لي وليًّا، أو عاديت لي عدوًّا»** [حلية الأولياء ١٠/ ٦ والتاريخ ٣/ ٢٠٢ للخطيب البغدادي].

روىٰ ٱبن أبي شيبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قيل له: «إنَّ هنا غلامًا من أهل «الحيرة»، حافظًا كاتبًا، ـ وكان نصرانيًّا ـ فلو ٱتخذته كاتبًا. قال: قد ٱتخذت إذن بطانة من دون المؤمنين» [المصنف ٨/ ٦٥٨].

فإذا كان هذا في أهل الذمَّة والمذمَّة، فكيف بأهل القوَّة والصولة كما هو مشاهد اليوم؟!!

يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ

مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾﴾ [الممتحنة].

فهذه هي دعوة إبراهيم عليه السلام التي أقامها نبيّنا الكريم ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ، ومن تأمّل في دعوة النبي ﷺ؛ لما قام بالنذارة لكفّار «قريش»، وأمرهم بالتّوحيد والبعد النّديد؛ لم يكرهوا ذلك وٱستحسنوه وحدَّثوا أنفسهم بالدخول فيه؛ فلمَّا بدأ النبي ﷺ يصرّح بسبّ دينهم وآلهتهم، شمَّروا له عن ساق العداوة؛ وذلك قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [يس]. يعني: أنَّ آلهتهم لا تنصرهم ألبتة؛ وإذا نيل منها غضبوا لها وكانوا في نصرها كالجند في جهازيتهم للقاء العدو.

الجنى الثّاني عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ في قوله تعالىٰ ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ۙ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى ۚ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١﴾ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا۟ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾﴾ [الممتحنة]. ما لفظه: «فهذا نهيٌّ من اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ لنا أن نتّخذ عدوّه وعدوّنا وليًّا ونصيرًا، وهذا الوصف كافٍ في تعليل هذا النهي، إذ كيف لنا أن نتّخذ الذي يعادينا وليًّا. ثمَّ بيَّن اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ قُبح موادّة الكفَّار، بأنها إلقاءٌ

لهذه المودَّة لمن لا يستحقها؛ لأنه يواجه هذه المودَّة بالعداوة بالكفر بالإسلام، وٱعتقاد أنَّ أهله ضالون مبطلون، وبإخراج رسول اللَّه ﷺ من بلده، وبإخراج المهاجرين أيضًا من بلدهم وأهليهم وأموالهم؛ لا لشيءٍ يفعلون هذا بكم، وقبل يؤذن لكم بقتالم؛ إلَّا أنكم خالفتموهم في الدّين؛ فدلَّ ذلك عندكم أنَّ مجرد مخالفتكم لهم في الدّين وحده سبب كافٍ عند الكفَّار ليجبهوكم بالعداوة الكاملة.

ثم بيّن ـ عزَّ وجلَّ ـ أن إلقاء المودَّة للكفَّار يعارض جهادكم إيَّاهم في سبيل اللَّه، ويعارض هجرتكم من بلد الكفر إلىٰ بلد الإسلام، فكيف تتصوَّرون إمكان الجمع بين المناقضات؟! ـ ثم قال في الحاشية [(١)] ٱنظر تفسير الطبري ٢٢/ ٥٥٧ ـ ٥٥٩ والوجيز للواحدي ٢/ ١٠٨٧ ـ ١٠٨٨ والكشاف للزمخشري ٤/ ٨٦» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٠، ٤١].

الرَّد:

قلت: الدكتور يسرد كلّ هذا التفسير المتداخل، ليبيّن أنَّ «الولاء» للكفَّار فيه نهيٌّ فقط؛ وهو يؤلف في دعامة الدّين ـ أعني: الولاء والبراء ـ ومن يفعل فعلته هذه ـ التَّلبيسية ـ؛ بعرض الكلام، ولا يبيّن الأحكام يجني الجنايات العظام، علىٰ دعائم الإسلام؛ وهذا ما فعل بالحرف الواحد.

فالآيات ـ التي عرضها بهذا التفسير ـ قد أخرجنا منها الدُّرر النَّضيدة في «**دحر المعتضد بقصة حاطب في عدم تكفير الجاسوس المخاطب**»، وبيَّنا الأحكام فيمن فعل فعلة «حاطب بن أبي بلتعة اللخمي»، ولم نترك الأمر مجملاً ألبتة؛ فهذا ليس من سمتنا، لأنَّ

الجناية العظيمة، لما يمرّ علىٰ المسائل الجلّية مرور الكرام؛ بالاكتفاء إلىٰ إشارة النهي فقط. وليس علىٰ هذا تنبني الأحكام؛ لتكون قارعة وزاجرة.

فأنا أدعوك أيها الدكتور ـ الملبّس المدلّس ـ أن تتدبَّر في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ وقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾؛ فستجد فيهما أنها تحققت ووجدت بكتابة كتابٍ إلىٰ الكفَّار فقط؛ فسمَّىٰ المولىٰ ـ سبحانه ـ كتابة كتاب «مودة»؛ مع أنَّ الكتاب ليس فيه كشف عورة، ولا الدَّل علىٰ مواطن الضعف في الصفوف المقاتلة أو الدّيار الآمنة؛ بل في الكتاب ما يشعر أنه تخويفٌ وتهديدٌ ووعيدٌ يلقي الرعب في قلوب الكفَّار.

يقول أبو القاسم السُّهيلي رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ذكر أهل «المغازي» أنَّ لفظ الكتاب ـ الذي أرسل به «حاطب» إلىٰ «قريش» ـ فيه ما لفظه: «أما بعد: يا معشر قريش فإنَّ رسول اللَّه ﷺ جاءكم بجيشٍ كالليل، يسير كالسيل، فواللَّه لو جاءكم وحده لنصره اللَّه وأنجز له وعده. فٱنظروا لأنفسكم والسَّلام» [الرَّوض الأنف ٤/ ١٥١ وفتح الباري شرح صحيح البخاري ٧/ ٦٥٢ باب: غزوة الفتح وما بعث به «حاطب بن أبي بلتعة»].

فـ«حاطب بن أبي بلتعة» يسرّ ويعلن العداوة للكفَّار؛ كيف وهو بدريٌّ؟! ومع هذا سمَّىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ عمله مودَّة، وقد عرفنا أنَّ «حاطبًا» البغض للكفَّار قد ملأ قلبه حتَّىٰ لم يجد له مكانًا؛ ومع هذا وصف بالمودَّة للكفَّار.

فإذا كان ذلك كذلك؛ فقد علمنا أنَّ المودَّة تتحقق مع وجود

البغض والكره المملوء في القلب الظاهر علىٰ الجوارح؛ فهي بهذا لا تمتُّ بصلَّة إلىٰ «المحبَّة»، فالمحبة لون، والمودَّة لون آخر.

فالمحبة لدين الكفر يشرط فيها الانتقال إلىٰ الملَّة الكفرية، والمودَّة لا يشترط فيها ذلك ألبتة.

والمحبة تستلزم إظهار الشعائر الكفرية، والمودَّة لا تستلزم ذلك، كيف وهي مع البغض تقع؟!

فإذا كان ذلك كذلك فمناطها علىٰ ماذا؟!

قلنا: فهل تدبَّرت ما هو الذي حمل «حاطب» علىٰ هذه المودَّة؟!

فإن قلت: نعم تدبرنا! هو قد أحبَّ الكفَّار.

قلنا: كفرت باللَّه العظيم؛ لتكذيبك لرسوله الكريم؛ لما قال له: «**ما حملك علىٰ ما صنعت؟** قال حاطب: واللَّه ما بي أن لا أكون مؤمنًا باللَّه ورسوله ﷺ، أردت أن تكون لي عند القوم يدٌ يدفع اللَّه بها عن أهلي ومالي، وليس أحدٌ من أصحابك إلَّا له هناك من عشيرته من يدفع به عن أهله وماله» [البخاري رقم ٣٠٨١ و٤٢٧٤ و٤٨٩٠ و٦٩٣٩ ومسلم رقم ٦٣٥١ في «باب فضائل أهل بدر»]».

وفي رواية: «فقال: لا تعجل، واللَّه ما كفرت ولا ٱزددت للإسلام إلَّا حبًّا» [البخاري رقم ٣٠٨١].

وفي رواية: «قال: أما إني لم أفعله غشًا لرسول اللَّه ﷺ ولا نفاقًا، قد علمت أنَّ اللَّه مظهرٌ رسوله ومتممٌ له أمره» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٢٢٦١].

وفي رواية: «قال: لم أفعله كفرًا ولا ٱرتدادًا عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام» [البخاري رقم ٤٨٩٠ ومسلم ٦٣٥١].

وفي رواية: «قال: واللَّه ما بي أن لا أكون مؤمنًا باللَّه ورسوله ﷺ» [البخاري رقم ٣٩٨٣ و٦٩٣٩].

وفي رواية: «قال: واللَّه يا رسول اللَّه! ما كتبته ٱرتدادًا عن ديني» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٤].

وفي رواية: «أما واللَّه ما ذاك يا رسول اللَّه أن يكون تغيَّر إيمانٌ من قلبي» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٥٤٩٧].

وفي رواية: «قال: يا رسول اللَّه! إني واللَّه لناصح للَّه ولرسوله ﷺ» [الحاكم في المستدرك رقم ٦٩٦٦ وصحَّحه الذهبي].

فقال النبي ﷺ: «**صدق، ولا تقولوا له إلَّا خيرًا.**» [البخاري رقم ٣٠٨١ و٤٢٧٤ و٤٨٩٠ و٦٩٣٩ ومسلم رقم ٦٣٥١ في «باب فضائل أهل بدر»]»؛ **فقد برَّأه** النبي ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ من تلك المحبة للكفَّار أو الحنين للعودة لدين الكفر.

فإن قلت: معاذ اللَّه أن نقول بذلك.

قلنا: قد صدَّقناك وبدون قسمٍ؛ لرحمتنا بالخلق، لكن مع تبيين لكلمة الحقّ، فرحمة الخلق لا تعارض بتاتًا قول الحقّ، وهذا هو منج الأنبياء والطَّائفة المؤمنة المقارعة للأعداء حيث ما وجدوا.

أما الطائفة النَّاشزة والشَّانئة والملبّسة والمدلّسة تستعين في تلبيسها بـ«الإجماع السكوتي» الذي أسمّيه «الإجماع الخوفي» ـ من تبيين المسائل الجلية ـ أو «الإرهاب الفكري»؛ أنَّ هذا قول فلانٍ وفلانٍ،

وكأنَّ اللَّه تعبّدنا بالقياسات الفاسدة، والآراء المجحفة؛ ألم يقل المولىٰ ـ سبحانه ـ : ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ٣﴾ [الأعراف]؟!!

قلنا: المودَّة تحقَّقت بسبب خوفٍ علىٰ المسائل الدُّنيوية فقط؛ وذلك ظاهر المعالم فيما حمل «حاطب» علىٰ الكتابة للكفَّار.

إذن: توضَّح أنَّ الاستحباب للدُّنيا يقع مع وجود البغض والكره الشَّديد للكفَّار ولدينهم؛ وذلك هو قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٠٧﴾ [النحل].

فالذي لا يقرّ لهذا التَّحقيق ويصّر بعد ذلك علىٰ التَّلفيق ـ كهذا الدكتور المغرور؛ المستشرف للمناصب ـ قلنا له: ٱدرج إلىٰ كل فجّ تجتر وتبعر.

الجني الثالث عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وقد أكّد اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ علىٰ هذه السنَّة الكونية ـ يعني: الولاء والبراء ـ وعلىٰ لزوم هذه المفاصلة بين أهل الحقّ وأهل الباطل، وأنها ليست خاصة بدين الإسلام الذي بعث به محمد ﷺ، بل هي عامة في جميع الشرائع الإلـٰهية، وقد وقعت لجميع أنبياء اللَّه ـ تعالىٰ ـ وأتباعهم مع أقوامهم الذين عادوهم وكفروا بما بعث به أنبياء اللَّه ـ تعالىٰ ـ .» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٤].

الرَّد:

قلت: من قرأ هذه الفقرة ـ التي خطَّها «العوني» بيده وعقله السَّمج ـ ؛ وكان ملمًّا بالتَّوحيد ودبائب النَّمل المضعفته أو المعتدية علىٰ جنابه؛ علم أنَّ هذا الدكتور يهرف بما لا يعرف، فمن أين وجدت أنَّ «الولاء والبراء» سنَّة «كونية» فقط؟! فهل تعرف ما معنىٰ «السنَّة الكونية» و«السنَّة الشرعية»؟!

فالسنَّة الكونية، أو الإرادة الكونية: هي كل ما يريده المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ، وليس كل ما يريده المولىٰ ـ سبحانه ـ يكون محبوبًا له.

والسنَّة الشَّرعية أو الإرادة الشَّرعية: هي كل ما يحبه اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، ويريده، لكن ليس كل ما يحبه اللَّه ـ تعالىٰ ـ ويريده يستلزم الوقوع؛ بخلاف السنَّة الكونية تسلتزم الوقوع حتمًا.وتعالَ معي لأضرب لك مثلاً لنقربه إلىٰ عقلك المتهوّك.

إسلام «أبي طالب» أراده المولىٰ ـ سبحانه ـ شرعًا؛ لأنك لو قلت غير ذلك لكفرت باللَّه ـ تعالىٰ ـ أنه يريد الكفر شرعًا ـ والعياذ باللَّه ـ ، لكن لم يريده كونًا؛ لأنه بقىٰ علىٰ كفره ومات علىٰ ذلك. ثم إياك أن تصبح ـ بهذا المثل المقرّب ـ «جبريًا»؛ فتخرج من ضلالة إلىٰ ضلالة.

فإذا حكمنا علىٰ قولك الآنف أنَّ «الولاء والبراء»؛ سنَّة «كونية» فقط؛ لاختلاف الناس الذي قطعه المولىٰ ـ سبحانه ـ علىٰ نفسه بقوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٩]؛ أنه ليس محبوبًا له، بل أراده كونًا وحمده شرعًا؛ لأنه علَّق أصل الدّين عليه، بخلاف ما يريده إلَّا كونًا؛ كاختلاف الكفَّار ـ علىٰ طائفة الإيمان

ـ و«الولاء والبراء» عليه.

فهل ما هم عليه من الولاء الكفري لقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ ﴾ [الأنفال: ٧٣]. يريده شرعًا؟!

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وقد قيل: إنما يفسد الناس «نصف متكلم» و«نصف فقيه» و«نصف نحوي» و«نصف طبيب»، هذا يفسد «الأديان»، وهذا يفسد «البلدان»، وهذا يفسد «اللسان»، وهذا يفسد «الأبدان»، لا سيما إذا خاض هذا في مسألة لم يسبق إليها عالم ولا معه فيها نقل عن أحدٍ، ولا هي من مسائل النزاع بين العلماء فيختار أحد القولين، **بل هجم فيها علىٰ ما يخالف دين الإسلام المعلوم بالضرورة عن الرسول.**» [الاستغاثة في الرَّد علىٰ البكري ص ٤١١].

وهذا ما فعل «العوني» لما تقحَّم دعامة الدّين ـ أعني: الولاء البراء ـ ببضاعة مزجاة؛ شرَّق فيها وغرَّب، وعلّقها علىٰ «المحبة» فقط. ـ وأعني بها: المحبة الدّينية التي تستلزم الانتقال إلىٰ الدّين المحبوب ـ ؛ فليس له ناقض إلَّا هذا.

فوالي الكفَّار كيفما شئت، وأعنهم بما شئت، ودلَّ علىٰ عورات المسلمين كيفما شئت، وأعنهم علىٰ سفك دماء المسلمين كيفما شئت، إلَّا أنك لا تحبّ دينهم؛ فأنت بذلك ـ الكفر البواح والردَّة الصراح عند أصحاب قحّ السنَّة ـ ، ناقص الإيمان فقط؛ عند هذا الربعيّ وليس النصفي كما قال «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ، بل الربع عليه كثير.

فٱنظروا ـ رحمكم اللَّه ـ إلىٰ هذه الجنايات العظام علىٰ دعائم الإسلام؛ فأصبح يتكلّم في «مسألة الإيمان» كلّ من هبّ ودبّ، فللَّه

المشتكىٰ، وفي قطع دابر هؤلاء هو المرتجىٰ.

الجنى الرَّابع عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: « وقال ـ تعالىٰ ـ عن إبراهيم عليه السلام والمؤمنين الذين معه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾﴾ [الممتحنة].» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٥].

الرَّد:

قلت: يذكر «العوني» هذه الآية الكريمة ثم يمرّ عليها؛ ولا ينبّه عن الخاصية التي فيها؛ هذا إذا كان يعلمها ويتقنها.

فأدعوك أيها الباصر المستبصر لدينه أن تنظر في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ﴾ [الممتحنة : ٤].

لوجدته يبيّن قمَّة «الولاء والبراء»؛ وذلك أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالىٰ ـ أمرنا أن نقتدي ـ في هذه الإِسوة الحسنَّة؛ والقراءة بكسر الألف أو بضمّ الألف صحيحة ـ بإبراهيم عليه السلام في هذه العداوة والبغضاء والتَّبري من الكفَّار علىٰ ٱختلاف نحلهم، إلَّا ما قال لأبيه فلا إِسوة فيه، بمعنىٰ: لا نقتدي به، كيف والكلمة المتبقية في عقبه مبنية على هذا؟! قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾

[الزخرف].

يقول ٱبن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه في معاداتهم لقومه الكفَّار، وترك موالاتهم، إلَّا في قول إبراهيم لأبيه: « **لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ** » فإنه لا أسوة لكم في ذلك، لأنَّ إبراهيم وعد أن يستغفر لأبيه قبل أن يتبيّن له أنه عدوٌّ للَّه، فلما تبيّن له أنه عدو للَّه تبرأ منه. وعليكم أيها المؤمنون أن تتبرءوا من أعداء اللَّه، وأن لا توالوهم، حتَّىٰ لو كانوا من أقاربكم.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٧/ ٢٨٩].

فهذه الكلمة «حتَّىٰ لو كانوا من أقاربكم» تبيّن أنَّ «الولاية» هي «القرب» و«النُّصرة»؛ فحتَّىٰ ولو كانوا أقارب فلا تنصرونهم أو تجعلوهم دخلاء يطلعون علىٰ الأسرار؛ فهل تجد هنا أيها الباصر في آية «الولاء والبراء» ولاء علىٰ الدّين؟!

فلما ذكر «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الولاء علىٰ الدّين فيما حررناه سابقًا وبيّنا ضعفه وأنه لايريده «ٱبن جرير»؛ لم يعلّق مفهوم «الولاء» عليه، ولم يحصره فيه فقط ليكون هو وحده المناط؛ كما ٱدَّعىٰ الدكتور المغرور.

الجنى الخامس عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «بعد أن بيّنا عقيدة «الولاء والبراء»، وعلاقتهما بأصل الإيمان، فإنه لا يبقىٰ هناك شكّ في أنها إحدىٰ أسس الدّين الإسلامي العظام. وهذا يعني أنها لابدّ أن تصطبغ بصبغة الإسلام الكبرىٰ، وهي «الوسطيّة» و«السماحة» و«الرحمة».

فقد قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ عن نبيّه ﷺ: ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً**

لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ [الأنبياء]. **وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾** [البقرة: ١٤٣].

وقد فسَّر النبي ﷺ «الوَسط» في هذه الآية بقوله: «عدلاً» [البخاري رقم ٤٤٨٧].

ولذلك قال ٱبن جرير في تفسيره: «وأرىٰ أنَّ اللَّه ـ تبارك وتعالىٰ ـ إنما وصفهم بأنهم وسط؛ لتوسُّطهم في الدّين، فلا هم أهل غلوٍّ فيه غلوَّ «النصارىٰ» الذي غلوا بالتَّرهب، وقيلهم في عيسىٰ ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير «اليهود» الذين بدّلوا كتاب اللَّه، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا علىٰ ربهم، وكفروا به. ولكنهم أهل توسُّطٍ وٱعتدال فيه، فوصفهم اللَّه بذلك، إذا كان أحبَّ الأمور إلىٰ اللَّه أوساطها».

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. **وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾** [البقرة: ١٨٥].

وقال ﷺ: «**إني بعثت بحنيفيَّةٍ سمحة**» [أحمد رقم ٢٤٨٥٥].

وقال ﷺ: «**إنَّ هذا الدّين يُسر، ولن يُشاد الدّين إلَّا غلبه، فسدّدوا وقاربوا وأبشروا**» [البخاري رقم ٣٩].

فالمعادلة السهلة، والنتيجة القطعية: أنَّ «الولاء والبراء» مادام أنه من الإسلام، فهو وسطٌ وسمحٌ ورحمة. لا يشك في هذه النتيجة مسلم، ولا غير مسلم، إذا كان منصفًا. ومع ذلك فلابدّ من بيان عدم تعارض معتقد «الولاء والبراء» مع مبادىء «الوسطية»، و«السماحة»، و«الرحمة»، وذلك يظهر من خلال النقاط التالية، التي لا تزيد علىٰ أن تكون أمثلة لعدم تعارض «الولاء والبراء» مع سماحة الإسلام:

أولًا: لا يجبر أحد من الكفَّار الأصليين علىٰ الدّخول في الإسلام... ـ إلى أن قال ـ :

ثانيًا: أنَّ لأهل الذمة التنقل في أي البلاد شاؤوا، بلا ٱستثناء، إلَّا الحرم. ولهم سكنىٰ أيّ بلد شاؤوا من بلاد الإسلام أو غيرها، حاشا جزيرة العرب. وهذا كلّه محل إجماع [ٱنظر مراتب الإجماع لابن حزم ص ١٢٢]، إلَّا المرور بالحرم ففيه خلافٌ، الراجح فيه عدم الجواز.

ثالثًا: حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفَّار، إذا وفُّوا هم بعهدهم وذمّتهم...» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٧ ـ ٥١].

الرَّد:

قلت: من نظر بتبصّرٍ في هذا كلام علم أنه خالجته عاطفة جيَّاشة؛ ٱستوثقت في وجدان المؤلف ـ لميله للتَّجهم في مسألة الإيمان ـ جعلته يقرّر أصل الإيمان علىٰ ما ٱستحكم في الوجدان.

فالذي يقرّر الأصول لابدَّ أن يتبنَّىٰ السلّم ـ العقدي الصحيح ـ للوصول، وإلَّا هدم العظم، وجنىٰ علىٰ «المعنىٰ» و«المبنىٰ»؛ وهذا ما فعل هذا الدكتور ـ فيما يعزوه أو يعلّله ـ ؛ في طرحه لهذا الأصل العظيم؛ الذي ينبني عليه صرح الإسلام.

فتقرير الأصول وتوصيلها للفهم لا تكن عن طريق عاطفةٍ، بل بأدلَّة عاصفةٍ لكلّ ما بنيّ علىٰ هوىٰ؛ ليقذف إلىٰ القعر يتدلَّىٰ. وهذا ما سنفعله ـ إن شاء اللَّه ـ مع ما طرحه الدكتور.

وكما تعلم أيها الباصر أنَّ للشيطان حبائل مع الإنسان «العالم» أو «العابد» أو «الزاهد»؛ فيها مكرٌ وحيلٌ يعلمها من علم خطوات

الشيطان، فهو يأتي للإنسان من الجانب الذي يغلّبه دائمًا، ولمَّا رأىٰ الشيطان أنَّ الدكتور يحب «الرحمة» و«السَّماحة» ـ التي عرّفها بعاطفته ـ آتاه منها ليبغّض إليه نصوص «الولاء والبراء» الحقيقية.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «والشيطان يريد من الإنسان الاسراف في أموره كلها، فإنه إن رآه مائلاً إلىٰ «الرحمة» **زيّن له الرحمة حتَّىٰ لا يبغض ما أبغضه اللَّه، ولا يغار لما يغار اللَّه منه،** وإن رآه مائلاً إلىٰ «الشدَّة» **زيّن له الشدَّة في غير ذات اللَّه حتَّىٰ يترك من الإحسان والبر واللين والصلّة والرحمة ما يأمر به اللَّه ورسوله، ويتعدَّىٰ في الشدَّة فيزيد الذم والبغض والعقاب علىٰ ما يحبّه اللَّه ورسوله** فهذا يترك ما أمر اللَّه به من «الرحمة» و«الإحسان» وهو مذموم مذنب في ذلك. ويسرف فيما أمر اللَّه به ورسوله من الشدَّة حتَّىٰ يتعدَّىٰ الحدود، وهو من إسرافه في أمره. فالأول: «مذنب». والثاني: «مسرف» واللَّه لا يحب المسرفين» [التفسير الكبير ٥/ ٢٤٧].

ويقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وما أمر اللَّه بأمرٍ إلَّا للشيطان فيه نزغتان، فإما إلىٰ «غلوٍّ» و«مجاوزةٍ»، وإما إلىٰ «تفريطٍ» و«تقصيرٍ»، **وهما آفتان لا يخلص منهما في «الاعتقاد» و«القصد» و«العمل» إلَّا من مشىٰ خلف رسوله اللَّه** ﷺ، **وترك أقوال الناس وآراءهم لما جاء به، لا من ترك ما جاء به لأقوالهم وآرائهم.**» [الروح ص ٥٦٩].

فالدكتور لقد مال إلىٰ «التَّفريط» و«التَّقصير» ـ لما علَّق الولاء المكفّر علىٰ «المحبة الدّينية» فقط ـ ؛ وقد كذب في طرحه هذا، فلما

ٱنبنىٰ طرحه علىٰ هذا حمله علىٰ طرح معاملة أهل الذمة وٱختار نصوصًا توافق هواه ـ لما مال فيه بسبب «التقصير» و«التفريط» الجهمي ـ وترك نصوصًا أخرىٰ لا توافقه هواه، وٱختار من «ٱبن حزم» «الإجماع» الذي يريده، وتعامىٰ عن «الإجماع» الذي يبيّن الإجماع الذي ٱستدل به.

وفي الحقيقة من يؤلف في «الولاء والبراء» عليه التَّحقيق بالتَّأصيل والتفصيل ومعالجة شبه «الغالي» فيه، و«المقصر» والمُفَرط فيه، ولما كان الدكتور مُفَرطًا فيه، تحامل علىٰ «العدول» فيه وأراد أن يلمزهم بالغلّو، وهو من أجل هذا أَلَّف فيما لا يعرف فيه لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ.

فعلىٰ المؤلف لما يقرّر في «الولاء والبراء» ويتقنه؛ أن يعرض في آخر الباب كلّه، إلىٰ المسألة الي عرضها الدكتور؛ وهذا ما فعلنا في كتابنا «**مَنْهَج أَهْل السُنَّة فِي تَقْرِير عَقِيدَة الأُمَّة**»؛ لما تطرقنا للولاء والبراء جعلناه في آخره، لكن ليس كما طرح الدكتور، وغلبته فيه عاطفته التي عرَّت ٱعتقاده.

فلقد ذكرنا كلامًا في آخر عنصرٍ سمَّيناه «الفرق بين الولاية والبر والإقساط بالمعاهدين والمسالمين»؛ نريد أن نذكره بتمامه ليميّز بينه وبين ما طرحه الدكتور؛ وليرىٰ المنصف هل هذا فيه ميلٌ إلىٰ الشدَّة أم بُني علىٰ أصولٍ عدَّة؟!! ثم بعد ذلك نتعرض لتفنيد ما طرحه الدكتور.

قال أبو عزير عبدالإله الحسني ـ عفا اللَّه عنه ـ ما لفظه: «**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ**

﴿فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ⁽⁹⁾﴾ [الممتحنة].

فالآية الكريمة فيها صنفان من الأعداء والكفار. «مسالمٌ» و«محاربٌ».

فـ«المسالم»: سواء كان ذميًّا أو معاهدًا أو مهادنًا، لم ينهنا اللَّه أن نبرَّه ونحسن إليه، ولفظ « **لَا يَنْهَاكُمُ** » **للإباحة، وليس للوجوب ولا للاستحباب**. ولفظ « **وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ** » أن نعطيهم قسطًا من المال، **نصل به القريب الكافر المسالم المحتاج**، وهذا يدل عليه حديث «أسماء» ـ رضي اللَّه عنها ـ لما قالت: «قدمت عليَّ أمي ـ وهي مشركة ـ في عهد قريشٍ ومدَّتهم إذ عاهدوا رسول اللَّه ﷺ مع أبيها فٱستفتيت رسول اللَّه ﷺ فقلت: إنَّ أمي قَدِمت عليَّ وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: **نعم صلي أمَّك**» [رواه البخاري رقم ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩].

فكذلك نساعدهم علىٰ قضاء ديونهم ومن قُدِرَ عليه رزقه، نضع عنه «الجزية»، ونتصدق عليه لعموم قوله ﷺ: «**تصدَّقوا علىٰ أهل الأديان**» [السلسلة الصحيحة رقم ٢٧٦٦]؛ ما لم يكن المال زكاة، فهذا لا يعطى إلَّا لمسلمٍ لقوله ﷺ: «**إنَّ اللَّه قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد علىٰ فقرائهم**» [متفقٌ عليه].

أما صدقة «التطوع» أو زكاة «الفطر» فلا حرج في إعطائها للكافر المسالم.

أما «المحارب»: فالإقساط له بالسيف، حتَّىٰ يرتدع ويخنس، وإن كان الصنفان لم يخرجا من عموم قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾

[الممتحنة: ١]. **ومناط هذا الوصف علىٰ «الكفر»، لأنَّ كل كافر فهو عدوٌّ وإن لم يحارب، و«الحبّ» و«البغض» يدور علىٰ هذا الوصف، والولاية التي تقتضي نفي البغض، محرَّمةٌ فيهما**، وهذا التحرير أخذناه من فهم السلف الصالح الذين أنزل فيهم القرآن، فبلَّغوا معانيه وٱعتنوا بذلك غاية العناية، أكثر من عنايتهم بتبليغ حروفه.

روىٰ الإمام «مالك» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ عن ٱبن شهاب، عن سليمان ٱبن يسار أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يبعث «عبداللَّه بن رواحة» إلىٰ «خيبر» فَيَخْرُصُ بينه وبين يهود «خيبر» قال: فجمعوا له حليًا من حُلي نسائهم فقالوا: هذا لك، وخَفِّف عنَّا، وتجاوز في القسم، فقال عبداللَّه بن رواحة: «يا معشر اليهود! **واللَّه إنكم لمن أبغض خلق اللَّه إليَّ وما ذاك بحاملي علىٰ أن أحيف عليكم** فأما ما عرضتم من «الرَّشوة» فإنها سحتٌ وإنَّا لا نأكلها فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض.» [الموطأ رقم ١٤٥١ «كتاب المساقاة» وصحيح سنن أبي داود رقم ٣٤١٠، ٣٤١١، ٣٤١٤، ٣٤١٥].

ألاَ ترىٰ ـ رحمك اللَّه ـ أنَّ «ٱبن رواحة» رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **أثبت لهم البغض لأنه أصل الدّين، بل قوامه عليه، فلقد كانوا معاهدين ومسالمين ولم ينتف عنهم هذا الحكم**، فكيف بعد ذلك نسمع من بعض الجهال مدَّعي العلم الذين يريدون أن يذيبوا الفوارق أنهم إخوانُنا؟!!

وفي رواية في «التمهيد ٤/ ١٣٩» للحافظ «ٱبن عبد البر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيَّن سبب هذا البغض بقوله: «يا معشر اليهود، أنتم أبغض خلق اللَّه إليَّ، قتلتم أنبياء اللَّه، وكذبتم علىٰ اللَّه،...». **فالبغضُ دينيٌّ لا مكان للهوىٰ فيه**، فتدبر هذا وٱحفظه ـ يرعاك اللَّه ـ » [منهج أهل السنَّة في تقرير

عقيدة الأمة ص ٢٥٥ ـ ٢٥٧].

نقلناه كاملاً بحروفه، فلنرجع إلىٰ المأمول؛ في تفنيد كلام الدكتور «العوني» الجهمي ـ وإن تنصَّل من ذلك ـ .

فقوله: «وهذا يعني أنها لابدّ أن تصطبغ بصبغة الإسلام الكبرىٰ، وهي «الوسطيّة» و«السماحة» و«الرحمة»».

قلت: الوَسط في اللسان: هو الأفضل، تقول: إنَّ فلانًا من أوسط القوم، أي: من أشرفهم وأفضلهم وخيارهم نسبًا، فالعرب إذا أرادت رفع إنسانًا في حسبه، تقول فلان وسط في قومه.

فالأمة المحمدية أفضل من «اليهود» و«النصارىٰ»، وليس وسط بين «اليهود» و«النصارىٰ» كما قال «ٱبن جرير» الطبري؛ لهذا لما نقل الحافظ «ٱبن حجر» كلام «ٱبن جرير» الطبري لم يرتضيه.

يقول الحافظ ٱبن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «لا يلزم من كون الوسط في الآية صالحًا لمعنىٰ التَّوسط أن لا يكون أريد به معناه الآخر كما نصَّ عليه الحديث، فلا مغايرة بين الحديث وبين ما دلَّ عليه معنىٰ الآية. واللَّه أعلم.» [فتح الباري شرح صحيح البخاري ٨/ ٢١٧ تحت الحديث رقم ٤٤٨٧].

فقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]. بمعنىٰ: جعلناكم أفضل أمة، والفاضل هو الذي يشهد علىٰ الناقص سواء كان مُفْرِطًا أو مُفَرِّطًا، فالمسلم الحنيف هو الذي يشهد علىٰ «اليهود» و«النصارىٰ» أو غيرهم من أهل الملل، أنَّ الرسل جاءت بالبيّنات وأقامت الحجة

وأوضحت المحجة.

أما قوله: «وقال ﷺ: «**إني بعثت بحنيفيَّةٍ سمحة**» [أحمد رقم ٢٤٨٥٥]».

قلت: الحنيفية السَّمحة هي التي ليس فيها ضيقٌ ولا شدَّةٌ؛ من الأصار والأغلال التي كانت لمن كان قبلنا لما شدَّدوا علىٰ أنفسهم فشدَّد اللَّه ـ تعالىٰ ـ عليهم، وهذه السَّمحة قد حاطت بها الحكمة من كلّ جوانبها، ولقد عرّفت هذه الحكمة: «بفعل ما ينبغي كما ينبغي وفي الوقت الذي ينبغي».

فهذه الحنيفية أوجبت الرحمة ٱتجاه المسلم، والغلظة والشدَّة ٱتجاه الكافر الفاجر. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ﴾ [التوبة: ١٢٣]. **وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٖ مُّؤۡمِنِينَ ١٤ وَيُذۡهِبۡ غَيۡظَ قُلُوبِهِمۡۗ﴾ [التوبة: ١٥]. وهذا الإغلاظ يحكم فيه شرع لا يجوز تجاوزه، فقد قال ـ تعالىٰ ـ لنبيّه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ٧٣﴾ [التوبة].

فالحنيفية السَّمحة أخذت من هذا وهذا، فلا يجوز أخذ شطر وترك الآخر. فالسَّماحة واجبة حتَّىٰ في فترة الإغلاظ والشدَّة. لكن ليس من السَّماحة التَّفريط في أصل الدّين، أو حصر الولاية المكفّرة في صورة واحدة من صوَّره المعدودة؛ كما ٱدَّعىٰ الدَّعي البدعي «العوني» أنها محصورة في الولاية علىٰ الدّين ـ الموجبة للانتقال إلىٰ الدّين الآخر ـ

، فالسَّماحة والدَّنية نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان.

فلما قال النبي ﷺ: «**الإيمان: الصبر والسَّماحة**» [صحيح الجامع رقم ٢٧٩٥ والسلسلة الصحيحة رقم ٥٥٤]. فهل الصبر علىٰ الدَّنية أم علىٰ المجالدة والمراغمة للعدو خاصة الجاسّ خلال الديار؟!

فلما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ**﴾ [الحج: ٧٨]. قال قبلها: ﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ**﴾ [الحج: ٧٨]. ثم قال ـ بعد هذا الحثّ علىٰ الجهاد في حقّ اللَّه ـ : ﴿**هُوَ اجْتَبَاكُمْ**﴾ [الحج: ٧٨]. فمن جاهد الكفَّار بـ«الحجَّة» أو «اللسان» أو «البنان»؛ فقد ٱجتباه المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ من بين الناس، فليستبشر بعد ذلك بقوله: ﴿**فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ**﴾ [الحج: ٧٨].

وهذا ما فعل خليفة رسول اللَّه ـ الذي ورث الحنيفية السَّمحة وكان أمينًا عليها وقاتل المرتدين عليها ـ بحضرة رسوله اللَّه ﷺ؛ لما قال «عروة بن مسعود» للنبي ﷺ: إني لأرىٰ أوباشًا من الناس خليقًا أن يفروا، ويدعوك؛ فقال الوارث للحنيفية السَّمحة: **ٱمصص بظر اللاَّت! أنحن نفر عنه وندعه؟!** وأقرّه النبي ﷺ علىٰ ذلك.

فأقول للعوني الجهمي: هل كان أبو بكر سمحًا أو غاليًا في قوله هذا؟!

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ**﴾ ما لفظه: «فمتىٰ ظلم المخاطب لم نكن مأمورين أن نجيبه بالتي هي أحسن، بل قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لعروة بن مسعود بحضرة النبي

ﷺ لما قال: إني لأرىٰ أوباشًا من الناس خليقًا أن يفروا، ويدعوك ـ **ٱمصص بظر اللاَّت! أنحن نفر عنه وندعه؟!**» [مجموعة الفتاوىٰ ٣/ ١٥٩ ط/ جـ ٢٥٢ ط/ ق].

قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «لا ترحموا النصارىٰ فإنهم سبوا اللَّه مسبة ما سبّه إياها أحد من البشر» [الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح ٤/ ١٥٥]؛ لما نسبوا إليه «الصاحبة» «الولد»؛ فهل كان معاذ غاليًا وليس سمحًا لما قال مقولته هذه؟!

أما قوله: «وقال ﷺ: «**إنَّ هذا الدّين يُسر، ولن يُشاد الدّين إلَّا غلبه، فسدّدوا وقاربوا وأبشروا**» [البخاري رقم ٣٩]».

قلت: هذا يخصّ الأحكام التكليفية، وعدم التَّنطع فيها، من زهدٍ فوق حدّه وكثرة «الصيام» و«الصلاة» حتَّىٰ يمل الإنسان، أما أصل الدّين الذي منه «الولاء والبراء» له صوَّر من نقضها حكمنا عليه بموجب ذلك النقض فقط، فأين المغالبة والمشادَّة في تبيين الأحكام والمناطات التي يقوم عليها أصل الدّين؟!!

فهل لما نقول أنَّ الإنسان يكفر بٱستجاب الدُّنيا في الموالاة مع وجود البغض والكره لمن تولاَّهم؛ كما يكفر بنصرة أعداء اللَّه ـ كما بيّن «ٱبن حزم» تلك الصور ـ ؛ قد تشدَّدنا في الدّين وتجاوزنا الحدود فيه؟!!

فهل إذا قلنا: لا كفر في الموالاة إلَّا إذا كانت المولاة علىٰ المحبة الدّينية ـ كما ٱدَّعىٰ العوني ـ كنا سمحين وٱبتعدنا عن المغالبة المشادَّة للدّين؟!!

يقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**الأمر الثاني**: أن يُفهم عن الرسول ﷺ مُرادَه من غير «غلوّ» ولا «تقصير»، فلا يُحمَّل ما لا يحتمله، ولا يُقصَّر به عن مراده وما قصده من الهدىٰ والبيان.

وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلَّا اللَّه، بل سوء الفهم عن اللَّه ورسوله أصل كلّ بدعةٍ وضلالةٍ نشأت في الإسلام، بل هو أصل كلّ خطأ في الأصول والفروع، **ولا سيما إن أضيفَ إليه سوء القصد، فيتَّفقُ سوءُ الفهم من بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدّين وأهله! واللَّه المستعان.**

وهل أوقع «القدرية» و«المرجئة» و«الخوارج» و«المعتزلة» و«الجهمية» و«الرافضة» وسائر أهل البدع إلَّا سوء الفهم عن اللَّه ورسوله، **حتَّىٰ صار الدّين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن اللَّه ورسوله فمهجور لا يُلتفت إليه ولا يُرفع هؤلاء به رأسًا.**» [الروح ص ١٧٩، ١٨٠].

قلت: تأمل في هذا القول: «**ولا سيما إن أضيفَ إليه سوء القصد، فيتَّفقُ سوءُ الفهم من بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدّين وأهله! واللَّه المستعان**».

تجد هذا بالحرف الواحد هو الذي حصل للعلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ.

فقد ساء فهمه في الدَّعائم الإيمانية خاصة «مسألة الإيمان»؛ لما تبنىٰ المذهب البدعي «الإرجائي» ونافح عنه، والأثرية كان لهم ـ بهذا

الفهم السيء ـ سوء قصد.

فقوله: «**فيا محنة الدّين وأهله!**».

فٱنظر ماذا فعلوا؟! لقد دخلت الأمة بسببهم محنة مازالت تكتوي بحرّها اليوم، فقد شيّعوها وحزّبوها في البدعة والضلال ـ قطع اللَّه دابرهم ـ.

وتأمل كذلك في قوله: «**حتَّىٰ صار الدّين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن اللَّه ورسوله فمهجور لا يُلتفت إليه ولا يُرفع هؤلاء به رأسًا**».

فهذا هو الواقع اليوم في الأمة، فـ«الدّين» و«السنَّة» و«العقد» و«السلوك» إلَّا ما رأوه هؤلاء المطيلسة الملبّسة المدلّسة. الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ ، فلنعد إلىٰ المقصود.

يقول ٱبن المنير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «في هذا الحديث ـ يعني به: **إنَّ هذا الدّين يُسر، ولن يُشاد الدّين إلَّا غلبه، فسدّدوا وقاربوا وأبشروا**» [البخاري رقم ٣٩] ـ علم من أعلام النبوَّة، فقد رأينا ورأىٰ الناس قبلنا كل متنطع في الدّين ينقطع، **وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة**، بل منع الإفراد المؤدي إلىٰ «الملال»، أو «المغالبة» في «التطوع» المفضي إلىٰ ترك الأفضل، أو إخراج «الفرض» عن وقته كمن بات يصلي الليل كلّه ويغالب النوم إلىٰ أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة «الصبح» في الجماعة، أو إلىٰ أن خرج الوقت المختار، أو إلىٰ أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة.» [فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/ ١٢٨ تحت الحديث رقم ٣٩].

فالطلب الأكمل في العبادة ـ خاصة إذا كان قائمًا عليه أصل الدّين ـ أن لا تترك «فجوة» أو «كوة» أو «شبهة» يعتضد بها البدعي كهذا الدكتور لهدم هذا الأصل العظيم المثبّت علىٰ الصراط المستقيم؛ وهذا ما نفعل في الرّد علىٰ «العوني» الجهمي الذي علّق الولاية المكفّرة علىٰ «المحبة» الدينية فقط. فيا محنة الدّين لو سمع له الناس وظنوه أنه حقَّق فإذا به فرَّق!!

وأما قوله: «**ثالثًا: حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفَّار، إذا وفُّوا هم بعهدهم وذمّتهم...**».

قلت: كما ذكرت الإجماع من «ٱبن حزم» في ذلك فكن منصفًا وٱذكر «الإجماع» في العهود الواجبة توفيتهم لنا؛ حتَّىٰ يكونوا في «العهدية» و«الذمية»؛ التي ذكرت فيها الإجماع.

فنحن سنذكرها ـ لأنها مجمعة عليها ـ ونرىٰ هل تشمإز منها أو تراها بعيدة عن السَّماحة داخلة في الغلوّ؟!!

يقول الإمام الجليل ٱبن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأندلسي ما لفظه: «وٱتفقوا علىٰ أن يلتزموا علىٰ أنفسهم أن لا يُحدثوا شيئًا في مواضع كنائسهم وسُكناهم ولا غيرها، ولا بِيعة ولا قلاية ولا صومعة، ولا يجددوا ما خرب منها، ولا يُحيوا ما دثر، وأن لا يمنعوا من مرَّ بهم من المسلمين النزول في كنائسهم من ليل أو نهار، أو يوسعوا أبوابها للمارَّة، وأن يُضيِّفوا من مرَّ بهم من المسلمين للثالث، وأن لا يُؤووا جاسوسًا، ولا يكتموا غشًّا للمسلمين، ولا يعلموا أولادهم القرآن، ولا يمنعوا من أراد الدخول في الإسلام من أهلهم، وأن يوقّروا المسلمين، وأن يقوموا لهم

في المجالس، وأن لا يتشبهوا بهم في شيء من لباسهم، ولا قَلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر، ولا يتكلموا بكلامهم، ولا يكتبوا بكتابهم، ولا يركبوا علىٰ السُّروج، ولا يتقلدوا شيئًا من السلاح، ولا يحملوه مع أنفسهم، ولا يتَّخذوه، ولا ينقشوا في حوانيتهم بالعربية، ولا يبيعوا الخمور، وأن يجُزُّوا مقادم رؤوسهم، وأن يشدّوا الزنانير علىٰ أوساطهم، وأن لا يُظهروا الصليب علىٰ كنائسهم، ولا في شيء من طرق المسلمين، ولا يجاوروا المسلمين بموتاهم، ولا يظهروا في طريق المسلمين نجاسة، ولا يضربوا النواقيس إلَّا ضربًا خفيفًا، ولا يرفعوا أصواتهم بالقراءات لشيء من كتبهم بحضرة المسلمين، ولا مع موتاهم، ولا يخرجوا شعانين ولا صليبًا ظاهرًا، ولا يُظهروا النيران في شيء من طرق المسلمين، ولا يتخذوا من الرقيق ما جرت عليه سهام المسلمين، وأن يرشدوا المسلمين، ولا يطلقوا عدوَّهم عليهم، ولا يضربوا مسلمًا ولا يسبُّوه، ولا يستخدموا به، ولا يهينوه، ولا يُسمعوا المسلمين شيئًا من شركهم، ولا من سبِّ رسول اللَّه ﷺ، ولا غيره من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ، ولا يُظهروا خمرًا ولا شربها، ولا نكاح ذات محرم، فإن سكن مسلمون بينهم هدَموا كنائسهم وبيَعهم.

فإذا فعلوا كلَّ ما ذكرنا، ولم يبدّلوا ذلك الدّين الذي صُولحوا عليه بين الإسلام، فقد حرمت دماء كلِّ من وفَّىٰ بذلك، وماله وأهله وظلمه.» [مراتب الإجماع ص ١٩٦، ١٩٧].

فالإجماع الذي ذكره الإمام الجليل «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قمة البراء، بل الأكمل في طلب البراء وتحقيقه في الكافرين؛ فإن لم تعجبك

هذه الواجبات، ورأيتها من جنس ما يتكلم به دعاة المواطنة؛ أنها ٱحتقار للأقلية وهضم لحقوقهم؛ فردّ إجماعات «ٱبن حزم» الأخرىٰ لصاحبها؛ فذلك بمن باب الإنصاف والبعد عن الإجحاف.

فقوله: «ومع ذلك فلابدّ من بيان عدم تعارض معتقد «الولاء والبراء» مع مبادىء «الوسطية»، و«السماحة»، و«الرحمة»...».

قلت: كلمة «مبادىء» هي لسان أحلاس المقاهي؛ صحفية الإعلام الكاذب، ولسان الذي مرجت قلوبهم فمرجت بذلك عقولهم، أما من أراد أن يصنّف في الدّين وعلومه فعليه أن يتلزم لسانه العربي المبين، فلو علم «الدكتور» الفرق بين «الأصل» و«المبدأ» ما تكلم بهذا، ولكن هذه هي بضاعة المتقحّم الصعاب وقد حمل في معتقده المعاب، فما تراه عسىٰ فاعلاً؟!! إلَّا القلب للحقائق، والجهل التام للدَّقائق، والعيب للكلام الفائق؛ الذي لا يخفىٰ تحقيقه علىٰ من أتقن هذا الأصل العظيم.

أما السالك في العماية يريد الغواية دائمًا فيما يطرحه، بضرب الحقائق بعضها ببعضٍ، ليستشكل الصواب علىٰ أنه خلاطه بعض المعاب؛ لابدَّ من تصفيته وتنقيته فإذا به ٱعتل فٱستشكل. فهذا صنيع أمثال الدكتور «حاتم العوني» وكم هم كثر ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ.

الجنى السَّادس عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وهذا الإحسان المقيَّد: سببه أنَّ المسلم لا ينظر إلىٰ الكافر المعيّن علىٰ أنه عدوٌّ أبديٌّ، بل مهما قوي عداء الكافر للمسلم وٱشتد، يبقىٰ ٱحتمال أن تزول هذه العداوة

بإسلام ذلك الكافر. فعلىٰ المسلم أن يُبقي للصُّلح موضعًا، فلا يغرق في العداوة. فقد قال ـ تعالىٰ ـ عن مشركي «مكّة» الذين قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [الممتحنة].

فبهذه الأخلاق والآداب يعامل المسلمون غير المسلمين، وهذه الأخلاق والآداب من دين الإسلام، يأمرهم بها كتاب ربهم وسنَّة نبيهم ﷺ. ومادامت من دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، فلا يمكن أن تتعارض مع حكم آخر من دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ أيضًا، وهو «الولاء والبراء».

ولاشكّ أنَّ بعض جهلة المسلمين (فضلاً عمّن سواهم) ظنوا أنَّ بين تلك الآداب و«الولاء والبراء» تعارضًا، وأنه لا يمكن أن يجمع المسلم بينهما. فمال بعضهم إلىٰ «الإفراط» في «الولاء والبراء» غلوًّا في تطبيق تلك الآداب، ومال بعضهم الآخر إلىٰ «التفريط» في تلك الآداب غلوًّا في «الولاء والبراء». ودين اللَّه وسط، بين «الغالي» و«الجافي».

وبيان عدم تعارض تلك الآداب مع «الولاء والبراء» أنَّ تلك الآداب إذا أردنا أن تكون شرعية محبوبة للَّه ـ تعالىٰ ـ ، فيجب أن نلتزم بها طاعة لأمر اللَّه ـ تعالىٰ ـ وأمر رسوله ﷺ، مع بغض الكفَّار لكفرهم، ومع عدم نصرة غير المسلمين علىٰ المسلمين؛ فنحن نلتزم بتلك الآداب لا حبًّا للكفَّار، ولكن إقامة للعدل والإحسان الذي أمرنا به.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٦٠، ٦١].

الرَّد:

المنصف يعلم أنَّ الدكتور «حاتم العوني» يسفسف، بتأويلات مستنكر باردة، لا تدل عليها شاردة ولا واردة، ويتعسَّف في القول ليخرجه عن المنقول؛ بكلامٍ معسولٍ، لا ينبو عنه السَّمع، ويميل إليه فاسد الطَّبع، ليس له في ذلك أثارة من علم نقلٍ ولا عقلٍ ولا مهارة؛ وإنما كل ذلك بتزييف العبارة؛ ليتلقَّفها البليد ـ المحقب دينه الرجال ـ فيظن ـ بذلك التغيير للعبارة ـ تغيّرت الحجّة، ودرك الصواب ليس هذا طريقه، وإنما بتحرير الجواب بما دلَّ عليه الوهاب.

فقوله: «وهذا الإحسان المقيَّد: سببه أنَّ المسلم لا ينظر إلىٰ الكافر المعيّن علىٰ أنه عدوٌّ أبديٌّ».

قلت: إنك تتكلم خلاف ما أخبرنا به ربنا ـ سبحانه ـ أنَّ الكفَّار علىٰ ٱختلاف نحلهم يشتركون في قوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ﴾ [البقرة: ٢١٧]. ومن الإحسان الذي ذكرته أن يفقه المسلم هذه الآية، وليعلم أنَّ العدوَّ الكافر المعيَّن وجب بغضه، والحذر منه، وعدم أمن جانبه مادام علىٰ كفره باقٍ، لكن كل هذه العداوة والبغض تكون علىٰ المنهج النَّبوي وليس على التَّلبيس والتفريط «العوني».

فـ«عمر بن الخطاب» من المحسنين السابقين الأولين، لكن لما أتي له بكاتب نصراني مسالمٍ ـ ربما يريد الإسلام علىٰ ٱحتمال «حاتم العوني» ـ لم يقبله ورأىٰ من أحسن الإحسان أنه لا يأمن مَن خوَّنهم اللَّه، ولا يقرّب مَن أبعدهم اللَّه، وخاف إن فعل ذلك أن يكون ٱتخذ «بطانة» من دون المؤمنين وهذا الطلب الأكمل في «البراء». أفيكون

علىٰ قول «العوني» أنه لم يفقه الإحسان وأفرط في الميزان؟!!

وقوله: «بل مهما قوي عداء الكافر للمسلم وٱشتد، يبقىٰ ٱحتمال أن تزول هذه العداوة بإسلام ذلك الكافر».

قلت: الاحتمالات لا تنبني علىٰ الظنونات الكاذبة، والعواطف الساذجة، وإنما علىٰ الضمائم الواردات، والحقائق الجلّيات؛ فكيف نعرف أنَّ «بوش» ـ لعنه اللَّه ـ ؛ الذي قاد الحملة الصليبية الجديدة ممكن أن يسلم؟!

فهو يعادينا جهرًا، ويكرهنا فرطًا، ويتمنَّىٰ لنا العنت دومًا، فهل نفرط في عداوته أو نُبقي ٱحتمالاً أن يسلم؟!

فأخبرنا يا من تفقه الإحسان، وتتقن أصول الإيمان ـ بعواطف الوجدان ـ ؟!! لأنَّ العداوة متفاوتة من كافرٍ إلىٰ آخر، فالكافر المحارب ليس كالكافر المسالم، والكافر المحارب لدنيا ليس كالكافر المحارب لدين، والكافر المحارب لدينٍ ليس كالكافر المحارب لدينٍ السَّاب للَّه ولرسوله ولشريعته، فالعداوة تختلف من شخصٍ إلىٰ شخصٍ آخرٍ، لكن كلّهم مشتركين في العداوة المبدئية المنطلقة من كراهتهم للإيمان لقوله: ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٨﴾﴾ [البروج].

وقوله: «فعلىٰ المسلم أن يُبقي للصُّلح موضعًا، فلا يغرق في العداوة. فقد قال ـ تعالىٰ ـ عن مشركي «مكّة» الذين قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [الممتحنة]».

قلت: بل الإفراط في عداوة الكافر وعدم اللين أو التساهل معه،

قد يقذف في قلبه صحَّة هذا الدّين، فالمراغمة للعدو هي التي تجلب المهادنة والمسالمة، فبالإغلاظ يكون هذا الافتراض؛ ولكان قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]. فيه إفراط؟! ـ نعوذ باللَّه ـ من هذا الكفر البواح والردَّة الصراح.

يقول أبو الفضل شهاب الدّين الألوسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ⁽٧⁾﴾ [الممتحنة]. ما لفظه: «أي: من أقاربكم المشركين «**مَّوَدَّةً**» بأن يوافقوكم في الدّين، **وعدهم اللَّه ـ تعالىٰ ـ بذلك لما رأىٰ منهم التصلب في الدّين والتَّشدد في معاداة آبائهم وأبنائهم وسائر أقاربهم ومقاطعتهم إياهم بالكلية تطييبًا لقلوبهم**، ولقد أنجز اللَّه ـ سبحانه ـ وعده الكريم حين أتاح لهم «الفتح» فأسلم قومهم فتم بينهم من التّحاب والتصافي.»

[روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ١٤/ ٢٦٧].

فلما رأىٰ المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ منهم هذا التَّفاني في التَّصلب والتَّشدد الأكمل والأصوب والأنجع في «البراء» كافأهم بـ: «**عَسَى**» منه؛ الواجبة الوقوع، بفضله وكرمه.

ألا ترىٰ حين مال النبي ﷺ لقول «أبي بكر» في أسرىٰ «بدرٍ»، ولم يأخذ بتصلّب وتشدّد وإفراط عداوة «عمر» للكفَّار ماذا قال ـ سبحانه تعالىٰ ـ ؟ **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿ **لَّوْلَا كِتَـٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ⁽٦٨⁾﴾ [الأنفال].

ولا شكّ لو فعلنا ما يريده «حاتم العوني» لأذلنا المولىٰ ـ سبحانه ـ وعاقبنا والواقع شاهد عيان لما أصبح يُتباكىٰ علىٰ الالتزام بهذا المنهج،

فلم يفىء ودّ العدو الكافر إلينا، بل زاد فوق العداوة عداوة.

وقوله: «فبهذه الأخلاق والآداب يعامل المسلمون غير المسلمين».

قلت: أين وجدت كلمة «غير المسلمين» وأنت تؤلف في «العقيدة» ودعامتها الكبرىٰ «الولاء والبراء»؟!!

فهل سمَّىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ الكفَّار «غير المسلمين»؟!

وهل سمَّى نبيه ﷺ الكفَّار الفجار «غير المسلمين»؟!

فلا أثر لقولك من «كتاب» ولا من« سنَّة» ولا من «قول صاحب»، ومن «قول تابعي» ولا من «قياسٍ صحيحٍ».

فهل بلغ بك التفريط إلىٰ أن تستحيي من كلمة «الكافر الفاجر»؛ فٱكتفيت «بغير مسلمٍ»؟!

فهل كلمة «غير مسلمٍ» من إحسان الذي أمر به ربنا؟!

فإن قلت: نعم!

قلت: كفرت باللَّه العظيم، لأنَّ هذا الإحسان كتمه النبي ﷺ ولم يخبرنا عنه؛ وهو مطالبٌ بتبليغ الرسالة.

فإن كان النبي ﷺ بلّغنا آداب «قضاء الحاجة» وكيفية «البول» وأمن الرشاش؛ أفلا يخبرنا عن هذا الإحسان ـ الذي ٱكتشفه «العوني» الجهمي ـ؟! كيف وهذا الإحسان ينبني عليه صحَّة الإيمان؟!!

فإن قلت: ليس من الإحسان الواجب تبليغه.

قلت: فلقد غاب عنه أكمل الإحسان وهو موصوف بخلق القرآن، وغاب عن صحابته الكرام وعن الأئمة البصراء العظام وٱكتشفته أنت

وحدك!!

فلا تتعجَّب أيها المنصف إذا رأيت الحمق صادرًا من أصحابه، فلقد تخلّقوا به حتَّىٰ تطبّعوا بطبعه، رجل يؤلف في «الولاء والبراء» ويصف الكفَّار الفجَّار بغير المسلمين، أفوق هذه الذلة والاستكانة والمهانة ذلة وٱستكانة ومهانة؟!!

وقوله: «ولاشكّ أنَّ بعض جهلة المسلمين (فضلاً عمّن سواهم) ظنوا أنَّ بين تلك الآداب و«الولاء والبراء» تعارضًا، وأنه لا يمكن أن يجمع المسلم بينهما. فمال بعضهم إلىٰ «الإفراط» في «الولاء والبراء» غلوًّا في تطبيق تلك الآداب، ومال بعضهم الآخر إلىٰ «التفريط» في تلك الآداب غلوًّا في «الولاء والبراء». ودين اللَّه وسط، بين «الغالي» و«الجافي».

قلت: من الإنصاف والبعد عن الإجحاف أن تصف الجهلة فضلاً عمَّن سواهم بجهلهم الذي جهلوا المقاصد به، وإلَّا كان ما تدّعيه ظلمًا لهؤلاء، فإن كان هؤلاء الجهلة ـ الذين وصفوا الكفَّار بكفرهم وتبرأوا منهم وجاهدوهم في اللَّه حقّ جهاده ـ؛ أنهم جهالٌ بهذا الوصف ـ وبهذه العداوة الغالية الحمقاء ـ علىٰ مذهبك ـ، فلاشكّ في كفرك وكفر من لا يكفّرك عينًا.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وقد صرَّح ـ المولىٰ سبحانه ـ **بكفر النصارىٰ في غير موضع وأمر بجهادهم وقتالهم، وحكم بكفر من لا يوجب جهادهم وقتالهم أو لا يرىٰ ذلك عبادة للَّه وطاعة له،** كما تقدَّم التنبيه علىٰ ذلك، **فإذا كان من لا يرىٰ جهادهم عبادة للَّه، كافرًا**

عند محمد ﷺ فكيف حالهم ـ يعني: النصارىٰ ـ عنده ﷺ؟» [الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح ٢/ ٣٨٤].

فنحن نتعبَّد للَّه بتكفيرهم وقتالهم ونراه ذروة سنام الطاعة، وباب الجنَّة الأكبر؛ الذي يذهب الغمَّ والحزن، ولولا هذه العصابة المقارعة لهم علىٰ عدَّة أمكنة من أقطار الأرض ـ الجاهلة الغالية عند «العوني» الجهمي ـ لكنّا ذمة لأهل الكفر والعناد والاستكبار، أتعرف معنىٰ «الاستكبار» الذي كفر به إبليس ـ اللَّعين ـ هو كفر معظم الكفَّار اليوم؟!!

قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ٣٥﴾ [الصافات]. فلم يقل المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ «يكذّبون»؛ لأنَّ كفر «التكذيب» قليل في الكفَّار جدًا؛ لمنزلة الرسل المودعة في الفطر، لهذا لا تجد حجَّة صحيحة ـ يذكرها الكفَّار ـ تقدح في صدق الرسل،وإنما القدح في المخالفة بسبب أهوائهم؛ وهذا معروف بـ«الحس» و«العقل» و«الشَّرع»، فالإنسان قد يعرف أنَّ الحقَّ مع غيره ـ كحال هذه الدكتور ـ ومع هذا يجحد ذلك، لحسده إياه، أو لطلب علوه عليه، أو لهوىٰ النَّفس، يحمله علىٰ معاداته، وفي قرارة نفسه، وعقد قلبه يعلم أنَّ الحقَّ معه، وعامة من كذب الرسل ـ وهم قلة قليلة ـ علموا أنَّ الحقَّ معهم وأنهم صادقون؛ لهذا لما ٱعترض قوم «نوح» علىٰ عدم الإيمان لم يكن بسبب عدم «التصديق»، وإنما قد علموه وتيقنوه فٱعترضوا عليه بقولهم: **﴿قَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ١١١﴾** [الشعراء]. وسادات «قريش» الذين هلكوا في الكفر كان من هنا ٱعتراضهم؛ فقال ـ تعالىٰ ـ

بعد ذلك لنبيّه ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنعام]. أتعرف هذا يا دكتور؟!!

وقوله: «ومع عدم نصرة غير المسلمين علىٰ المسلمين».

قلت: نصرة الكفَّار علىٰ المسلمين من نواقض الإسلام الكبرىٰ عند أصحاب قحّ السنَّة، وليس نصرة غير المسلمين علىٰ المسلمين؛ لكن أنت تراها مخلَّة فقط، فكان عليك أن تكتفي بالمحبة الدّينية المكفّرة عندك، ولا تعرج لشيء آخرٍ لا تراه، وإلَّا كان هذا من الكذب الفاضح، لأنك ٱدَّعيت دعوة فأقم لها فحوىٰ. وإلَّا ٱترك التَّحقيق لأصحابه الذين كابدوه حتَّىٰ ٱستخرجوا غوامضه.

وقوله: «فنحن نلتزم بتلك الآداب لا حبًّا للكفَّار، ولكن إقامة للعدل والإحسان الذي أمرنا به».

فقمة العدل والإحسان قد فعلها «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه ـ ولعن اللَّه من سبَّه ـ؛ فخوَّن النصراني المسالم الذمي؛ بتخوين اللَّه له ولغيره من أهل ملَّته، فلو قرّبه وأدناه إذ خوَّنه اللَّه وأبعده، لما كان من المحسنين، فإحسانه وعدله ـ الذي عرف به بين الخليقة جمعاء ـ حمله علىٰ هذا البعد والبغض للذين سبُّوا اللَّه ـ تعالىٰ ـ مسبَّة لم يسبّه أحد بها؛ ولهذا السَّب الذي ٱتخذوه دينًا يدينون به أمر «معاذ بن جبل» رضي الله عنه التشديد عليهم، ثم من خبر أهل الذمة ـ الذين خوَّنهم اللَّه وأبعدهم ـ حالهم من حيث مجيء الإسلام إلىٰ اليوم؛ ما يسعون فيه من الغدر والخيانة والمساعدة للأعداء من بني نحلتهم علم إحسان «عمر بن

الخطاب» ؛ من إبعاد ذلك النصراني عن الكتابة في الدّيوان.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «**فقد عرف أهل الخبرة أنَّ أهل الذمة من اليهود والنصارىٰ والمنافقين يكاتبون أهل دينهم بأخبار المسلمين، وبما يطَّلعون علىٰ ذلك من أسرارهم،** حتَّىٰ أخذ جماعة من المسلمين في بلاد التتر وسبي، وغير ذلك؛ بمطالعة أهل الذمة لأهل دينهم.

ولهذا وغيره مُنعوا أن يكونوا علىٰ ولاية المسلمين، أو علىٰ مصلحة من يقويهم، أو يفضلهم عليهم في الخبرة والأمانة من المسلمين، **بل ٱستعمال من هو دونهم في الكفاية أنفع للمسلمين في دينهم ودنياهم، والقليل من الحلال يبارك فيه، والحرام الكثير يذهب، ويمحقه اللَّه ـ تعالىٰ ـ .**» [مجموعة الفتاوىٰ ٢٨/ ٣٥١ ط/ جـ ٦٤٦ ط/ ق].

كُلّ العَدَاوَاتِ تُرْجَىٰ مَوَدَّتها إِلَّا عَدَاوَةَ مَن عَادَاكَ فِي الدِّينِ

الجنىٰ السَّابع عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وهذا التقييد يتناول ثلاثة أمور، وهي:

أولاً: أنَّ «القرافي» أطلق في مواطن أنَّ المحرّم هو الودُّ الباطن، وإن كان سياق كلامه يدل علىٰ مقصوده. وهذا أوان تحرير هذه المسألة، وهو من مكمّلات بيان سماحة معتقد «الولاء والبراء».

ذلك أنَّ الحبَّ القلبي لغير المسلمين ليس شيئًا واحدًا، فمنه ما ينقض «الولاء والبراء» من أساسه، ويكْفُرُ صاحبه بمجرّده. ومنه ما ينقص من «الولاء والبراء» ولا ينقُضُهُ، فيكون معصية تنقص الإيمان ولا

تنفيه ومنه ما لا يؤثر في «كمال الإيمان» وفي معتقد «الولاء والبراء»، لكونه مباحًا من المباحات.

أما الحبّ القلبي الذي ينقض «الولاء والبراء» وينفي أساس الإيمان: فهو حبُّ الكافر لكفره.

وقد سبق ذكر كلام «الطبري» و«ٱبن عطية»، في التأكيد علىٰ هذا النوع من الحبّ هو الذي ينافي أصل الإيمان، وهو واضح المنافاة والمناقضة.

وأما الحبّ القلبي الذي لا يصل إلىٰ حدّ النقض، لكنه ينقص الإيمان، ويدل علىٰ ضعف في معتقد «الولاء والبراء»، فهو محبة الشخص (كافرًا أو مسلمًا) لفسقه أو لمعصية يقترفها. فهذا إثم ولا شكّ، ولكنه لا يصل إلىٰ درجة الكفر؛ لكونه لا ينافي «أصل الإيمان»؛ إذ لايزال في المسلمين من يحبّ المعاصي ويقترفها، ولم يكفّرهم أحد من أهل السنَّة. وهذا الحبّ قد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، وقد لا يكون كذلك، بحسب حال المحبوب ومعصيته، فمن أحبّ محبوبًا لٱرتكابه الكبائر، فهذا الحبّ قد يكون كبيرة، ومن أحبّه لصغيرة يرتكبها، فلا يزيد إثمه علىٰ إثم من ٱرتكبها... ـ إلىٰ أن قال ـ :

وقد سبق أن نقلنا كلام «ٱبن عطية» في تفسير قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]. ما بيَّن فيه أنَّ مودَّة الكافر لغير دينه تنقصُ «كمال الإيمان»، ولا تكون كفرًا إلَّا إذا كانت للدّين.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٦٤

ـ ٦٦].

الرَّد:

أولاً: إنك تصنف في «الولاء والبراء» ودعامة الدّين الكبرىٰ وعليك أن تذكر كل الصوَّر المكفّرة فيه، ولا تقتصر علىٰ صورة «المحبة الدّينية» فقط.

وعلىٰ كلٍّ نقول هبك أنَّ هذه الصورة الوحيدة المكفّرة وليس غيرها؛ وهذا من باب التَّنزل للخصم حتَّىٰ يظهر في قوله الفَصْم(١)؛ ليعلم من كان متعصبًا بالدَّليل، ومن كان علىٰ الهوىٰ يميل.

قلنا: ما هي موجبات هذه المحبة الدّينية؟!

فإن قلت: الانتقال إلىٰ الدّين المحبوب.

قلنا: إذن الردَّة ظهرت بتأثير المحبة الباطنية ـ وأعني: الموجودة في «عمل القلب» ـ في الظاهر، فظهرت بذلك ما ٱنتحل من الشعائر. فنحكم بعد ذلك عليه بموجب تلك الردَّة عن الدّين. نقول: ٱرتد فلان بٱنتحاله «النصرانية» أو «اليهودية» أو «البوذية» أو «الهندوسية» إلىٰ غير ذلك من الانتحال؛ ولا نقول: أحبّ «النصرانية»؛ لأنَّ محبة النصرانية كفر لذاته ولو لم توجب الانتقال؛ فتنبَّه.

ثم قد ينتقل الإنسان إلىٰ «النصرانية» لقضاء مآرب فقط مع بغضه وتكذيبه لها في الباطن، ومع ذلك يكفر لٱقترافه ذلك؛ كما حصل في هذا البلد لطائفة من المسلمين منعوا من «اللجوء البطني»

(١) قلت: الفصم: هو الكسر من غير بينونة؛ مع أنَّ الكسر في أقوال «حاتم بن عارف العوني» الجهمي لا يحتاج إلى الأشعة لإظهارها.

فٱنتحلوا «النصرانية» لأجل الإقامة فتدخل «القساوسة» لدىٰ الحكومة ومنحوهم «اللجوء البطني»، فهل لا يكفرون هؤلاء؟! فمن شكّ في كفر هؤلاء لاشكّ في كفره عينًا، فلنعد لما نحن في تحريره.

قلنا: لو أوجدنا الردَّة بالمحبة كصورة من الصور، فعلينا أن نوجد الردَّة بأعمال القلوب الأخرىٰ؛ مثل «الخشية» و«التوكل» و«الخوف» و«...» وهذا خطأ قطعًا، لأنَّ أعمال الظواهر هي الدَّلائل وحدها علىٰ ما في الباطن؛ ولهذا إذا كفرنا الساجد للصنم ـ بفعله المجرد بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ نقول: كفر هذا بالسجود وليس بالتعظيم، وإذا كفّرنا الملقي المصحف في القاذورات ـ والعياذ باللَّه ـ كفرناه بفعله المجرد فقط ولا نقول: كفرناه لٱنتفاء التعظيم من قلبه.

وإذا كفرنا المستهزىء بقوله ـ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ فلا نقول: كفر هذا بالاستخفاف وذهاب التعظيم من قلبه.

وإذا كفرنا المقرب للجنّ ـ وإن سمَّاه ٱستخدامًا ـ ؛ فلا نقول: كفر هذا بالخوف أو التعظيم الذي في القلب.

لهذا كفَّر المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ المستهزئين بقولهم فقط، ولم يقبل عذرهم الذي ٱعتذروا به ـ مع ثبوت وصف الإيمان لهم قبل قبيحهم هذا ـ ومع أنهم ولو علموا أنَّ هذا يخرجهم من الإسلام لما أقدموا عليه بتاتًا. وٱعتذارهم بـ«الخوض» و«اللعب» دلالة قطعية أنهم لم يعتقدوه؛ ومع ذلك كفروا.

فإن قلت ـ بعد هذا التَّحقيق الذي لا تتقنه ألبتة ـ : المحبة الدّينية لا يشترط منها الانتقال إلىٰ المحبوب المكفّر.

قلنا: إذن أوجدت محبة دينية غير مؤثرة في الظاهر؛ وهذه سفسطة لا يقبلها الفلاسفة «المشائية» أنفسهم. فكيف بالعقلاء؟!! ويبطل قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل]. ـ والعياذ باللَّه ـ!؛ فالمولىٰ ـ سبحانه ـ أثبت لهم ٱستحبابًا مؤثرًا.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «واللَّه ـ سبحانه وتعالىٰ ـ جعل ٱستحباب الدُّنيا علىٰ الآخرة هو الأصل الموجب للخسران، **وٱستحباب الدُّنيا علىٰ الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة، وبأنه ما له في الآخرة من خلاق.**»

[مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٤٢ ط/ جـ ٥٦٠ ط/ ق].

فشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» يقول: إنَّ الاقدام علىٰ الاستحباب المكفّر؛ قد يكون مع وجود «البغض» و«الكره» لما أقدم عليه، ومثاله: قد ينصر الإنسان أعداء اللَّه أو يدلهم علىٰ العورات؛ لدراهم معدودة، مع وجود «البغض» و«الكره» لهم ولدينهم ومع هذا يكفر بهذا الاستحباب.

فإن قلت: نعم.

قلنا: أوجدت محبة غير محبة الدّين مخرجة من الملَّة، «محبة دنيوية» لا تمتُّ بصلة إلىٰ «المحبة الدّينية» تخرج من الملَّة؛ فالمحبة إذن مختلفة، فمنها الدّينية، ومنها الدُّنيوية ـ من «مالٍ» أو «جاهٍ» أو «منصبٍ» أو «خوفية مآلية»؛ لأجل الأهل أو الأولاد ـ.

فإن قلت: لا ٱرتبكنا في القول ولا نقول بذلك.

قلنا: إذن كذّبت ربّ البرية ـ سبحانه ـ في قوله وفي إيجاده للمحبة الدُّنيوية المكفِّرة. فلقد وقف حمارك عند هذه العقبة ولا يحمد وقوفك هذا ـ ونعوذ باللَّه ـ منه، ونحمد علىٰ سلامة السَّير.

ثانيًا: قولك: «وقد سبق ذكر كلام «الطبري» و«ٱبن عطية»، في التأكيد علىٰ هذا النوع من الحبّ هو الذي ينافي أصل الإيمان، وهو واضح المنافاة والمناقضة».

قلنا: سبق وقد نبّهنا أنك ٱفتريت علىٰ «ٱبن جرير» الطبري في هذا الحصر، فلا يليق بك أن تفهم مراده علىٰ هواك؛ وأنت تجهل ما تقحَّمته جملة وتفصيلاً؛ هذا إذا كان لم يُبيّن؛ فكيف بعد ذلك وقد بيَّن الصوَّر الأخرىٰ في عدَّة آياتٍ آخرٍ.

أما «ٱبن عطية» و«ٱبن جرير» الطبري لا يجتمعان في موطنٍ واحدٍ لٱختلاف عقيدتهما ومنهجهما في التَّفسير؛ فعليك أن تختار أحدهما؛ وفي كلا الخيارين لا تحمد بهما.

ثالثًا: أما قولك: «وقد سبق أن نقلنا كلام «ٱبن عطية» في تفسير قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ**﴾ [المجادلة: ٢٢]. ما بيَّن فيه أنَّ مودَّة الكافر لغير دينه تنقصُ «كمال الإيمان»، ولا تكون كفرًا إلَّا إذا كانت للدّين».

قلت: لنعرض كلام «ٱبن عطية» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الآية لتعلم أيها الباصر المستبصر لدينه ما فيه من العوار الذي لا يقبل المحقّقون الأبرار.

يقول ٱبن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في قوله تعالىٰ ـ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]. ـ ما لفظه: «نفت هذه الآية أن يوجد من يؤمن باللَّه ـ تعالىٰ ـ حقّ الإيمان **ويلتزم شعبه علىٰ الكمال** يواد كافرًا أو منافقًا.» [المحرر الوجيز ٥/ ٢٨٢].

قلت: علىٰ تفسير «ٱبن عطية» موادَّة الدّينية تنقض «كمال الإيمان» فقط، وكمال الإيمان لا ينفي الأصل، فمن الممكن عند «ٱبن عطية» أن توادَّ المودة الدّينية **فيزول بذلك «كمال الإيمان» مع بقاء أصله.**

فمن كان باصرًا في هذه الدعامة علم أنَّ هذا هو قول «جهم ٱبن صفوان» الزنديق، و«ٱبن عطية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد تبنىٰ أصوله في الإيمان تبعًا للأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ المعلم الأكبر ـ؛ وهذا ورث ما قال «جهم» في الإيمان وٱنتصر له بأنه «المعرفة» فقط.

رأيت أيها الباصر المستبصر لدينه أنَّ الاضطراب في الأفكار يستشكل به صحة الأخبار، فإذا هجم عليه أصل صحيح يهدم ما بناه من أصله ٱضطرب وتطلَّب لهم مستنكر التأويل كقول «ٱبن عطية».

ففجوج المرجئة «الجهمية» وغيرها من الفرق خاصة أصحاب القول في عمل الإيمان أنه «شرط كمال»؛ لا يعلمها إلَّا من كان خابرًا بتأصيلاتهم، وٱضطراباتهم، وتقلباتهم، وإيجابهم ما لا يجب، وهذه صنعة بعيدة كل البعد عن «حاتم العوني» وأمثاله، بل بينها وبينه مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل.

الجنى الثَّامن عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «إنَّ الغلوَّ (وهو ذلك المنهج الذَّميم) ليس خاصًّا بـ«الولاء والبراء»، ولا خاصًّا بالمسلمين وحدهم دون سواهم. بل هو منهج له أسبابه وعوامله، التي لابدّ من وجودها في المجتمع البشري كلّه؛ ولذلك فإنه لابدَّ من بقائها في المجتمع البشري كلّه، وبجميع ألوانه وأديانه. وهذا الواقع المشاهد هو أقوىٰ شاهد علىٰ ذلك، قديمًا وحديثًا فأيّ مجتمع من المجتمعات، وأيّ أتباع ديانة أو مذهب خلا من غلاةٍ متطرّفين؟

إذن: فالغلوُّ ليس دائمًا دليلاً علىٰ خطأ المذهب أو الدّين، وإلَّا لكانت كل الأديان والمذاهب باطلة.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٧٤، ٧٥].

الرَّد:

فمن تصفَّح ما يقول «حاتم العوني» علم أنَّ الرجل يسرع في تسويد الكاغد بالمداد فقط، معتمد في ذلك علىٰ عاطفةٍ جياشةٍ، وليس علىٰ دلائلٍ عاصفةٍ فتَّاشةٍ.

فالرجل أخرق أحمق؛ فهو يجوّز أن يكون الحقّ مختلفًا في آنٍ واحدٍ ٱختلاف تضاد وليس ٱختلاف تنوّع الذي يكون في المسائل الفقهية.

فقوله: «**إذن: فالغلوُّ ليس دائمًا دليلاً علىٰ خطأ المذهب أو الدّين، وإلَّا لكانت كل الأديان والمذاهب باطلة**».

فهو بهذا القول يقول بموجب وجود الدّيانة الحقّة في غير

الإسلام. ـ نعوذ باللَّه ـ من هذا الحمق الصُّراح.

إذن: أنت تقول بـ«الدَّعوة الإبراهيمية» الجديدة التي يتبنّاها كثير من دعاة الضلالة اليوم.

نعم كلّ الأديان باطلة، ماعدا دين الإسلام فقط، وكلّ ديانة ـ صحيحة سبقتنا ـ فهي دين الإسلام.

فإن قلت: أقصد بكلامي الشرائع المختلفة التي كانت قبلنا لقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**﴾ [المائدة: ٤٨].

قلنا: هنا تبيَّن لنا أنَّ الحمق من سمتك؛ فهل الدّين ينبني علىٰ التَّوحيد أم الشرائع الأخرىٰ من «صلاة» و«صيام» و«زكاة»؟!

إن قلت: علىٰ التَّوحيد طبعًا!!

قلنا: فهل توحيد آدم عليه السلام ونوح عليه السلام اختلف علىٰ توحيد محمد ﷺ؟!!

فإن قلت: التَّوحيد هو هو.

قلنا: إذن الإسلام هو هو.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟**﴾ [الحج: ٣٤]. وقال يوسف عليه السلام: ﴿**وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ**﴾ [يوسف: ٣٨]. فجعل يوسف الملَّة واحدة ملَّة إبراهيم عليه السلام «الإسلامية»، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا**﴾ [الحج: ٧٨].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿**مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ٦٧**﴾ [آل عمران].

فهو علىٰ دين أبيه «آدم» ودين أول الرسل «نوح» ـ عليهما السلام ـ ، قال ـ تعالىٰ ـ حاكيًا قول نوح لقومه: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾﴾ [يونس].

فدين الأنبياء واحدٌ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ۖ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾﴾ [الشورى].

فموسىٰ عليه السلام الذي ينتحله اليهود، وهو بريءٌ من ٱنتحالهم قال لقومه: ﴿يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [يونس].

وعدو اللَّه الذي ٱدَّعىٰ «الربوبية» لما أدركه الغرق قال: ﴿آمَنتُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [يونس].

وعيسىٰ عليه السلام الذي ينتحله النصارىٰ وهو بريءٌ من ٱنتحالهم لما أحسَّ من قومه الكفر قال: ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ ۖ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [آل عمران].

ويقول المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ في أتباع موسىٰ وعيسىٰ ـ عليهما السلام ـ : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [القصص]، فلم يقولوا: إنا كنا من قبله «هودًا» أو «نصارىٰ».

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ۚ﴾ [المائدة : ٤٤]. فأين صحَّة كلامك

بعد هذا؟!!

الجنى التَّاسع عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «إنَّ الغلوَّ (كما سبق) منهجٌ له أسبابه وعوامله التي لا ينفكُّ عنها مجتمع بشريّ؛ لأنَّ من أعظم أسبابه الجهل. وأيّ مجتمع يُمكن أن يقال إنَّ جميع أفراده علىٰ درجة واحدة في كمال التَّصور الصحيح لجميع الأمور؛ حتَّىٰ يمكن أن ينجو جميع أفراده من الغلو؟! هذا المجتمع لم يوجد، ولن يوجد. فهذا أكمل مجتمع بشري عرفته البشرية، وهو مجتمع سيّد ولد «آدم» ﷺ؛ لم ينجُ من ظاهرة الغلو. وما قصة «ذي الخويصرة حرقوص ٱبن زهر التميمي» (أصل الخوارج) مع النبي ﷺ عنَّا ببعيد، فلم يكن حدوث هذا الغلو في زمنه ﷺ دليلاً علىٰ خطأ في الدّين، ولا علىٰ خطأ في تعليم الدّين؛ فالدّين هو دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ الذي لا دين له سواه، والمعلِّم هو المبعوث رحمة للعالمين ﷺ.

وهذا أيضًا مجتمع الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي ﷺ، قد نالهم رضي الله عنهم من ويلات الغلو علىٰ يد «الخوارج»، ما هو مسطَّرٌ في صحائف التاريخ الصحيح الموثوق. فلم يكن هذا دليلاً علىٰ خطأ في منهج الصحابة التعليمي، ولا دليلاً علىٰ خطأ في تعاليم الدّين ذاته؛ وإلَّا لما نجا الصحابة أنفسهم من الغلوّ!

ولا يعني هذا التقرير أنا نقف مكتوفي الأيدي أمام ظاهرة الغلو، إذ ما هذا البحث إلَّا وجهٌ من وجوه إطلاق اليد في محاولة الإصلاح ومقاومة الغلوّ. ولكن هذا يعني أننا يجب أن نجابه من يهاجم ديننا

وأحكامه بالغلوّ، لمجرد وجود غلاةٍ فيه؛ بأن غلوَّ الغالين لا يدل علىٰ غلو ديننا؛ وإلَّا لما نجا دينٌ أو مذهبٌ من هذه التهمة!!» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٧٦، ٧٧].

الرَّد:

فمن نظر في هذا الكلام علم أنَّ صاحبه يشغّب علىٰ من خالفه؛ في منهجه الجهمي الرَّدي، ويسرع في ٱتهامه بمنهج الخارجي الأول، وكأنَّ ما عليه «حاتم العوني» الجهمي ومن شاركه في مذهبه علىٰ منهج السابقين الأولين.

وفي الحقيقة هذا منهج قديم الحدوث، وصف به كل من خالف من غيَّر وبدَّل لمنهج الأنبياء والرسل، فلقد شهد لنا التاريخ أنَّ هذا الوصف أطلق علىٰ من جدَّد لهذه الأمة دينها، فكل من دعا إلىٰ «مدرسة فقه الدَّليل» نسب هذه المناسب، مثل الإمام «أحمد بن حنبل» رَحِمَهُ ٱللَّهُ والإمام المجدد «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فلقد حرّقت كتبه ونُفيّ من بلده ـ بسبب وشاية المخالفين المبدّلين لمنهج النبي ﷺ في الاستدلال وإقامة الحجَّة للعباد؛ وقد أعماهم في هذا التَّزلف للسلاطين ـ ؛ مثل ما يحدث اليوم مع خلفهم ـ قطع اللَّه دابرهم ـ ، ثم من بعده الإمام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فلقد سجن مرارًا عدَّة علىٰ تبنّيه مذهب السلف النقي الواضح، وكُفّر من طرف خصومه وأخرجوه من الإسلام؛ ولقد نقلناه سابقًا في «الانحرافات الفوزانية في المسائل الإيمانة»، ولا حرج في إعادته هنا لأرتباطه بالمقام.

يقول ٱبن حجر الهيتمي ـ الأشعري المعطل للصفات والقبوري ـ

ما لفظه: «وإياك أن تصغىٰ إلىٰ ما في كتب «ٱبن تيمية» وتلميذه «ٱبن قيم الجوزية» وغيرهما ممن ٱتخذ إلـٰهه هواه وأضله اللَّه علىٰ علمٍ وختم علىٰ سمعه وقلبه وجعل علىٰ بصره غشاوة فمن يهديه من بعد اللَّه. وكيف تجاوز **هؤلاء الملحدون الحدود وتعدوا الرسوم وفارقوا سياج الشريعة والحقيقة فظنوا بذلك أنهم علىٰ هدىٰ من ربهم وليسوا كذلك، بل هم علىٰ أسوأ الضلال، وأقبح الخصال وأبلغ المقت والخسران وأنهىٰ الكذب والبهتان.** ٱنتهىٰ» [الفتاوىٰ الحديثية ١٤٤، ١٤٥].

ويقول أيضًا ما لفظه: «**ٱبن تيمية عبد خذله اللَّه فأضله وأعماه وأصمه وأذله.**» [الفتاوىٰ الحديثة ١١٤، ١١٥].

فقد حصل «لابن تيمية» مع خصومه مثل ما يحصل للطائفة المقارعة لأعداء الملَّة اليوم علىٰ عدَّة جبهات ـ المجددة والذَّابة عن صرح الإسلام ـ ، فما تركوا وصف شينٍ إلَّا وقد نبزوا به؛ فهذه سنَّة المخالفين كهذا الدكتور صاحب قول الزُّور في كتاباته وأقواله.

وغالبًا ما تجد مثل هؤلاء المستنكرين ـ علىٰ طائفة التَّوحيد والبعد عن النَّديد ـ ما دلَّت عليه «الفطرة المكمَّلة» و«الشرعة المنزَّهة» بموجب طبعٍ تطبَّعوا به، أو أنهم وجدوا طائفتهم تردّ هذا، فعملوا بموجب ذلك الطَّبع ـ وقد تجلىٰ هذا فيما كتبه هذا الدكتور وفيما سيأتي لاحقًا ـ ، وقد تتلىٰ علىٰ هذا الدكتور «حاتم العوني» الجهمي وطائفته حجج الذين ٱستنكر أقوالهم وٱتهمهم بالغلوّ في معتقد «الولاء والبراء» ـ وكما لا يخفىٰ عليك أنَّ هذا هو«حمَّار» خيمة الإسلام ـ ؛ فلا يعقلها لرداءة طبعه، وهل يعقل «حاتم العوني» ما حقَّقته؟!! بل

يستشنع ذلك، ثمَّ يوفّي الصَّاع بالطَّعن والتجريح علىٰ مخالفه ـ كما يحدث في كتابه هذا؛ «الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء» أو إذا قرأ لي ما رددت به عليه ـ **لا لدلالة وقف علىٰ فحواها، ولا لبرهانٍ لاح له في الأفق، وإنما لقولٍ فلان أوعلاَّن ٱشتركا معهم في معتقدهم هذا؛ ومن تتبع مسالك الخصوم المبتدعة مع البصراء المتَّبعة، وجده هذا هو الطريق نفسه الذي سلكوه مع خصومهم اليوم. وما «حاتم العوني» و«ربيع بن هادي المدخلي» و«فالح بن نافع الحربي» و«الأثرية» بين ـ المعكوفتين ـ عنك ببعيدٍ؛ وهذا لا يمتُّ بصلة إلىٰ الميزان ـ الذي أنزل لأجله الحديد ليكون الهادي إلىٰ صحة البيان.**

يقول الشيخ سليمان بن سمحان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ رادًا علىٰ من يستدل بكلام أئمة الأعلام؛ ليلبِّس بالطَّوام ـ كحال هذا الدكتور المبهور قائل الزُّور ما لفظه: «وهذا الرجل: قد أخذ بطريقة من يكفر بتجريد التَّوحيد؛ فإذا قلنا: لا يعبد إلَّا اللَّه، ولا يدعىٰ إلَّا هو، ولا يرجىٰ سواه، ولا يتوكل إلَّا عليه، [ولا يتحاكم إلَّا لما شرَّعه] ونحو ذلك من أنواع العبادة، التي لا تصلح إلَّا للَّه، وأنَّ من توجه بها لغير اللَّه، فهو كافر مشرك؛ قال: **ٱبتدعتم، وكفَّرتم أمة محمد، أنتم خوارج، أنتم مبتدعة،** وأخذ من كلام شيخ الإسلام ـ يعني: ٱبن تيمية ـ في أهل البدع، ما كتبه يعرض بأهل التَّوحيد» [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجدية ١٠/ ٥١٣، ٥١٤].

وهذا بالحرف الواحد ما يحصل من هذا «الدكتور» لما ٱستدل بـ«ذي الخويصرة» رأس الخوارج الأول، وكأنَّ الدكتور «حاتم العوني» يتقفَّىٰ آثار النبي ﷺ ـ في «الاعتقاد» و«المنهج» و«السُّلوك»

ـ ، ولاشكّ هو جاهلٌ هذه القبلة جملة وتفصيلاً ـ بما كتبه من ظلمةٍ معتضدًا في ذلك ببعض ما صحَّ من الأخبار، ومعتمدًا علىٰ تأصيله علىٰ الأهواء والآراء، وكأنَّ الأمة أصبحت ساذجة لهذه الدرجة حتَّىٰ يأتي هو يتقحَّم ما لا يتقنه ألبتة؛ **ليبّين مواطن الغلوّ في هذه الدَّعامة ويتبنىٰ ـ في التَّحقيق بالتَّلفيق ـ دعوىٰ هدَّامة؛ لمنهج النبي ﷺ وما درج عليه العصبة الأولىٰ.**

فنسأله أولاً: ماذا فعل «ذو الخويصرة حرقوص بن زهير التميمي»؟

عن أبي سعيد الخدري قال: «إنَّ عليًا بعث إلىٰ النبي ﷺ بذهيبة في تربتها فقسمها النبي ﷺ بين أربعة نفر، بين: «عيينة بن حصن بن بدر الفزاري»، و«علقمة بن علاثة الكلابي»، و«الأقرع بن حابس التميمي»، و«زيد الخيل الطائي»، فغضبت قريش وقالوا: يعطي صناديد أهل «نجد» ويدعنا؟

فقال رسول اللَّه ﷺ: **إنما أعطيتهم أتألفهم**. فقام رجل غائر العينين، محلوق الرأس، مشرف الوجنتين ناتىء الجبين، فقال: ٱتق اللَّه يا محمد؟

فقال رسول اللَّه ﷺ: **فمن يطيع اللَّه إن عصيته أنا؟ أيأمنني علىٰ أهل الأرض ولا تأمنوني؟** ـ وفي رواية ـ **ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتني خبر السماء صباحًا مساءً؟** فٱستأذن «عمر» في قتله ـ وفي رواية ـ «خالد بن الوليد» فأبىٰ، ثم قال رسول اللَّه ﷺ: **يخرج من ضئضىء هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من**

الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، واللَّه لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد.» [البخاري رقم ٣٣٤٤، ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧].

فإن قلت: شاهد النبي ﷺ يعطي صناديد أهل «نجد» ويترك الباقي فٱتهم النبي ﷺ بالجور وعدم العدل ـ هبك نقول هذا بسبب الغلوّ كما قلت ـ.

قلنا: ما حكم من فعل هذا الاعتراض؟!

فإن قلت: الردَّة ـ وهو الصحيح ـ؛ بٱعتراضه وردّه أمر رسول اللَّه قضىٰ به.

قلنا: فهل هذه الردَّة ـ وما أظن أنك تقول بها لجهميتك الهالكة ـ نفت المحبَّة من القلب؟!

رأيت كيف السلوك في سبل ظلمة الأهواء والآراء ـ المملوءة في كتابك هذا ـ لما تصطدم بصحَّة الأخبار؛ ماذا يتطلَّب لها؟!!

يقول الإمام الجليل ٱبن حزم الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المسألة **٢٢٠٣**» ـ تحت حديث «ذي الخويصرة التميمي» ـ ما لفظه: «فصحَّ كما ترىٰ الإسناد الثابت **أنَّ هذا المرتد ٱستأذن «عمر بن الخطاب»**(١)، و«**خالد ٱبن الوليد» في قتله** فلم يأذن لهما رسول اللَّه ﷺ في ذلك، وأخبر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ

(١) قلت: هذا من أصحّ الأدلة أنَّ «عمر بن الخطاب» لا يستأذن في قتل إنسان؛ إلَّا إذا صحَّت عنده ردَّته؛ كما ٱستأذن في قتل «حاطب بن أبي بلتعة اللخمي»، كما مرَّ في بابه وأجليناه فراجعه إن شئت. وصحَّ بالاستئذان أنه كان مستحلاً لذلك، ولو لم يكن كذلك لما ٱستأذن في قتله، وصحَّ كذلك أنَّ كل هذه الأعمال ٱستند «عمر بن الخطاب» و«خالد بن الوليد» فيها إلى الظاهر ـ بغير النظر إلى الاعتقاد ـ.

في فوره ذلك، أنه سيأتي من ضئضئه عصابة إن أدركهم قتلهم، **وأنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، فقد خرج عنه، ومن خرج عنه بعد كونه فدخوله كدخول السهم في الرمية، فقد ٱرتد عنه.**»
[المحلىٰ ١٢/ ١٦٣].

قلت: أتفقه لماذا حكم عليه «ٱبن حزم» بالردَّة؟**!**

فإن قلت: بسبب الردّ والاعتراض.

قلت إذن: إذا كان هذا ٱرتد بٱعتراضٍ علىٰ حكمٍ واحد كانت له فيه شبهة أردته، فما هو حكم من يعترض علىٰ الشريعة بأكملها ويحاربها ويمنع من تحكيمها بما أُتِي من قوَّة؛ كـ«الحاكم بالقانون الوضعي»؟**!**

فإن كان «ذو الخويصرة» ٱرتد؛ فكيف تكون ردَّة «الحاكم بالقانون الوضعي»؟**!!**

وردَّة الحاكم بالقانون الوضعي كانت بالموالاة الكفَّار الفجار؛ وقد سبق أن أشرنا أنَّ الموالاة للكفَّار فيها حالات عدَّة، منها الموالاة الكفَّار بالنصرة إذا جاسُوا خلال الدّيار، ومنها موالاتهم بكشف الأسرار والجوسسة لهم ولو كانوا جاثمين في ديارهم، ومنها نصرة مناهجهم الكفرية كـ«القوانين الوضعية» وتحكيمها. وهل فوق هذه النصرة نصرةٌ؟**!!**

فهل هذه الموالاة ـ في النصرة لمناهجهم الكفرية ـ ، فيها محبَّة دينية؟**!!** بل ٱستحباب الدُّنيا هو مناطها الأكبر وليس إلَّا ذلك.

إذن: تحقَّق بما حررناه أنَّ هناك مكفرًا آخرًا غير «المحبة الدّينية» في الموالاة لأعداء اللَّه.

وصحَّ بذلك أنه قد يكفر من «صلىٰ» و«صام» و«قاتل الأعداء»، ولا عصمة لأحد بعد أصحاب «الشجرة» من الردَّة إلَّا إذا ٱعتصم بالعدَّة الموَرَّثة، فإذا كان كل هذه الأعمال لا تمنع الردَّة، فقول «لا إلـٰه إلَّا اللَّه» وحدها ليس عاصمة ألبتة إلَّا إذا عمل بموجب «لا إلـٰه إلَّا اللَّه».

فإذا كفّرنا من أخلَّ بهذه القولة العظيمة؛ كنصره لأهل النحل العنيدة ـ من «يهود» و«نصارىٰ» وغيرهم من الكفَّار ـ فلا توصفنا بالغلوّ؛ وقد كُفِّر من هو خير من هذا بكثيرٍ، وكفَّره خير الناس، أفتصفهم بالغلوّ ومجاوزة الحدّ في التكفير؟!! **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾** [الحج].

يقول العلاَّمة عبداللَّطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا أنَّ من كفَّر من تلفَّظ بالشهادتين فهو من الخوارج، وليس كذلك، **بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعًا من التكفير إلَّا لمن عرف معناها، وعمل بمقتضاها.**» [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجدية ١٢/ ٢٦٣ وعيون المسائل ٢/ ٩٦٠].

ولا شكّ أنَّ عدم نصرة الكفَّار بالموالاة العملية من مقتضاها، ولا تمتُّ بصلة إلىٰ المحبة الدّينية.

الجنى العشرون:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «أما الغلوّ في «الولاء والبراء»، فله وجهان: غلوّ إفراطٍ، وغلوّ تفريط.

أو قل: «غلوٌّ»، و«جفاء».

أما مظاهر غلوّ الإفراط، فترجع إلىٰ مظهرين أساسيين:

المظهر الأول: التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف «الولاء والبراء»، بسبب عدم مناط التكفير في «الولاء والبراء».

فقد سبق أنَّ مناط التَّكفير في «الولاء والبراء» هو عمل القلب، فحبّ الكافر لكفره، أو تمني نصرة دين الكفَّار علىٰ دين المسلمين، هذا هو الكفر في «الولاء والبراء». أما مجرّد «النصرة العملية» للكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وحدها لا يمكن أن يكفَّر بها؛ لٱحتمال أنَّ صاحبها يحبّ دين الإسلام ويتمنَّىٰ نصرته، لكن ضعف إيمانه جعله يُقدِّمُ أمرًا دنيويًا ومصلحة عاجلة علىٰ الآخرة.

ومادام مناط التكفير في «الولاء والبراء» هو «عمل القلب»، وعمل القلب لا يعلمه إلَّا اللَّه؛ فإنه لا يمكن أن يكفَّر بدعوىٰ ٱنعدام هذا المعتقد في القلب. أما إذا صرَّح الشخص بحبّه لدين الكفَّار، أو بتمنّيه نصرة دينهم علىٰ دين المسلمين، فتصريحه هذا كفرٌ يكفَّر به. وإن كان باطنه (مع ذلك) قد يخالف ظاهره، لكنّنا إنما نحكم عليه بالظَّاهر، واللَّه ـ تعالىٰ ـ يتولَّىٰ السرائر.

وأما الأعمال الظاهرة المخالفة لموجبات «الولاء والبراء»، كنصرة الكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وإن لم تكن وحدها كفرًا لكنّها ذنبٌ ومعصية، تعظم كلّما كان ضرر النصرة علىٰ المسلمين أعظم، حتَّىٰ تكون من أكبر الكبائر. وقد تكون كفرًا إذا صاحبها حبٌّ لدين الكفَّار، أو تمنٍّ لٱنتصار دينهم علىٰ دين المسلمين. المهم أنَّ هذه المصاحبة التي صَيَّرتها كفرًا، عملٌ قلبيٌّ لا ٱطلاع لنا عليه.

ولذلك فإن كفر «الولاء والبراء» هو كفر نفاقٍ، تجرىٰ أحكام الإسلام الظاهرة علىٰ مقترفه، ويوكل أمر تكفيره إلىٰ العالم بخفايا القلوب ـ سبحانه وتعالىٰ ـ.

ودليل هذا التقرير قصة «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه عندما كاتب كفَّار «مكّة» سرًّا يخبرهم بعزم رسول اللَّه ﷺ أن يغزوهم، وعلم النبي ﷺ بذلك، فأرسل من أخذ الكتاب ممن خرج ليصل به إلىٰ كفار «مكة». ودعا «حاطبًا»، ...» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٧٧ ـ ٧٩].

الرَّد:

قلت: الأحمق المضروب به المثل؛ هو الذي يأتي إلىٰ حتف أنفه، يظن بذلك هو موطن نصره، وسبب ذلك كلّه مخالفته لطرق العلم كلّها «الحسّ» و«العقل» و«الخبر» و«الشَّرع»؛ فهذه طرق يحصل بها العلم الكامل، ودعوىٰ الأحمق ـ الفاحشة منها ـ أنه لما يعرض له البرهان في صحَّة البيان؛ يحدو به إلفه ـ لما ألفه من أقوالٍ مذهبيةٍ رديَّةٍ ـ، لضرب البراهين السَّنيَّة، بحجةٍ شقيَّةٍ؛ بأن يترك لحماقته الاستطالة علىٰ عقله، وتصديقها أنه لابدَّ لهذا البرهان اللآَّيح، والقول الصالح، من حجةٍ مخفيَّةٍ تردّه.

وهذا هو أشقىٰ الخلق، لأنه غلَّب ظنّه ـ الذي هو أكذب الحديث ـ علىٰ يقينه، واليقين ما دلَّ عليه البرهان والحجَّة العقلية الصحيحة التي ٱستعملها الأنبياء ـ عليهم السَّلام ـ مع قومهم. ثم صدَّق ما لم يصّح عنده، وكذَّب ما صحَّ عنده، وأثبت بدعوىٰ ظنّية المحالات العقلية والعينية؛ فهذا هو التَّهوُّر في السَّعي لطلب البور.

وصفات أهل النُّوك ـ الذين لا يحصّلون ـ أنهم لا يبالون فيما صرفوا فيه كلامهم، فإذا ٱنقضىٰ وجدتهم كالحمر يدورون حول دولابهم، فإذا سألتهم بما نصرتم أقوالكم هذه، عَلَتهم المكابرة في المغامرة لإبطال صحَّة الأذهان، وما ٱستلزم ـ بالدَّليل ـ أن يكون في الأعيان.

وفي الحقيقة هذا هو النصر بعينه لمن أمر المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ عدم نصره ألبتة؛ لأنه عين المحادَّة، وهذا الصنف هو الأغلب في الناس، ولاشكّ أنَّ الدكتور «حاتم العوني» من جملتهم؛ بما ذكره في هذا القول، الذي هو المكابرة بعينها لطرق العلم كلّها؛ لإثباته لازمًا وإنكاره ملزومًا، وهذا هو الاعتداء علىٰ بدائه العقول، وملزومات الأصول؛ التي لا يصح ألبتة إثبات لازم وإنكار ملزومه، أو إثبات دليل وإنكار مدلوله، وهل من يفعل ذلك إلَّا الأحمق الأخرق؟!! الذي إذا سمع الحقيقة المحقَّقة خشَّن أنابيب صدره، وحدَّم طبعه، لتكون «السَّفاهة» و«التَّفاهة» و«النَّواكة» هي أسلحته في دفع الحقّ ـ أعاذنا المولىٰ من هذه الأدواء ووقَّنا شرَّها ـ آمين! آمين!

فقوله: «المظهر الأول: التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف «الولاء والبراء»، بسبب عدم مناط التكفير في «الولاء والبراء».

قلت: هذه هي المجاهرة في الخصومة بالباطل، بل هذا هو الفجور بعينه، لإبطال حقائق العلوم التي صحَّت بالبرهان العقلي والدَّليل اليقيني، فهو يقيم لازمًا ويولّي دبره للازمه، أفيصحّ هذا؟!!

فإذا كنت أثبت ـ بزبالة ذهنك ونخالة فكرك وحثالة عقلك ـ

أنَّ مناط «الولاء» يدور علىٰ «المحبة الدّينية»، فهذه المحبة مستلزمة لأعمالٍ ظاهرةٍ وإلَّا كان القول مكابرة في الباطل لٱمتناع ذلك ألبتة. فالإرادة اللاَّزمة في القلب ـ التي علَّقتها علىٰ المحبة الدّينية ـ توجب وقوع المقدور بأعمالٍ ظاهرةٍ لازمةٍ لتلك «الإرادة» وهي النصرة لأولياء اللَّه والمعاداة لأعداء اللَّه.

فمن ٱنتفىٰ في حقّه اللاَّزم فينتفي بذلك الملزوم، واللاَّزم لابدَّ له من ملزوم، وهذا من بدائه العقول لا يُنكر بمكابرة ولا بمجاهرة سمجة، لأنَّ قوله ﷺ: «**من يرد اللَّه به خيرًا يفقّهْه في الدّين**» [متفق عليه]، فلازم القول من لا يرد اللَّه به خيرًا لا يفقّهه في الدّين، فالأول مستلزم للثاني؛ فإذا وجدنا الفقه الدّيني الصحيح عند شخصٍ، علمنا أنَّ الخير سيق لهذا.

فبقولك هذا ـ السَّمج ـ جوزت وجود إرادة جازمة مع القدرة التَّامة بدون فعل؛ ولاشكّ من يقول بذلك وسم نفسه بالحمق؛ لأنَّ الدّين ـ بأكمله ـ قائمٌ علىٰ الأعمال الظاهرة التي إذا ٱنتفت قطعنا أنَّ الإسلام منتف، لأنَّ الإسلام «خبرٌ» و«أمرٌ»، **فالخبر يوجب الأمر، والأمر هو تصديق لذلك الخبر**، فإنك لو رأيت إنسانًا يصلي فهل يصحّ سؤالك له هل أنت مسلم؟! بالطَّبع لا، لأنَّ العمل أفصح عن الخبر. وهل الموبّخة ـ من طرف الملآئكة ـ وبّخوا إلَّا بٱنتفاء عمل «النَّأي» عن الكفَّار؟! **لأنَّ الإرادة الجازمة توجب ذلك.**

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فإنَّ اللَّه لما بعث محمدًا رسولاً إلىٰ الخلق، كان الواجب علىٰ الخلق **تصديقه فيما أخبر،**

وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذٍ بالصلوات الخمس، ولا صيام شهر رمضان، ولا حج البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا، ونحو ذلك، ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذٍ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك، كان ذلك الشخص حينئذٍ مؤمنًا تام الإيمان الذي وجب عليه، **وإن كان مثل ذلك الإيمان لو أتىٰ به بعد الهجرة لم يقبل منه، ولو ٱقتصر عليه كان كافرًا.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣١٧، ٣١٨ ط/ جـ ٥١٨ ط/ ق].

إذن: شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يكفّر من يدّعي الإسلام ولم يعمل شيئًا، لأنَّ الأعمال دلائل ملزومة لصحَّة اللاَّزم، وهذا دليل فطري وعقلي، لا يستطيع أيّ إنسان دفعه، وإلَّا ٱعتبر سامجًا أحمقًا.

لأنَّ من رأىٰ حَنَشًا ٱستلزم البعد عنه وعدم القرب منه وإلَّا تحصَّل الأذىٰ، ومن أنس بشيء ٱستلزم القرب منه، أما أن يقع ذلك في القلب ولا يظهر فهذه دعوىٰ حمقاء خرقاء يقبلها النَّوْكىٰ.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فإنَّ الإيمان عند أهل السنَّة والجماعة «قول» و«عمل» كما دلَّ عليه الكتاب والسنَّة وأجمع عليه السلف، وعلىٰ ما هو مقرر في موضعه، **فـ«القول»: تصديق الرسول، و«العمل»: تصديق القول، فإذا خلا العبد من العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا**، ... ـ إلىٰ أن قال ـ : **وأيضًا فإنَّ حقيقة الدّين هو «الطاعة» و«الانقياد»، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم يفعل للَّه شيئًا فما دان للَّه دينًا، ومن لا دين له فهو كافرٌ.**» [شرح العمدة ص ٨٦].

فأثبت شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» أنَّ حقيقة الدّين تكون بالفعل

لا بالقول، فمن قال ولم يعمل كان كافرًا، لأنَّ هذه حقيقة دينية وبديهة عقلية. فما ٱستقر في الجنان لابدَّ أن يظهر للعيان، وإلَّا كان القول بهذا تكذيبًا لأصول العلم «الحس» و«العقل» و«الشرع».

وقوله: «فقد سبق أنَّ مناط التَّكفير في «الولاء والبراء» هو عمل القلب، فحبّ الكافر لكفره، أو تمني نصرة دين الكفَّار علىٰ دين المسلمين».

أولاً: هذه هي المكابرة في التكذيب للدَّليل العقلي والبرهاني اليقيني، فالرجل يثبت لازمًا وينكر ملزومه، وهل يصحّ هذا؟!

فالذين أثبتوا القول القلبي وأنكروا عمله، أخف مصادمة للبديهة العقلية من الذين أثبوا أعمال القلوب وأنكروا أن يظهر ذلك علىٰ الجوارح؛ لأنَّ القول بهذا هو المحال بعينه.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ظن الظان أنَّ ليس في القلب إلَّا «التصديق»، وأنَّ ليس الظاهر إلَّا عمل الجوارح. والصواب أنَّ القلب له «عمل» مع «التصديق»، **والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر، وكلاهما مستلزم للباطن.** و«المرجئة» أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان، فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب ـ أيضًا ـ وجعلها هي «التصديق»، فهذا ضلال بيّن، ومن قصد إخراج عمل الظاهر قيل لهم: **العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وٱنتفاء الظاهر دليل ٱنتفاء الباطن.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٣٩ط/ جـ ٥٥٤، ٥٥٥ ط/ ق].

ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وأيضًا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب ـ أيضًا ـ وهذا باطل قطعًا،

فإنَّ من صدَّق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه[١] فهو كافر قطعًا بالضرورة، وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطؤوا ـ أيضًا ـ **لٱمتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٣٩ط/ جـ ٥٥٤، ٥٥٥ ط/ ق].

فالدكتور «حاتم العوني» يقول بهذا الممتنع ـ بما ذكره في هذه الفقرة ـ ، وهذه سمجة قبيحة.

ثانيًا: قولك: «فحبّ الكافر لكفره، أو تمني نصرة دين الكفَّار علىٰ دين المسلمين».

قلت: تمني نصرة دين الكفَّار راجعة إلىٰ الحبّ الدّيني، وإلَّا علىٰ ماذا يرتكز هذا التَّمني؟!

فلا تزيد السَّواد بالمداد؛ فلما كان عندك عدم طرد هذه «المحبة الدّينية» ـ التي جردتها من عملٍ ظاهرٍ لازمٍ ـ أثبت عملاً قلبيًا آخرًا وهو «التَّمني» وجردته كذلك من عملٍ ظاهرٍ لازمٍ وهذه المكابرة في إقامة الباطل الذي ٱستنكره شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ أصحابه.

---

(١) قلت: إنَّ شيخ الإسلام« ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يناقش المكابرين السَّمجين ـ كهذا الدكتور ـ ؛ الذين أبطلوا اللَّوازم والمدلولات التي جاءت بها «العقلية الصحيحة»، و«الفطرة المكمَّلة»، وأقرتهم بذلك «الشرعة المنزَّهة»، وإلَّا من عاد النبي ﷺ ببدنه، دلَّ على معادات قلبه ـ وأعني به: عمل القلب ـ ، ولا يلزم من تلك العداوة ٱنتفاء «التصديق»، كيف وصدق الرسل مودع في الفطر، وأعداء الرسل لم يذكروا شبهة واحدة في تكذيبهم مرجعها إلى القدح في صدقهم؟!! وإنما كل ذلك لهوى في نفوسهم، والقبح والمجاهرة بالكذب من يجعل ما ينتفي الإيمان بٱنتفائه من لوازم «التصديق»، وهل إبليس ـ لعنه الله ـ كذَّب؟!

فإن قيل: لا« ٱستكبر»، و«تولَّى».

قلت: فلِمَ تتصورون عدم وجود «التصديق» مع الكفر قط. سبحانك هذا بهتان عظيم.

ثالثًا: أثبت محبَّة دينية وجردتها من لوازمها مطلقًا، وإذا وُجدت نصرة كاملة لكافرٍ ٱشرطت أن تكون المكفّرة ما كانت قائمة علىٰ حبّ دينه؛ وهذا لايعلم إلَّا بالإفصاح القولي، وبهذا ٱمتنع عندك أن يكون العمل يخبر عن «عمل القلب» إلَّا بالتصريح القولي. فلنناقش هذه السَّماجة.

قلت: أتكفّر من كان في حاضنة الوحي ثم ٱنتقل إلىٰ قومٍ ما وقاتل معهم نبيًّا؟!

فإن قلت: لا.

قلت: كفرت باللَّه العظيم عينًا، ولا شكّ في كفر من لا يكفّرك.

وإن قلت: أعوذ باللَّه نعم أكفره!!

قلت: صدقناك فبما تكفّره؟!

فإن قلت: كفّرته بالانتقال والمعاداة للنبي ﷺ.

قلت: إذن أنت كفرته بعملٍ مجردٍ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد.

فإن قلت: قتاله دلالة علىٰ بغض الباطن وهو «عمل القلب».

قلت: إذن أوجدت عملاً لازمًا لـ«عمل القلب» وأنت جردت الأعمال القلوب أن تكون لها لوازم!!

فإن قلت: ـ بعد ذلك ـ كفَّرته لٱنتفاء «التَّصديق» من قلبه.

قلنا: هذه مجاهرة بالكذب الفظيع والبهتان الشَّنيع، كيف والرجل كان في حاضنة الوحي يعلم صدق ذلك؟!! فإذا كان الذين لم يدخلوا في الإيمان أساسًا تحقَّق في قلوبهم تصديق النبي ﷺ فكيف بهذا الذي كان يدور في دائرة الإيمان ينهل منها؟!!

فإن قلت: كفّرته لمحبته دين الكفَّار.

قلت: هذه مجاهرة سمجة كبرىٰ أخرىٰ، لأنَّ الحقيقة العقلية دلَّت علىٰ أنَّ عامة من يعادي الحقّ ويجحده ليس لتكذيبه به، وإنما لما يتحصَّل له بظنّه ـ في تلك العداوة ـ من منفعةٍ ما أو دفع مضرَّةٍ ما، ومن هنا كان إصرار كفَّار «قريش» علىٰ عدم الإيمان لخوفهم من ذهاب تلك المكتسبات. كيف و«أبو جهل» ـ لعنه اللَّه ـ قد صرَّح أنه ما حمله علىٰ تلك العداوة للنبي ﷺ إلَّا المنافسة لـ«بني هاشم» في السَّبق إلىٰ الخيرات؛ من «رفادة» و«سقاية» للحجيج، فقال: هذه النَّبوة في «بني هاشم» كيف السَّبيل للْلِحاق بها؟!

فإن قلت: ـ بعد ذلك كلّه ـ أكفّره بالمحبَّة الدّينية لأنها دلالة الانتقال.

قلت: إذن «المحبَّة الدّينية» لها عمل مجرد دون الإفصاح القولي؟!! فمن ظاهر الكفَّار أو قاتل معهم، أو ساعدهم علىٰ كشف العورات كفَّرناه بعلمه هذا وقلنا فيه: هذا دلالة علىٰ حبّ دينهم الكفري. أتقبل منَّا هذا؟!!

فٱختار لنفسك ماهي الجحور الضَّبية لولوجها؛ وفي كلّها التضييق لقفصك الصَّدري الذي لا يتَّسع لبدائه العقول، ولوازم الأصول.

فإن قلت: ـ بعد تصديقك لهذه النَّواكة المحاكة ـ أنَّ هذا من الممكن أن يرد، وقلت بعدئذٍ: «المحبة الدّينية» لا يظهرها إلَّا «الإفصاح القولي» وإلَّا ما ظهر من عملٍ في دلالتها لا يدل عليها.

قلت: تعال مع لأعرض عليك قولاً ثم ننقاشه؛ وأوصيك ألَّا

تصدّق نواكتك أنه من الممكن إبطاله وردّه.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وأبو طالب إنما كانت محبته للنبي ﷺ لقرابته منه، لا للَّه **وإنما نصره وذب عنه لحَمِيَّة «النَّسب» و«القرابة.»** [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٣٧ط/ جـ ٥٥٤ ط/ ق].

قلت: فـ«النسب» و«القرابة» أوجب نصرة مجردَّة. و«المحبة الدّينية» لا توجب نصرة مجردَّة؟!!

فـ«أبو طالب» نصر النبي ﷺ نصر قرابة وبدون الإفصاح عن فعله ذلك؛ لأنه لم يؤمن به، وعندما نقول لم يؤمن به، لا نعني به أنه لم يصدّقه، إنما لم يلتزم طاعته فيما الأمر، وهذه هي حقيقة الدّين وهو «إنشاء الالتزام» اللاَّزم للأعمال، فكيف بعد هذا توجب للمحبَّة الدّينية ـ التي رابطتها أقوىٰ من رابطة «النَّسب» و«القرابة» ـ «الإفصاح القولي» وتجعله الشَّرط الوحيد في كفر الموالاة؟!! فهل بعد هذه المكابرة مكابرة؟! اللَّهم إنا نحمدك علىٰ سلامة العقل.

رابعًا: قلت ٱسمع لهذا ـ إن كان لك سمع ـ لأنَّ فيه التَّقبيح لقولك هذا ـ السَّمج ـ وفيه مصرعك، لأنَّ سئمنا من مجادلتك وأنت تكابر.

يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [المَائدة].

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في هذه الآية الكريمة ـ ما لفظه: «**فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف «لو»، التي تقتضي مع الشرط ٱنتفاء المشروط**، فقال: ﴿ وَلَوْ

كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [المائدة: ٨١]. فدلَّ علىٰ أنَّ الإيمان المذكور ينفي ٱتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان وٱتخاذهم أولياء في القلب.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٥، ١٦ ط/ جـ ١٧ط/ ق].

قلت: لقد ناقشنا فيما سبق معنىٰ «في القلب» فلا حاجة إلىٰ إعادة ذكره، لأنك لا تستوعبه، وليس من سمتك، ولا من صنعتك التي تتقنها.

ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ بعدما ٱستدل بعدَّة آيات كريمات ـ ما لفظه: «... ومن ذلك قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [التوبة]. وهذه الآية مثل قوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وقوله: ﴿وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة: ٨١]. بيَّن ـ سبحانه ـ أنَّ الإيمان له لوازم وله أضداد موجودة تستلزم ثبوت لوازمه وٱنتفاء أضداده **ومن أضداده موادة من حادَّ اللَّه ورسوله، ومن أضداده ٱستئذانه في ترك الجهاد، ثم صرَّح بأنَّ ٱستئذانه إنما يصدر من الذين لا يؤمنون باللَّه واليوم الآخر.**»

[مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٠٤، ١٠٥ط/ جـ ١٦٠ط/ ق].

فجعل شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ الاستئذان في ترك الجهاد ـ وهذا بالقول ـ كالموالاة للمحادّين ـ وهذا بالفعل ـ ينتفي بهما الإيمان

كليًا وإن كان «التَّصديق» باقيًا. وهذا لا تفقهه ولا ما نريده، إنما زيادة في بطلان دعواك السَّمجة.

يقول ٱبن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ** ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة]. ما لفظه: «أي: لو كان هؤلاء «اليهود» المتولون للكفَّار، يؤمنون باللَّه ويقرُّون به ويوَّحدونه، ويصدّقون بمحمدٍ ﷺ أنه رسول من اللَّه، ويقرُّون بالكتاب اللَّه النَّازل عليه، **ما ٱتخذوا المشركين أولياء وأصحابًا وأنصارًا.**» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣/ ٢٨٧].

أولاً: العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السَّبب؛ كما هو مقرَّر في بابه.

ثانيًا: في هذه الآية الكريمة ـ النافية للإيمان كليًا ـ لم يجعل «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الولاية المكفّرة مبنية علىٰ «المحبة الدّينية»، بل جعل مناطها علىٰ «الصحبة» و«النُّصرة».

فإن أصرَّيت ـ كما كذبت عليه سابقًا وبطلنا كذبك ودحرناه بالتَّحقيق الفائق والبيان الرَّائق ـ ؛ علىٰ أنَّ «الولاية» هنا ـ اليهودية ـ تحمل علىٰ «المحبة الدّينية».

قلنا: تعالَ معنا يا «الأخرق» «الأحمق»؛ لنبيّن لك أنَّ «الحماقة» من سمتك اللاَّزمة لك في أقوالك كلّها.

قلت: هل تعلم عن يهودي علىٰ وجه الأرض أحبَّ غير نفسه، أو غير بني دينه؟!!

وهل لليهود هنا ـ في ولايتهم لكفَّار «قريش» عبدة الأوثان ـ الحبّ الدّيني الذي ٱدَّعيته؟! لأنَّ الحبّ الدّيني يوجب الانتقال، وهل «اليهود» ٱنتقلوا من ديانتهم إلىٰ عبادة الأوثان؟!! إنما نزع عنهم لوازم الإيمان لوجود أضداده وهي «النُّصرة» و«الصحبة»؛ لمصلحةٍ دنيويةٍ فقط.

فبطل بطلانًا غير ريب فيه، أنَّ «الولاية» عند «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ مناطها علىٰ «المحبة الدّينية»؛ لأنها لم تتحقَّق في «اليهود»، وبطل بطلانًا تامًا ما ٱدَّعيته ـ أن تكون «الولاية الدّينية» وحدها هي المكفّرة في «الولاء» ـ.

وقبل أن أختم فقرتك هذه ـ التي أبطلنها ـ أريد أن أبيّن لك ٱضطراب وتناقض أئمتك الذين تأخذ عنهم كـ«ٱبن عطية» وغيره؛ لوعكهم الاعتقادي ـ لما يصطدموا بالدَّلائل اليقينية والبراهين اللزومية التي ٱستشكلوها ـ تطلَّبوا لها مستنكر التأويل بدون تعويل، ليلبّسوا في التَّأويل ويخرجوه عن مضامنه.

يقول أبو عبدالله القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ **وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ** ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة]. ما لفظه: «يدل بهذا علىٰ أنَّ من ٱتخذ كافرًا وليًّا فليس بمؤمن إذا ٱعتقد ٱعتقاده ورضي فعله.» [الجامع لأحكام القرآن ٦/ ١٦٥].

قلت: لقد كفَّرهم ـ تعالىٰ ـ بهذه التَّولية وقد علمنا أنَّ ليس فيها ٱعتقاد، وهل «اليهود» ٱعتقدوا ٱعتقاد عبدة الأوثان ـ كفَّار قريش ـ

ورضوا أفعالهم حتَّىٰ تضع آية الولاية ـ الموجبة للنُّصرة فقط ـ في هذا التَّأويل المتعسَّف المستنكر؟!! فهذه هي اللُّجَّة في الحجَّة.

وقوله: «أما مجرّد «النصرة العملية» للكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وحدها لا يمكن أن يكفَّر بها؛ لٱحتمال أنَّ صاحبها يحبّ دين الإسلام ويمنَّىٰ نصرته، لكن ضعف إيمانه جعله يُقدِّمُ أمرًا دنيويًا ومصلحة عاجلة علىٰ الآخرة».

قلت: لقد أوجدت ـ بسماجتك ـ لازمًا وضدَّه في آنٍ واحدٍ، وهذا ممتنع «شرعًا» و«عقلاً»، أن تكون محبة دينية لازمة لعمل القلب، ويكون ضدها؛ من نصرة أعداء تلك المحبة، وهذا دليل قطعيٌّ أنك تحصر المحبة الدّينية ـ التي هي من عمل القلب قطعًا ـ في «التَّصديق»، وهذه مكابرة في الباطل، إلَّا إذا تبنَّيت ما حقَّقته أنا سابقًا ـ ولم يسبقن إليه أحد، والفضل للَّه وحده من قبل ومن بعد ـ وقلت: إنَّ المحبة هذه لازمة لـ«قول القلب». لكن هذا كذلك لا ينفعك؛ **لأنَّ هذه المحبة لا تحمل علىٰ الإيمان ٱبتداء إلَّا إذا كان معها «محبة الانقياد» الخاصة بإنشاء الالتزام، وهذه لزم ضرورة صلاح الجسد بها؛ لأنها إذا وقعت في الجسد ٱستلزمت «الإرادة» التي تستلزم «الفعل»، وأنت جردتها أن يكون لها عمل، وهذا الكذب الفاضح بعينه.**

إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَرْءِ عَيْنٌ صَحِيحَةٌ فَلَا غَرْوَ أَنْ يَرْتَابَ وَالصُّبْحُ مُسْفِرُ

وقوله: «ومادام مناط التكفير في «الولاء والبراء» هو «عمل القلب»، وعمل القلب لا يعلمه إلَّا اللَّه؛ فإنه لا يمكن أن يكفَّر بدعوىٰ ٱنعدام هذا المعتقد في القلب. أما إذا صرَّح الشخص بحبّه لدين الكفَّار،

أو بتمنّيه نصرة دينهم علىٰ دين المسلمين، فتصريحه هذا كفرٌ يكفَّر به. وإن كان باطنه (مع ذلك) قد يخالف ظاهره، لكنّنا إنما نحكم عليه بالظَّاهر، واللَّه ـ تعالىٰ ـ يتولَّىٰ السرائر».

قلت: ـ بقولك هذا ـ قد دخلت دهليز «جهم بن صفوان» الأكبر؛ الذي كفَّر الإئمة الفضلاء من قال به؛ فسأعرضه لك كاملاً لتتحمل بعد ذلك تبعاته ـ إن أصرَّيت علىٰ تبنّيه بعد ذلك ـ .

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ومن هنا يظهر خطأ «جهم بن صفوان» ومن ٱتبعه، حيثوا ظنوا أنَّ الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه، لم يجعلوا «أعمال القلوب» من الإيمان، وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنًا كامل الإيمان بقلبه، وهو مع هذا يسب اللَّه ورسوله، ويعادي اللَّه ورسوله، ويعادي أولياء اللَّه، ويوالي أعداء اللَّه، ويقتل الأنبياء، ويهدم المساجد، ويهين المصاحف، ويكرم الكفَّار غاية الكرامة، ويهين المؤمنين غاية الإهانة، قالوا: وهذه كلّها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه، بل يفعل هذا وهو في الباطن مؤمن قالوا: **وإنما ثبت له في الدُّنيا أحكام الكفَّار؛ لأنَّ هذه الأقوال أمارة علىٰ الكفر ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود، وإن كان في الباطن قد يكون بخلاف ما أقرَّ به وبخلاف ما شهد به الشهود،** ... وهذا القول، مع أنه أفسد قول قيل في «الإيمان»، فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام «المرجئة». **وقد كفَّر السلف ـ كـ«وكيع بن الجراح»، و«أحمد بن حنبل»، و«أبي عبيد» وغيرهم ـ من يقول بهذا القول.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٠، ١٢١ ط/ جـ ١٨٨ ط/ ق].

وأنت أثبت «أعمال القلوب»، ونفيت أن تكون لها لوازم، ثمَّ تأمَّل في القول وٱحذر «**الواوات العطفية**»؛ التي ذكرناها وتكلّمنا فيها بتحقيقٍ بالغٍ ـ لما كذبت علىٰ «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وٱدَّعيت عليه ما لم يدَّعيه ـ أو لا يكون الكفر إلَّا إذا ٱجتمعت تلك الصور ـ التي ذكرها «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ كلّها في العين.

وقوله: «وأما الأعمال الظاهرة المخالفة لموجبات «الولاء والبراء»، كنصرة الكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وإن لم تكن وحدها كفرًا لكنّها ذنبٌ ومعصية، تعظم كلّما كان ضرر النصرة علىٰ المسلمين أعظم، حتَّىٰ تكون من أكبر الكبائر. وقد تكون كفرًا إذا صاحبها حبٌّ لدين الكفَّار، أو تمنٍّ لٱنتصار دينهم علىٰ دين المسلمين. المهم أنَّ هذه المصاحبة التي صَيَّرتها كفرًا، **عملٌ قلبيٌّ لا ٱطلاع لنا عليه**».

قلت: دعواك هذه ـ «المهم أنَّ هذه المصاحبة التي صَيَّرتها كفرًا **عملٌ قلبيٌّ لا ٱطلاع لنا عليه**» ـ من شرّ الدعوات علىٰ الإطلاق؛ لأنَّ لك في المستهزئين الذين كفّرهم اللَّه ـ تعالىٰ ـ سلوك «جحر ضبَّين» لا «ثالث» لهما في الفرار من هذه الشَّناعة، وفي كلاهما التَّضييق لقفصك الصَّدري.

الجحر الأول ـ للفرار منه وما في إلَّا التَّضييق لصدرك ـ: تكفير المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ لهم هل كان لتكذيبهم للإيمان ٱبتداء أم كانوا مؤمنين؟!

فإن قلت: كانوا منافقين.

قلت: كذَّبت اللَّه ـ تعالىٰ ـ في قوله: ﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ﴾

[التوبة: ٦٦]؛ فإن خشيت علىٰ نفسك من هذه الردَّة بهذا القول وقلت: كانوا مؤمنين بالفعل.

قلنا: ما دلالة كفرهم بعد الإيمان؟!!

البحر الثَّاني: ـ للفرار منه وما في إلَّا التَّضييق لصدرك ـ: هؤلاء الذين كفروا بعد إيمانهم؛ قد كفروا بقول لم يعتقدوه؛ بدلالة ٱعتذارهم ﴿**إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ**﴾ [التوبة: ٦٥]، ولو علموا أنه يخرجهم من الإسلام لما أقدموا عليه ـ وهذه بديهة عقلية أنَّ الخوف من الشيء يوجب النَّأي عنه ـ ما هو الذي عملوه؟!!

فإن قلت: «الاستهزاء».

قلت: هل الاستهزاء قول ظاهر.

فإن قلت: نعم!! وهل إلَّا هو؟!!

قلت: فهل هذا الظاهر نفىٰ الباطن ـ وأعني به: «عمل القلب» ـ باللزوم؟!

فإن قلت: نعم.

قلت: فلما ٱدَّعيت أنَّ «عمل القلب» لا ٱطِّلاع لنا عليه؟!

فإن أردت ـ بمكابرة ومجاهرة بالكذب ـ أن تقول: القول الظاهر دلالة علىٰ الكفر الظاهر، ومع هذا من الممكن أن لا ينتفي «عمل القلب».

قلت: هذا هو قول «جهم بن صفوان» الزنديق بعينه فهل تتبنَّاه؟!!

فإن قلت: نعم أرحتنا من هذه المجادلة.

وإن قلت: كيف أتبنىٰ قول زنديقٍ؟!!

قلت: ليس لك مسلك جحر ثالث للفرار منه فٱختر لنفسك أيّهما الذي تريد أن يضيّق علىٰ صدرك.

وقوله: «ولذلك فإن كفر «الولاء والبراء» هو كفر نفاقٍ، تجرىٰ أحكام الإسلام الظاهرة علىٰ مقترفه، ويوكل أمر تكفيره إلىٰ العالم بخفايا القلوب ـ سبحانه وتعالىٰ ـ».

قلت: كفر النفاق ينفي «التَّصديق» وهذا مصدّق ومحبٌّ للَّه ورسوله ووالىٰ أعداءه وكشف عورة أولياءه، وسعىٰ في أذاهم. وهل الذين ٱخزلوا مع «عبداللَّه بن أبيّ» ـ ولم يكونوا منافقين ـ قد كفروا إلَّا بٱنخزالهم، **ولكنهم نافقوا وكفروا بذاك الفعل، وهو الانخزال عن جماعة المؤمنين لإضعاف شوكتهم** يوم «أحد».

يَقُولُ تبَارَكَ وَتعَـالَىٰ: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَـٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعۡنَـٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَـٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾﴾ [آل عمران].

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية في الآية الكريمة ما لفظه: «فقوله: «**وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ**» **ظاهر فيمن أحدث نفاقًا وهو يتناول من لم ينافق قبل، ومن نافق ثم جدَّد نفاقًا ثانيًا**، وقوله: «**هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَـٰنِۚ**» يبين أنهم لم يكونوا قبل ذلك أقرب منهم بل إما أن يتساويا، وإما أن يكونوا للإيمان أقرب، وكذلك كان، فإنَّ «ٱبن أبي» لما ٱنخزل عن النبي ﷺ يوم «أحد»، ٱنخزل معه ثلث الناس، قيل:

كانوا نحو «ثلاثة مائة»، **وهؤلاء لم يكونوا قبل ذلك كلهم منافقين في الباطن؛ إذ لم يكن لهم داعٍ إلىٰ النفاق.**

فإنَّ «ٱبن أبي» كان مظهرًا لطاعة النبي ﷺ والإيمان به؛ وكان كل يوم «جمعة» يقوم خطيبًا في المسجد يأمر بٱتباع النبي ﷺ ولم يكن ما في قلبه يظهر إلَّا لقليلٍ من الناس إن ظهر، فلما جاءت النبوة بطل ذلك، فحمله الحسد علىٰ النفاق، وإلَّا فلم يكن له قبل ذلك دين يدعو إليه؛ وإنما كان هذا في «اليهود».

فلما جاء النبي ﷺ بدينه وقد أظهر اللَّه حسنه ونوره، مالت إليه القلوب لاسيما لما نصره اللَّه يوم «بدر» ونصره علىٰ «بني قينقاع» صار معه الدّين والدُّنيا، فكان المقتضىٰ للإيمان في عامة «الأنصار» قائمًا، وكان كثيرٌ منهم يعظم «ٱبن أبي» تعظيمًا كثيرًا ويواليه، ولم يكن «ٱبن أبي» أظهر مخالفة توجب الامتياز، فلما ٱنخزل يوم «أحد» وقال: يدع رأيي ورأيه، ويأخذ برأي الصبيان ـ أو كما قال ـ **ٱنخزل معه خلقٌ كثيرٌ، منهم من لم ينافق قبل ذلك.**

وفي الجملة، ففي الأخبار عمن نافق بعد إيمانه ما يطول ذكره هنا ـ إلىٰ أن قال ـ: **فقد كان قبل ذلك فيهم نفاقٌ مغلوبٌ، فلما كان يوم «أحد» غلب نفاقهم فصاروا إلىٰ الكفر أقرب.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٧٧ ـ ١٩١ ط/ جـ ٢٨٠ ـ ٣٠٥ ط/ ق].

وإني لأعلم أنك لا تعقل هذا، ولا من صنعتك التي تتقنها، فكفَّينا عنان القلم في مجادلتك؛ لأنك تجوّز جمع الشيء وضدّه ـ النافي ـ في آنٍ واحدٍ، وهذا باطل في الأذهان ومحال في الأعيان.

وقوله: «ودليل هذا التقرير قصة «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه عندما كاتب كفَّار «مكّة» سرًّا يخبرهم بعزم رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم أن يغزوهم، وعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فأرسل من أخذ الكتاب ممن خرج ليصل به إلىٰ كفار «مكة». ودعا «حاطبًا»، ...».

قلت: لقد تكلمنا في قصَّة «حاطب بن أبي بلتعة اللخمي» في باب: «**دَحْر المُعْتَضِد بِقِصَّة «حَاطِب» فِي عَدَم تَكْفِير الجَاسُوس المُخَاطِب**» بإسهاب ونظرة إثقاب؛ لا تعلمه أنت ولا غيرك؛ لنومك عن هذا العلم الذي تقحَّمته ـ بوقاحات وقحةٍ، وسماجات ساقطةٍ، وشغابيات ساذجةٍ ـ ، تثبت الشيء وتثبت ضدَّه، وتدَّعي اللاَّزم وتنكر ملزومه، وتقول بالدَّليل وتبطل مدلوله، ثم ذهبت بعد كلّ هذا تطوف المدارس والمعاهد؛ ولم تجد إلَّا مدرسة «جهم بن صفوان» الزنديق ـ في مسألة الإيمان ـ تتبنّاها وأنت لا تشعر. لماذا هذا؟! تعالَ معي إذن ليخبرك من ٱستدليت ببعض كلامه وأنت لا تفهمه «ٱبن تيمية» الحراني رحمه الله.

يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رحمه الله ما لفظه: «لكن هؤلاء ـ يعني به: المتكلمين ـ ظنوا أنَّ الذين ٱستثنوا في «الإيمان» من السلف كان هذا مأخذهم؛ **لأنَّ هؤلاء وأمثالهم لم يكونوا خبيرين بكلام السَّلف، بل ينصرون ما يظهر من أقوالهم بما تلقّوه عن المتكلمين من «الجهمية» ونحوهم من أهل البدع، فيبقىٰ «الظاهر» قول السلف، و«الباطن» قول «الجهمية» الذين هم أفسد الناس مقالة في الإيمان.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٩٤ ط/ جـ ١٤٣ ط/ ق].

ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «... وقد ذكرت بعض ما يتعلَّق بهذا ـ يعني به: مسألة سبّ اللَّه ورسوله ـ في كتاب «**الصَّارِم المَسْلُول عَلَىٰ شَاتِم الرَّسُول**»، **وكذلك تجدهم في مسائل الإيمان يذكرون أقوال الأئمة والسلف، ويبحثون بحثًا يناسب قول «الجهمية»؛ لأنَّ البحث أخذوه من كتب أهل الكلام الذين نصروا قول «جهم» في مسائل الإيمان.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٥١ ط/ جـ ٤٠٣ ط/ ق].

فهذا الذي فعلته بالحرف الواحد في كتابك هذا ـ الظَّلامي ـ ، فقد تبيَّن للعيان أنك تحرّر في سلوك الخسران، ليكون الجهل ـ في مسألة الإيمان ومنها دعامتها الكبرىٰ «الولاء والبراء» ـ هو العقل، والحطب ـ الليلي ـ هو التَّطبب، وعلوّ القول وأزكاه وأشرحه هو السُّفل، ونسبة الغلوّ للعلوّ، والتَّوسط للمُفَرط؛ فأضحىٰ كتابك بعد هذا «**الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء**»؛ لايخرج عن هذه التَّسمية قيد شبرٍ. فأنصح من كان طري العود، أن لا يعوّل علىٰ هذه «الحثالة العقلية» و«زبالة الفكرية» في دعامة «الولاء والبراء» المبثوثة فيه، كما أنه من النصح لدين اللَّه ـ تعالىٰ ـ أن لا يقتنىٰ هذا الكتاب بتاتًا ويحذّر منه؛ لأنَّ الدّين النصيحة، وليعلم القارىء المنصف ـ الباصر والمستبصر لدينه ـ أني تركت الكثير من «الجنايات العونية» لم أتطرَّق لها، لمحلالتها «الذهنية» وٱستشكالتها «العينية»، لكي لا يكبر حجم الكتاب؛ فيسأم بذلك القارىء.

❖ ❖ ❖ ❖